إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي

إعداد
مازن عوض مازن العنزي

المشرف
الأستاذ الدكتور سلامة يوسف طناش

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في
أصول التربية

كلية الدراسات العليا
الجامعة الأردنية

آذار ، ٢٠١٢

الجامعة الأردنية

تفويض

أنا **مازن عوض مازن العنزي** أفوض الجامعة الأردنية بتزويد نسخ من أطروحتي للمكتبات أو المؤسسات أو الهيئات أو الأشخاص، عند طلبهم حسب التعليمات النافذة في الجامعة.

التوقيع :

التاريخ : ٢٨ / ٣ / ٢٠١٢

نوقشت هذه الأطروحة (إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي) وأجيزت بتاريخ ١٥ / ٣ /٢٠١٢ م

أعضاء لجنة المناقشـــة	التوقيـــــع
الدكتور سلامة يوسف طناش، مشرفاً أستاذ - التعليم العالي	....
الدكتور محمد سليم الزبون، عضواً أستاذ مشارك – أصول التربية	....
الدكتور محمد أمين القضاة، عضواً أستاذ مشارك – أصول التربية	....
الدكتور نذير سيحان أبو نعير، عضواً أستاذ مشارك – أصول التربية (جامعة البلقاء التطبيقية)	....

الإهداء

إلى والدي الذي كان له الفضل بعد الله في ما أنا فيه من نعمة

إلى والدتي التي ما فتئت تدعو لي بالتوفيق والنجاح

إلى زوجتي وشريكة حياتي

إلى أبنائي

أهدي هذا العمل

شكر وتقدير

أحمدك ربى حمد الشاكرين، وأثنى عليك الخير كله، فأهل أنت أن تعبد وأهل أنت أن تحمد، وأصلي وأسلم على خير خلقك محمد بن‌عبدالله المبعوث رحمةً للعالمين، وبعد:

لا يسعني وبعد أن انتهيت من إعداد هذه الأطروحة بحمد الله وفضله، إلا أن أتوجه بخالص شكري وتقديري لأستاذي الجليل الأستاذ الدكتور سلامة يوسف طناش، أستاذ الإدارة التربوية في الجامعة الأردنية، على تفضله بقبول الإشراف على هذه الأطروحة، وأشكره على الجهد الكبير الذي بذله معي طيلة فترة إعدادها والذي شكّل بحق أنموذجاً جديراً بالاحترام والتقدير، فقد بذل من الجهد والتوجيه الصائب الأمر الذي كان له عظيم الأثر في إنجازها على النحو الذي هي عليه.

كما أتقدّم بجزيل الشكر لأعضاء لجنة المناقشة، لتفضلهم بقبول مناقشة هذه الأطروحة، وأتقدّم أيضاً بالشكر الجزيل إلى الأساتذة الأفاضل، الذين قاموا بتحكيم استبانة الدراسة وكذلك إستراتيجيتها، سواءً أكانوا في الجامعة الأردنية أم في بعض الجامعات السعودية.

الباحث

قائمة المحتويات

الفصل الثالث : الطريقة والإجراءات

الفصل الرابع : نتائج الدراسة

الفصل الخامس : مناقشة النتائج والتوصيات

المراجع

قائمة الجداول

٢٠	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية	٦٨
٢١	المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية الدين مرتبة تنازلياً	٦٩
٢٢	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية الدين،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية	٦٩
٢٣	المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية النفس مرتبة تنازلياً	٧٠
٢٤	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية النفس،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية	٧١
٢٥	المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية المال مرتبة تنازلياً	٧٢
٢٦	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية المال،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية	٧٣
٢٧	المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية العقل مرتبة تنازلياً	٧٤
٢٨	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية العقل،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية	٧٤
٢٩	المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية العقل مرتبة تنازلياً	٧٥
٣٠	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية العرض،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية	٧٦
٣١	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية	٧٧
٣٢	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال الحقوق المدنية والسياسية مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية	٧٨
٣٣	المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.	٧٩

قائمة الملحقات

إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي

إعداد

مازن عوض مازن العنزي

المشرف

الأستاذ الدكتور سلامة يوسف طناش

ملخص

هدفت الدراسة إلى بناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، حيث تم مناقشة موضوع حقوق الإنسان من منظور إسلامي. من خلال بُعدين أحدهما مبني على علاقة الإنسان مع الإنسان (الإنسانية)، والآخر مبني على العلاقة المتبادلة بين الدولة والإنسان (المواطنة)، وصياغة إستراتيجية وطنية للتربية عليها، من خلال تفعيل دور المنظمات المعنية بحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية.

وتم استخدام المنهج الوصفي التحليلي التطويري، واستخدمت الاستبانة لتحقيق هدف الدراسة، وتكونت عينة الدراسة من جميع أفراد مجتمع الدراسة الكلي، والبالغ عددهم (٣٨)، من القيادات العليا في الهيئات والإدارات والجمعيات واللجان المعنية بحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، ولتحليل نتائج الدراسة استخدمت المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية، وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها:

- إن درجة ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، جاءت بدرجة متوسطة وعلى جميع المجالات.
- إن درجة ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، جاءت بدرجة متوسطة وعلى جميع المجالات.

- إن درجة أهمية الإجراءات المقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، جاءت بدرجة مرتفعة وعلى جميع المجالات.
- إن درجة أهمية الإجراءات المقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، جاءت بدرجة مرتفعة وعلى جميع المجالات.

وفي ضوء نتائج الدراسة فقد تم تطوير إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، وتقديم عدد من التوصيات أهمها:

- تبني الإستراتيجية المقترحة في هذه الدراسة.
- تشجيع الأبحاث والدراسات التي تبحث في مواضيع حقوق الإنسان والتربية عليها.
- تفعيل دور المنظمات المعنية بحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية.

الفصل الأول

مشكلة الدراسة واهميتها

المقدمة:

تُعد قضية حقوق الإنسان من أهم القضايا المطروحة على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، وتعاظم الاهتمام بها في الآونة الأخيرة من قِبل المجتمع الدولي بأسره. وللمكانة الخاصة التي تحتلها قضية حقوق الإنسان في إذا ما كانت طبيعية عالمية صالحة لكل المجتمعات أم أن لها صفة الخصوصية والنسبية - أي أنها تختلف باختلاف ثقافة المجتمعات وطبيعة تكوينها والقيم السائدة فيها - فقد احتدم الجدل حول هذه القضية وبرزت جملة من الآراء ووجهات النظر والمواقف المختلفة والمتباينة.في الواقع أن قضية حقوق الإنسان لا تُمثل مفهوماً عاماً مجرداً ، ولكنها مرتبطة إلى حد كبير بأطر فكرية وعقائدية وتاريخية مختلفة، الأمر الذي جعل منها قضية عالمية من حيث المبدأ ولكنها تبقى نسبية من حيث التطبيق، حيث يختلف نطاق تطبيقها باختلاف القيم الدينية والسياسية والثقافية والاقتصادية السائدة في كل مجتمع من المجتمعات. وحقيقة المشكلة في قضية حقوق الإنسان تتمثل هُنا في هذه الدراسة في كيفية حماية الإنسان والمُحافظة على حقوقه من عدوان السلطة العامة (الدولة) عليها وعدوان الفرد على الفرد الآخر في مجتمعه.

إن موضوع حقوق الإنسان بجميع جوانبه شغل وما زال وسيظل يشغل بال المفكرين ودعاة حقوق الإنسان المخلصين، مثلما اهتمت به الإنسانية جمعاء في كل مكان وزمان، والسبب في ذلك لا يحتاج إلى تفسير، إذ إن الإنسان بطبيعته متطلع إلى الحياة الكريمة رافضاً للعبودية والقهر والاضطهاد والظلم، سواءً كان ذلك مصدره الحاكم ضد المحكوم، أم بين شعب واخر، أم بين دولة واخرى، أم بين أفراد المجتمع الواحد سواءً كان ذلك بسبب التفاوت الطبقي أم غيره من التفاوت الاجتماعي والاقتصادي والمادي والوظيفي التي يسيّرها الظلم والانتقائية المبنية على أسس غير عادلة ولا منطقية، وتتحكم فيها وتوجهها النزعة الدكتاتورية المعادية لنظام الشورى الحقيقي والديمقراطية (الراجحي، ٢٠٠٤).

إن تأكيد حقوق الإنسان وحرياته الأساسية والاعتراف بها من قِبل الأفراد يؤدي بدوره إلى تعزيز قيم المواطنة، كما يؤدي احترام هذه الحقوق إلى بناء الدولة المتقدمة وتطوير المجتمع، ومواجهة حالات التشرذم والانقسام والتبعية والغزو الثقافي بجميع أشكاله، والتي قد تواجهها المجتمعات البشرية في ظل التغيرات والتطورات المتلاحقة التي يشهدها العالم المعاصر في ظل

العولمة، كما يؤدي الاعتراف بحقوق الآخرين واحترامها إلى تعزيز مفاهيم حقوق الإنسان، وإلى الالتزام بمصلحة الدولة العليا وإطلاق العمل الوطني بما يضمن توجيه طاقات المجتمع وإطلاق قدراته المادية والروحية، لتحقيق أهدافه في الوحدة والتقدم وبناء المستقبل، وترسيخ دعائم دولة القانون وسيادته، وتعميق النهج الديمقراطي وتعزيز مفاهيم المشاركة السياسية، والمساهمة في حفظ أمن واستقرار الوطن وتقدمه وازدهاره في جميع المجالات (العدوان، ٢٠٠١).

وفي الوقت الذي يتمتع فيه الفرد بالحصول على حقوقه وحرياته الأساسية، وتمكنه من ممارستها على أرض الواقع، فإنه يتحتم عليه القيام بواجبات تجاه الجماعة والوطن الذي ينتمي إليه، فإذا لم يلتزم الفرد بواجباته فإن دور الفرد في هذه الحالة يكون مُعطلاً ، وبتعطيل هذا الدور تنعكس الآثار بالسلب على شخصية هذا الفرد ونموها، كما تنعكس على الجماعة والوطن عموماً ، وكذلك يجب أن لا تكون ممارسة الفرد لحقوقه أو حصوله عليها وسيلة للنيل من حقوق الآخرين وحرياتهم المشروعة، ففي الوقت الذي يجب أن لا تؤدي ممارسة الإنسان لحقوقه وحرياته إلى إلحاق الضرر به شخصياً ، يجب أن لا تصطدم مع حقوق وحريات الآخرين والجماعة التي ينتمي إليها (موسى، ٢٠٠٢).

ولعلّ ما يُميّز حقوق الإنسان أنها غير قابلة للإنكار، لأنها مُلك للإنسان باعتباره إنساناً وينتمي للجنس البشري، فهي مكوّنَة لطبيعته وملاصقة له، ولا يمكن التفريط بها أو التنازل عنها، وهي حقوق مكتسبة لكل شخص بحكم المولد، وتنطبق هذه الحقوق على سائر البشر كما أنها ملزمة لجميع الدول والجماعات في شتى أرجاء العالم أياً كانت نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتاريخية، ولا يجوز لأي سلطة أن تحدّ منها أو تلغيها، بل على الدولة أن تكفلها وتحميها وتضمن حرية ممارستها دون قيود، سوى أن تمارس في حدود القانون، وفي الحدود التي لا تضر بالمجتمع والوطن. وما يُميّز هذه الحقوق أيضاً عدم قابليتها للتجزئة، فهي حقوق مترابطة يعتمد بعضها على بعض بحيث لا يمكن إعمال بعضها دون الآخر، فالأفراد لا يستطيعون ممارسة حقوقهم المدنية والسياسية في مجتمع تغيب فيه الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، كما لا يمكن تعزيز هذه الحقوق الأخيرة دون توفير هامش مُعيّن من الديمقراطية والحرية السياسية والمدنية (السكتاوي، ٢٠٠٣).

وعندما جاء الإسلام في وقت كان العالم فيه يرزح تحت نير العبودية والظلم والطغيان، أكرم الإنسان ورفع منزلته على سائر المخلوقات، ولم يترك صغيرة ولا كبيرة إلا عالجها، فالإسلام شريعة ربانية شاملة، اهتمت بجميع ما يختص الإنسان من معاملات وعبادات، مراعية مصالح

العباد في ضوء مقاصد الشارع. وأسس تكريم الإسلام للإنسان تقوم على دعامتين، الأولى تعبدية، تعتمد على علاقة العبد بربه، والتزامه بالفضيلة وبتعاليم الإسلام والغاية من خلقه، والثانية عملية، تعتمد على علاقته بغيره، وتعامله في مختلف الأمور وفق تعاليم الإسلام وقواعده العامة، ومقاصد الشارع الذي كرّمه على سائر المخلوقات. وهذا ما يُميّز النظرة الإسلامية لحقوق الإنسان وهو الجانب التعبدي فيها، فالاهتمام الدنيوي مقرون بهذا الجانب، ومبني عليه من خلال النصوص الشرعية الواردة في القرآن الكريم والسنّة النبوية التي أقرّت هذه الحقوق بشكل واضح وحددت الآليات المناسبة لتنفيذها والضمانات المتعلقة بها.

وينظر الإسلام إلى حقوق الإنسان بمفهوم مختلف عن الأنظمة الوضعية المختلفة، إذ يعتبرها هبة من الله لعباده، يجب احترامها والمحافظة عليها وإيجاد الضمانات اللازمة لحمايتها، وما يُميّز حقوق الإنسان في الإسلام أنه ينظر إلى الإنسان بصفته فرداً تعترف له الشريعة بمجموعة من الحقوق والحريات التي لا غِنى له عنها، والتي يتعيّن الإقرار له بها استناداً إلى هذه الصفة، كما اهتمت بما ينبغي أن يتمتع به الإنسان – من حيث علاقته بالدولة أو الجماعة السياسية التي يعيش في كنفها – من حقوق وحريات.

ويعود إلى الشريعة الإسلامية الفضل في تسليط الضوء على حقوق الإنسان والعناية بها، فقد حادت بشأنها عن مفهومها التقليدي فلم تعد تمثّل نزعةً تبرزُ ضمن خضّم المظالم البشرية، بل اعتَبَرَت أن طبيعة البشر تستحق التكريم والاحترام،فهي تُبيّن أن الخالق الأعظم كرّم أبن آدم وفضّله على العالمين، والناس كأسنان المشط لا فضل لعربي على أعجمي، ولا لأبيض على أسود إلا بالتقوى، لأن الناس لآدم وآدم من تراب، وحقوق المرء في الحياة والكرامة والسعادة والحرية والفكر والجسد مضمونه لا يجوز التعدي عليها، وتمتاز الشريعة الإسلامية بالدقة والوضوح في تحديد حقوق الإنسان وحرياته، كهبة من الله العلي القدير، الذي كرّم الإنسان على سائر المخلوقات وحدد واجباته وحقوقه بشكل لا تستطيع الأنظمة الوضعيّة مهما بلغت من دقة أن تصل إليه.

وتُعد المملكة العربية السعودية الدولة الوحيدة في العالم - في حدود علم الباحث - التي تجعل السيادة الكلية فيها لأحكام الشريعة الإسلامية، باعتبارها دستور الدولة بموجب المادة الأولى من النظام الأساسي للحكم الصادر بالأمر الملكي رقم (ا /٩٠) وتاريخ ٢٧ / ٨ / ١٤١٢ هـ الموافق ٢ / ٣ / ١٩٩٢ م التي نصت على أن المملكة العربية السعودية دولة عربية إسلامية ذات سيادة تامة دينها الإسلام ودستورها كتاب الله وسنّة رسوله صلى الله عليه وسلّم. وقد حرصت المملكة العربية السعودية على تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية المقتبسة من القرآن الكريم والسنّة النبوية

الشريفة، في كافة أمورها التشريعية والقضائية والتنفيذية، فهي أرض الحرمين الشريفين ومنارة الإسلام ومهوى أفئدة المسلمين، وكان من أهم تلك المبادئ هي مبادئ حقوق الإنسان التي جاءت بها الشريعة الإسلامية، ولهذا الغرض أنشأت المملكة العربية السعودية (هيئة حقوق الإنسان) لتكون راعية حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات، ونشر الوعي بها، والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وتكون هي الجهة الحكومية المختصة بإبداء الرأي والمشورة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان.

ومن الأهمية بمكان التأكيد إلى أن لكل أمة من الأمم منهاجاً أخلاقياً واقتصادياً واجتماعياً ، يصبغها بصبغة تميّزها عن باقي الأمم الأخرى، وتحدد سلوكات أفرادها وفق هذه المناهج، لذلك فهي تسعى إلى تطوير منهجها وفق احتياجات أفرادها ومتطلبات بقاء الأمة واستقرارها. وتسعى الأمة إلى تربية أفرادها وفق نسق هذه المناهج والتي في مجملها تُشكّل هوية الأمة وتُميّزها عن باقي الأمم الأخرى. وتنشد الأمة من هذه التربية تحقيق الأهداف التي تسمو إليها من أجل تحقيق مصالحها ومصالح أفرادها، ولعلّ من أسمى هذه الأهداف هو إيجاد المواطن الصالح الذي يُحقق مصلحة الأمة باعتباره ركناً أساسياً في بناء مسيرة نجاحها (الشويحات، ٢٠٠٣).

وتُشكّل العملية التربوية أفضل السبل لتحقيق بقاء الأمة ونظمها وقيمها ومبادئها وقوانينها واستمرار نتاجها الفكري والثقافي، وذلك من خلال جَبْل أفرادها على هذه المبادئ والقيم والمعتقدات، وبذلك فإن العملية التربوية تهدف إلى نقل الخبرات والمعارف الإنسانية للأمة وتطويرها وتحسينها عبر الزمن، مما يفرض حتمية وأهمية تربية الأجيال وفق المنظور الثقافي للأمة (ناصر، ٢٠٠٢).

ونظراً للدور الكبير الذي تقوم فيه التربية بإعداد المواطن، باعتبارها عملية تتم في وسط اجتماعي تُكسب الإنسان ما يُمكّنه من التكيف السليم مع المجتمع الذي يعيش فيه، فإن الإنسان لا يصبح عضواً في المجتمع الذي يعيش فيه إلا بعد تمثله لعادات وتقاليد وقيم هذا المجتمع، وتنتج التربية كذلك عن عملية التطور في المعلومات والمهارات والاتجاهات، على نحو يؤدي إلى تغيّر في سلوك الإنسان، وكذلك تُعد الوسيلة التي تجعل من الإنسان مواطناً صالحاً يعرف حقوقه ويمارسها، ويؤدي واجباته بكل وعي وخُلق ومسؤولية (الشويحات، ٢٠٠٧).

والتربية بوجه عام تؤدي إلى تغيير في أفكار الأفراد وفي تصرفاتهم وفي نوعية حياتهم، لهذا لا يمكن تجاهل أهمية الدور الذي تقوم به التربية على حقوق الإنسان في السياق العام لانجاز هذه

الحقوق، ولا يمكن لحماية حقوق الإنسان أن تكون كونية وفعليه إن لم يطالب بها الأفراد بشكل ملموس وباستمرار، ولا يمكن الدفاع عن حقوق الجميع، وبالتالي استخدامها، إلا بعد معرفتها ومعرفة الوسائل الكفيلة بضمان احترامها، وبهذا المعنى تعتبر التربية على حقوق الإنسان مساهمة أساسية في الوقاية طويلة الأمد من انتهاكات حقوق الإنسان،واستثماراً مهماً في اتجاه إقامة مجتمع عادل يحظى فيه جميع الأفراد بالتقدير والاحترام.

إن الغاية الأسمى من التربية على حقوق الإنسان، تكمن في العمل على تحقيق الضمانات السياسية والاجتماعية والثقافية والتربوية والقانونية، لحماية الإنسان من كل التجاوزات الممكنة والمحتملة، في ظل الأحداث الجارية في الحاضر والمستقبل والتفاعلات الناتجة، سواء عن تصرفات الدولة ومؤسساتها، أم عن ممارسات الجماعات السياسية والاجتماعية والثقافية وهياكلها، أم عن اتجاهات ومواقف الأفراد مواطنين ومواطنات وسلوكياتهم. ولتحقيق تلك الضمانات لا بد من وجودنظاماً سياسياً ديمُقراطياً يُقر حقوق الإنسان ويعمل على ضمانها وإعمالها، لأن حقوق الإنسان بجميع أبعادها ـ في نهاية المطاف ـ مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بحقوق المواطن، الذي يساهم في تنظيم مجتمعه طبقا لما تقتضيه حقوقه ومصالحه، والتربية على حقوق الإنسان بهذا المعنى، هي الوسيلة الناجعة لتوعية المواطنين والمواطنات، وغرس روح الوطنية والاستقلالية واحترام الذات والآخر فيهم، للمساهمة في بناء وطن حديث ومتقدم، وإرساء نظام ديمُقراطي يضمن حقوق الإنسان المواطن، لأن الرهان على التربية هو رهان على أسس الثروة والقوة والحضارة والتوعية والديمُقراطية لتغيير الواقع تغييرا شاملا، حتى يكون ضامناً ومُفعِّلاً لحقوق الإنسان المواطن.

والتربية على حقوق الإنسان كأي عملية إنسانية لها غايات وأهداف تسعى إلى تحقيقها، فإنها تحتاج إلى بناء إستراتيجية وطنية تعكس رؤية ورسالة السياسات التربوية في الدولة الواحدة على أرض الواقع، وتجعلها أفعال وسلوكيات ممارسة تتوج بها مسيرتها.

ويمكن وصف الإستراتيجية بشكل عام بأنها خطة لما تنوي المنظمة أن تفعله في المستقبل ليس لمجرد التنبؤ به وإنما لتشكيله تشكيلاً منظماً فاعلاً ، وتكون قادرة على مواجهة المخاطر التي تهدد المنظمة بوسائل شتى، ونموذج للعمل الفعلي، ثم بلورة رؤى طموحة تقود الإستراتيجية الموضوعة، وتوجهها ضمن رسالة محددة الأبعاد واضحة المعالم والأهداف، في ظل إيجاد مبررات وآليات تكفل الوصول إلى تلك الأهداف المنشودة بكفاءة وفاعليه مستقبلية،تتضمن أفكاراً مجردة في عقول الناس تؤثر فيهم فيتمنون تحقيقها في المستقبل (المعايطة، ٢٠٠٦).

وتمر عمليات بناء الإستراتيجية بثلاث مراحل متتالية هي كما يبينها الظاهر (٢٠٠٩) :

١- مرحلة التصميم:

ويطلق عليهاأيضاً مرحلة التخطيط الاستراتيجي، وتهتم مرحلة التصميم بوضع رؤية ورسالة المنظمة وتقييم البيئة الداخلية، ومن ثم تحديد نقاط القوة والضعف، وكذلك البيئة الخارجية، ومن ثم أيضاً تحديد الفرص والتهديدات، وبعد ذلك تحديد الفجوة الإستراتيجية ووضع الأهداف طويلة الأجل، واختيار أفضل الاستراتيجيات الكلية، وإستراتيجيات الوحدات الإستراتيجية، والإستراتيجيات الوظيفية.

وتتطلب عملية التصميم تجميع المعلومات وتحليلها، واتخاذ قرارات باختيار أفضل البدائل في كل خطوة من خطواتها، وينبغي أن تمارس بأعلى درجة من الكفاءة، إذ أن نتائجها ذات أثر طويل الأجل، يحدد لفترة طويلة نوع النشاط الذي تركز عليه المنظمة، وما تقدمه من خدمات والمجتمعات التي تخدمها والتكنولوجيا المستخدمة، والبحوث التي سوف تجري والموارد التي سوف تستخدم.

٢- مرحلة التطبيق:

تهدف هذه المرحلة إلى تنفيذ الإستراتيجيات، وتتضمن وضع الأهداف قصيرة الأجل، ورسم السياسات وتخصيص الموارد البشرية والمادية وتوزيعها بين بدائل الإنفاق، كما تتطلب تهيئة المنظمة من الداخل بما قد يتطلبه ذلك من تعديل الهيكل التنظيمي وإعادة توزيع السلطات والمسئوليات ووضع الأنشطة واهتماماتها، وتحديد خصائص القوى العاملة وتدريبها وتنميتها بما يساعد على تنفيذ الإستراتيجيات.

وفي حين تحتاج مرحلة التصميم إلى نظرة فلسفية، فإن هذه المرحلة تحتاج إلى نظرة عملية ومقدرة على تحريك الموارد البشرية وغير البشرية بطريقة منظمة ومرتبة، تعمل على تنفيذ الاستراتيجيات التي وضعت في المرحلة السابقة. وأهم أسس نجاح هذه المرحلة هو تحقيق التكامل والتعاون بين الأنشطة والوحدات الإدارية المختلفة في المنظمة لتنفيذ الإستراتيجيات بكفاءة وفاعليه، ويحتاج التطبيق إلى أفكار جديدة وخلاقة.

٣- مرحلة التقييم:

تخضع كل الاستراتيجيات لعملية تقييم، لمعرفة درجة تناسبها مع التغييرات التي تحدث في البيئة الداخلية والخارجية، ولتقييم درجة دقة التنبؤات التي تحتويها الخطط، ويتطلب ذلك مقارنة

النتائج الفعليه بالأهداف المتوقعة من تطبيق الإستراتيجية، وبالتالي اكتشاف الانحرافات التي قد تكون في مرحلة تصميم الإستراتيجية أو في مرحلة تطبيق الإستراتيجية.

وهذه المراحل الثلاثة،تُ شكل في جملتها عملية ذات خمس خصائص أساسية وهي:

١. لا يمكن البدء في مرحلة قبل الانتهاء من المرحلة السابقة لها.

٢. تتوقف جودة كل مرحلة على جودة المرحلة السابقة لها.

٣. مراحل بناء الإستراتيجية متداخلة ومتكاملة، فالتغيير الذي يحدث في أي منها يؤثر على المراحل الأخرى سواء السابقة أم اللاحقة لها.

٤- إن إدارة الإستراتيجية عملية مستمرة، فعملية تقييم ورصد التغيرات في البيئة الداخلية والخارجية لا تتوقف بل تتم على فترات دورية.

٥- لا بد من وجود تدفق مستمر للمعلومات التي يتم بواسطتها مراجعة مراحل هذه العملية وإجراء الخطوات التصحيحية في أي من مكوناتها.

وبينمايتعرّض الإسلام بشكل عام والمملكة العربية السعودية بشكل خاص، إلى انتقادات من هُنا وهُناك حول حقوق الإنسان فكراً وملوسةً ، ووجود درجة غير مرضية من ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، عزّز لدى الباحث الإحساس بوجود مشكلة تستحق البحث والدراسة.

مشكلة الدراسة:

تتمثّل مشكلة الدراسة في وجود حاجة إلى بناء إستراتيجية وطنية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي.

أهداف الدراسة واسئلتها:

هدفت الدراسة إلى بناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، وقد تم ذلك من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية:

١ – ما واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان؟

٢ – ما واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان؟

٣ ـ ما الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان؟

٤ ـ ما الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان؟

٥ ـ ما الإستراتيجية الوطنية المقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية هذه الدراسة في الآتي:

١ ـ التأكيد على حقوق الإنسان التي وهبها الله سبحانه وتعالى له، وطالبه بالتعبّد بها.

٢ - جعل أحكام وقوانين وتشريعات حقوق الإنسان واقعاً ملموساً ، وأفعال وممارسات وسلوكيات مُطبّقة في جميع نواحي الحياة الإنسانية.

٣ ـ استجابة لبرنامج نشر ثقافة حقوق الإنسان الذي أُقر في المملكة العربية السعودية.

٤ ـ الأمل في أن تفيد هذه الدراسة الهيئات واللجان والجمعيات الحقوقية في المملكة العربية السعودية المعنيّة بحقوق الإنسان.

حدود الدراسة:

تمّ تحديد الدراسة بما يلي:

- اقتصرت هذه الدراسة على المبادئ والمفاهيم المرتبطة بحقوق الإنسان من منظور إسلامي، التي استخلصها الباحث من القرآن الكريم والسنّة النبوية الشريفة.
- اقتصرت هذه الدراسة في مجتمعها على القيادات العليا في الهيئات واللجان والجمعيات الحقوقية في المملكة العربية السعودية المعنيّة بحقوق الإنسان، خلال الفصل الدراسي الثاني للعام الجامعي ٢٠١٠/ ٢٠١١.

مصطلحات الدراسة إجرائياً:

ـ الإستراتيجية ويُقصد بها: مجموعة العمليات الفكرية والإجرائية التي تتضمّن التصورات المستقبلية والسياسات والأهداف المميزة والتي تؤدي إلى تكوين البدائل واختيار الأفضل منها، ومن خلالها يتم استخدام كافة الإمكانات والوسائل بطريقة مُثلى لتحقيق الأهداف المرجوة.

ـ الإستراتيجية الوطنية ويُقصد بها: فن توظيف إمكانيات الدولة المتاحة وتهيئة بيئتها الداخلية والخارجية لتحقيق أهدافها بأقل الكلف.

ـ حقوق الإنسان ويُقصد بها: تلك الامتيازات التي وهبها الله سبحانه وتعالى للإنسان بموجب إنسانيته، وفيها يتساوى الجميع بدون تمييز، بحيث تكفل للإنسان ممارسة حياته الكريمة في إطار مجتمعة، والتي يمكن تحديدها وحمايتها والمحافظة عليها عن طريق التشريع أو الأنظمة والقوانين على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي.

ـ التربية ويُقصد بها: عملية إجرائية مستمرة وموجهة ومقصودة، تسعى إلى جعل الأفكار والنظريات الإنسانية الفلسفية سلوكيات إنسانية مرئية وملموسة، ومُتعامل بها في حركة الحياة الإنسانية، من خلال التثقيف والتأديب.

ـ التربية على حقوق الإنسان ويُقصد بها: عملية إجرائية مستمرة ومقصودة وموجهة، تعمل على جعل أحكام وقوانين وتشريعات حقوق الإنسان واقعاً ملموساً ، بأفعال وممارسات وسلوكيات مُطبّقة في جميع نواحي الحياة الإنسانية، وذلك من خلال التثقيف والتأديب.

ـ القيادات العُليا ويُقصد بها: الأشخاص الذين يتقلدون مناصب قيادية في منظماتهم.

الفصل الثاني

الإطار النظري والدراسات السابقة

يتطلب الوقوف على موضوع الدراسة جمع الخلفية النظرية المتصلة به، وتوضيح مفاهيمه وشرح أدبياته وعرض أهم ما كتب عنه من دراسات وبحوث علمية. ومن هنا تم تقسيم هذا الفصل إلى قسمين هما: الإطار النظري، والدراسات السابقة.

أولاً: الإطار النظري:

تناول الإطار النظري ثلاثة موضوعات رئيسية تضمنت: الإستراتيجية (مفهومها، بناؤها، مراحل إدارتها)، حقوق الإنسان من منظور إسلامي، التربية على حقوق الإنسان.

مفهوم الإستراتيجية:

يعود أصل كلمة إستراتيجية إلى الكلمة الإغريقية (strategos) المكوّنة من (stratus) وتعني الجيش و(agos) وتعني القيادة، فأصل الكلمة مرتبط بالحرب، وتتمثل في قيادة القوات العسكرية بغرض الانتصار، وبالتالي فهي فن التفكير في الطرق والوسائل اللازمة لتحقيق الفوز العسكري، لكن هذا المفهوم تعدى ميدان الحرب والجيوش إلى ميدان الأعمال والمنظمات، ووجِدت على أساسه عدة تصورات، فأصبح يُطلق على الفعاليات والخطط التي تضعها المنظمة على المدى البعيد، بما يكفل تحقيق التناسق بين المنظمة ورسالتها، بطريقة فاعلة وذات كفاءة عالية. وكذلك صورّت على أنها عملية مستمرة لتنظيم وتنفيذ القرارات وتقييم النتائج بواسطة أنظمة معلومات متكاملة وفعّالة. وأيضاً اُعتبرت أنها أجمالي الخطط والأنشطة التي يتم وضعها بطريقة تضمن إيجاد درجة من التطابق بين رسالة المنظمة وأهدافها، وبين البيئة التي تعمل ضمنها بكفاءة عالية.

ويُعرّف الحسيني (٢٠٠٠، ص: ١٥) الإستراتيجية بأنها"عملية تحديد الأهداف والخطط والسياسات المناسبة للظروف البيئية التي تعمل في ظلها المنظمة، وهي تضمن عملية تحديد وتقديم البدائل المتوفرة للمنظمة في إطار تحقيق أهدافها ومهماتها الإستراتيجية واختيار البديل الإستراتيجي المناسب".

ويُشير كلٌ من الضمور والقطامين (٢٠٠٦)، إلى أن أي إستراتيجية لا بد لها من أن ترتكز على ثلاث ركائز، هي:

١ – الأهمية، وتعني أنها تتعامل مع القرارات والقضايا ذات الأهمية البالغة، دون غيرها من القضايا ذات الأبعاد التكنيكية.

٢ – الشمولية، وتعني أنها تتصف بكونها واسعة النطاق، وتتعامل مع الإطار العام للحركة باتجاه المستقبل.

٣ – النظرة المستقبلية بعيدة المدى، أي أنها تُنفّذ عبر خط زمني يبدأ من الآن ويمتد في المستقبل لسنوات طويلة.

إدارة الإستراتيجية:

إن عملية إدارة الإستراتيجية تُعد الأساس للمنظمات في سبيل نجاحها، فهي مجموعة القرارات والممارسات الإدارية التي تحدد الأداء طويل المدى للمنظمة، وذلك بما تتضمنه من وضع الإستراتيجية وتطبيقها ثم القيام بعمليات الرقابة والتقييم والتقويم لها. وإدارة الإستراتيجية تُعنى بعملية تنفيذ وتحقيق رؤية ورسالة المنظمة، التي تُعد السبب الحقيقي لوجودها وغرضها الأساسي الذي وجدت من أجلة.

عمليات إدارة الإستراتيجية:

جاء في العمري والسامرائي (٢٠٠٨، ص: ٢٠) "ان الباحثين الإستراتيجيين قد اتفقوا على أن الإطار العام لعملية إدارة الإستراتيجية، يشمل على خمسة مراحل أساسية"تتمثل بالآتي:

أولاً: التخطيط للتخطيط، وتهدف هذه المرحلة إلى تعرف درجة جاهزية المنظمة أو المجتمع للقيام بعملية التخطيط الإستراتيجي، ومن خلالها تقوم المنظمة أو المجتمع بتقديم الوقت من حيث مناسبته للاشتغال بهذه العملية أم لا ؟ وكيف ستكون ؟ وهذا يعني اتخاذ القرار المناسب، والحصول على الالتزام، وتحديد المساعدات، ووضع ملخص لعملية التخطيط، وتشكيل فريق عمل (المطاعني، ٢٠٠٨).

ثانياً: عملية المسح البيئي،إن تحليل أي بيئة بعينها تعد مسألة لها أهمية، إذ أنها تعطي إحساساً واقعياً بما يمكن تحقيقه على المستوى المحلي والوقت الملائم لذلك، حتى تصبح المرحلة التي يتم التوصل إليها أكثر تقدماً من مراحل التنمية. فالإستراتيجية الناجحة هي الإستراتيجية التي تأخذ في

اعتبارها كل الأبعاد الكاملة المحيطة بعملية صنع الإستراتيجية بتعرّف الظروف المحيطة ورصد الواقع الثقافي والاجتماعي والسياسي والقانوني والاقتصادي والتكنولوجي والتربوي في تلك البيئة، التي هي موضع تطبيق الإستراتيجية. ويشير كلاً من إدريس والمرسي (٢٠٠٦)، بأن المسح البيئي الاستراتيجي للمؤسسة أو المجتمع يتألف من مستويين، هما:

- مستوى البيئة الخارجية: يقصد به المؤثرات العالمية والمحلية التي تحيط بالمجتمع أو المنظمة ، وتؤثر بها.
- مستوى البيئة الداخلية: يقصد به المؤثرات الداخلية الناجمة من الأصول الإدارية والمالية والبشرية.

يعد النموذج (swot) من التقنيات المهمة في التحليل الاستراتيجي، إذإنه يزوّد القائمين على عملية التخطيط الاستراتيجي ببيانات ومعلومات مفيدة تسهم في رسم التخطيط الاستراتيجي للمؤسسة، وبفهم عناصر هذه التقنية يكون المخطط قادراً على تحويل جوانب ضعف المؤسسة الداخلية إلى نواحي قوة، وجوانب التهديدات الخارجية إلى جوانب فرص تتعامل معها المنظمة أو المجتمع بكل جراءة ومنطقية (الحوسني، ٢٠٠٨).

ثالثاً : عمليات صياغة الإستراتيجية وبناؤها، إن عملية صياغة أي إستراتيجية وبناؤها تبدأ بتحديد رؤية الإستراتيجية، ورسالتها وأهدافها وغايتها وأدوارها ومسؤولياتها. وتنطوي تحت هذه المرحلة مجموعة من الأنشطة المهمة والحيوية، والتي يمكن اعتبارها الأساس في بناء أي إستراتيجية، ويمكن تحديد هذه الأنشطة بالآتي: (صياغة الرؤية، صياغة الرسالة، تحديد الأهداف الإستراتيجية، تحديد الخيارات الإستراتيجية).

رابعاً: عمليات تنفيذ الإستراتيجية، إن عملية تنفيذ الإستراتيجية تتضمن وضع الخيار الأفضل، الذي تم اعتماده موضع التنفيذ الفعّال باختيار التركيب التنظيمي الملائم، ووضع البرامج والسياسات والإجراءات اللازمة، وبناء نظم لتخطيط وتخصيص الموارد بكافة أنواعها، ثم وضعها موضع التطبيق (الغالبي وإدريس، ٢٠٠٧).

وتجدر الإشارة إلى أن النجاح في صياغة الإستراتيجية لا يعني النجاح في تطبيقها، فإذا كانت صياغة الإستراتيجية تحتاج إلى مقدرات فكرية وتحليلية، فإن تطبيقها يحتاج إلى مهارات إدارية وفنية متعددة الأبعاد. وقد يتطلب تطبيق الإستراتيجية إحداث تغييرات محدودة أو جذرية في

الهياكل الوظيفية، وأنظمة العمل ونظم المعلومات والممارسات والأنماط الإدارية والثقافية المؤسسية (wheeln, ٢٠٠٠).

ويرى كل من العمري والسامرائي (٢٠٠٨)، إن الصياغة الناجحة للإستراتيجية ليست الضمان الأكيد لتنفيذها، وإنما يستلزم تطبيق الإستراتيجية وتنفيذها تحويل الخطة الإستراتيجية إلى فعل واقعي، ثم إلى نتائج ملموسة. إن تطبيق أي إستراتيجية من الإستراتيجيات أهم وأصعب من تعريف الإستراتيجية في حد ذاتها، ويجب أن يكون التطبيق متبوعاً باستطلاع للآراء لتقديم التعديلات اللازمة، أو التصحيحات ومراقبتها وضمان تنفيذها (Rincon, ٢٠٠٥).

خامساً : عملية التقييم والرقابة الإستراتيجية، يمكن تحديد مفهوم التقييم والرقابة الإستراتيجية كما يراها كلٌ من (cetro and peter, ١٩٩٥) ، بأن ه:" نوع خاص من الرقابة التنظيمية التي تركز على مراقبة وتقييم عمليات الإدارة الإستراتيجية للتأكد من تنفيذها بشكل مناسب، أي أنها تتضمن التأكد من كون النتائج المخططة يجري تنفيذها بشكل فعلي ومناسب".

ويؤكد الركابي (٢٠٠٤)، أن تقييم الإستراتيجية ليست مجرد عملية تتبع التنفيذ آلياً ، وإنما هي ملازمة للصياغة والتنفيذ أولاً بأول، إذ يحمل تقييم الإستراتيجية في طياته الكثير من الإجراءات في عملية صياغة الإستراتيجية وخلاصة القول إن التقييم والرقابة الإستراتيجية هي العملية الفاحصة للإستراتيجية.

وللتعرف إلى فاعليه الإستراتيجية المقترحة، يمكن تقديم عدد من الأساليب التي تساهم في عملية تقييم ومراقبة ما تحقق من مراحل وإجراءات تنفيذية تقوم عليها الإستراتيجية، وأوردت عدداً منها المعايطة (٢٠٠٦)، في دراستها، وهي: أسلوب تحيق الهدف، وأسلوب المسوح والبيانات، وأسلوب مواجهة وحل المعوقات، وأسلوب الرجوع إلى المعايير، وأسلوب المحاسبة، وأسلوب تحديد المسؤولية، وأسلوب ملف الإنجاز.

حقوق الإنسان من منظور إسلامي:

خلق الله سبحانه وتعالى الإنسان لِغرض رئيس، وهو عبادته وحده، قال تعالى ﭽ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﭼ الذاريات: ٥٦ – ٥٧ ، ويؤكد المولى عزّ وجلّ على أن خلق الإنسان مقصود، ولِغاية يُريدها وحكمة يعلمها سبحانه، قال تعالى ﭽ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ
ﭼ المؤمنون: ١١٥ – ١١٧، ولكي تتم هذه العبادة، خلق الله سبحانه وتعالى الأرض للإنسان، واستخلفه فيها، قال تعالى ﭽ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﭼ الرحمن: ١٠، وقال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭼ البقرة: ٣٠، وللإنسان منزلة عظيمة عند الله سبحانه وتعالى، كيف ذلك وهو نفخةٌ من روحه عزّ وجلّ، لِذا أسجد له الملائكة أجمعين، هم ومن في حضرتهم، قال تعالى ﭽ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ
ﭼ الحجر: ٢٨ - ٣١، وزيادةً على ذلك أسكنه الله سبحانه وتعالى الجنة، ودعاه إلى الاستمتاع بها، وضمِن له فيها الخير الكثير، قال تعالى ﭽ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﭼ البقرة: ٣٥، وقال تعالى ﭽ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﭼ طه: ١١٨ - ١١٩، لكن هذه السكنى في الجنة لم تطول، فقد أزلّ إبليس الرجيم، الإنسان عن أمر الله، وهو عدم الاقتراب من الشجرة التي نهاه الله عنها، قال تعالى ﭽ
ﯤ ﯥ ﭼ البقرة: ٣٦، ومن هُنا بدأت العداوة الحقيقية والصريحة بين الإنسان والشيطان، والتي أصبحت الأرض مسرحاً لها، فقد أخذ على عاتقه أن ينزع بين البشر، وأن يظلهم عن عبادة الله سبحانه وتعالى، قال تعالى ﭽ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ فاطر: ٦، وقال تعالى ﭽ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﭼ الإسراء: ٥٣، وقد أمر الله سبحانه الإنسان بإعمار الأرض، والسعي في مناكبها وطلب الرزق، قال تعالى ﭽ ﯪ ﭼ البقرة: ١٦٨، وقال تعالى ﭽ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭼ الملك: ١٥، وفي هذا يتضح تكريم الله سبحانه وتعالى للإنسان، وتفضيله على سائر المخلوقات، قال تعالى ﭽ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﭼ الإسراء: ٧٠، وقال تعالى ﭽ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭼ التين: ٤، ومع ذلك كله فقد خُلق الإنسان بصفات وخصائص، إن لم يضبطها ويتحكّم بها فأنها تؤدي إلى الإقلال من قدره ومكانته،قال تعالى ﭽ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭼ التين: ٥ - ٦، وتتضح تلك الخصائص والصفات في قوله تعالى ﭽ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﭼ آل عمران: ١٤، وهذه الخاصية مهمة جداً لإعمار الأرض، والاستمتاع بالحياة الدنيا،

فلولاها لأصبحت الحياة مُملة، ولا أمكن إعمار الأرض والتناسل والتكاثر فيها، قال تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻپ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ چ الكهف: ٤٦، ولِذا حذّر المولى عزّ وجلّ من الانجراف والاغترار بالحياة الدنيا، قال تعالى چ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ چ الحديد: ٢٠، ومن صفات الإنسان أيضاً ما نجده في قوله تعالى چ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ چ النساء: ٢٨، وقوله تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻپ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ چ إبراهيم: ٣٤، وقوله تعالى چ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ چ الإسراء: ١١، و قوله تعالى چ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە چ الإسراء: ٨٣، وقوله تعالى چ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ چ الإسراء: ١٠٠، وقوله تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ چ الكهف: ٥٤، وقوله تعالى چ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ چ المعارج: ١٩ – ٢٢، وقوله تعالى چ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ چ القيامة: ٥، وقوله تعالى چ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ چ العلق: ٦ – ٧.

بعد هذا العرض للآيات الكريمة، تتضح أهم الخصائص والصفات التي جُبل عليها الإنسان، هذه الصفات التي إذا لم يُسيطر عليها، فأنها توردة المهالك وتدعوه إلى الفجور والطغيان والإفساد في الأرض، لِذا أرسل الله سبحانه وتعالى الرسل، مبشرين ومنذرين لكي لا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل، قال تعالى چ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک چ النساء: ١٦٥، حيث كانت رسالاتهم تدعو بعد توحيد الله سبحانه وتعالى وإفراده بالعبادة، إلى رفع الظلم عن الإنسان، وإخراج العباد من عبادة العباد إلى عبادة رب العباد، قال تعالى چ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ چ يونس: ٤٤، وقال تعالى چ ک ک ک کگ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ چ يونس: ٤٧، وتوعّد الله سبحانه وتعالى الذين يفسدون في الأرض، ويسعون بخرابها بالعذاب الشديد، قال تعالى چ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ چ إبراهيم: ٤٤، وقال تعالى چ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳڳ ڱ ڱڱ ڱ ں ں چ البقرة: ٢٠٤ - ٢٠٦.

وبهذا يؤكد الإسلام بأن الإنسان ليس كفؤاً لأن يُشرّع القوانين، ويسن الحقوق والواجبات، فيما يتعلق بعلاقته مع أخيه الإنسان، وذلك لما جُبل عليه من خصائص وصفات تجعله يجور ويظلم ويطغى، ويتبّع هواه متى كانت له القوة والغلبة من أمره، ولِذا جعل الله سبحانه وتعالى الجنة جزاءً لمن سيطر على هواه، ونهى النفس عن الانقياد وراءه، قال تعالى چ

چ النازعات: ٤٠ – ٤١، فالإنسان بطبعه يميل إلى إتبّاع هواه، ولو على حساب غيره متى أمكنه ذلك، فجاء الإسلام مربياً للإنسان ورادعاً له، قال تعالى چ ٻ

ی ى ي ي ﭼ القصص: ٦٠، لِذا تكفّل

المولى عزّ وجلّ بتشريع حقوق الإنسان وواجباته، التي تحكم العلاقة بينه وبين أخيه الإنسان، والتأكيد عليها وربطها بعبادته، وجعلها حدوداً لا ينبغي لأحد أن يتعداها، متوعداً من انتهكها بالعذاب المهين، قال تعالى ﭽ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ

ﭼ النساء: ١٣ – ١٤، وكان ذلك التشريع على يد رسله عليهم الصلاة والسلام،فقد بيّنوا للناس حقوقهم وواجباتهم، التي فرضها الله عليهم حتى لا يطغى بعضهم على بعض، قال تعالى ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﭼ البقرة: ٢١٣، وربط الله سبحانه وتعالى الإيمان به، بمدى امتثال الناس لِحُكمه المنزل إليهم، قال تعالى ﭽ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﭼ النساء: ٦٥، وعليه فالإيمان والتقوى هما معياري التفضيل عند الله سبحانه وتعالى بين الناس، قال تعالى ﭽ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﭼ الحجرات: ١٣.

إن حقوق وواجبات الإنسان من خلال المنظور الإسلامي تُصنّف حسب علاقة الإنسان مع غيره مما يتعامل معهم، فهناك علاقة وتعامل بين الإنسان والله سبحانه وتعالى وبين الإنسان وأخيه الإنسان وبين الإنسان والحيوان وبين الإنسان والملائكة الكرام وبين الإنسان والجن وبين الإنسان والبيئة، وسوف تقتصر هذه الدراسة حول حقوق الإنسان وواجباته، على علاقة الإنسان وتعامله مع أخيه الإنسان، وكذلك المتبادلة بين الدولة والأنسان، والتي أهتم بها الإسلام، وجعلها معياراً للفوز بالجنة والنجاة من النار، بعد توحيد الله وإفراده بالعبادة، قال تعالى ﭽ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﭼ آل عمران: ١٠٣.

وجاءت الرسالة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، بتمام الإسلام وكماله، ذلك الدين المصطفى من الله سبحانه وتعالى لخلقه، قال تعالى ﭽ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﭼ البقرة: ١٣٢، وقال تعالى ﭽ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﭼ الحج: ٧٨، إذ بينت الشريعة الإسلامية كل ما يتعلّق بالإنسان من حقوق وواجبات، تجاه ربه وتجاه أخيه الإنسان، وذلك على مستوى الأفراد والجماعات، وكذلك على حسب المراكز والأدوار، ولِغرض الدراسة سوف أتطرّق إلى "حقوق الإنسان"في الإسلام من بُعدين، وهما:

البُعد الأول هو حقوق الإنسان في الإسلام من حيث علاقة الإنسان مع أخيه الإنسان (الإنسانية).

البُعد الثاني هو حقوق الإنسان في الإسلام من حيث العلاقة المتبادلة بين الإنسان والدولة (المواطنة)، حيث أن المواطنة هي الوجه السياسي لحقوق الإنسان.

ففي البُعد الأول نجد إن حقوق الإنسان في الإسلام من حيث علاقة الإنسان مع أخيه الإنسان (الإنسانية)، تتضح فيما أسماه العلماء بالضروريات أو الكليات الخمس، فمن استقراء الأحكام الشرعية المتعددة في المجالات المتباينة، خلص عدد من الأئمة كما يذكرهم عطية (٢٠٠٣)، إلى أن من مقاصد الشريعة الإسلامية هو حفظ الخلق، من خلال تشريعاتها، أوامرها ونواهيها، ودرج هؤلاء الأئمة على جعل أصول الشريعة الضرورية، في خمس مقاصد هي: حفظ الدين وحفظ النفس وحفظ المال وحفظ العرض وحفظ العقل، ويقول الشاطبي عنها في كتابه الموافقات"انه لا بد منها في قيام مصالح الدين والدنيا بحث إذا فُقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج وفوت حياه، وفي الأخرى فوت النجاة والنعيم والرجوع بالخسران المبين، والحفظ لها يكون بأمرين: أحدهما ما يُقيم أركانها ويثبّت قواعدها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب الوجود، وثانيهما ما يدرأ عنها الاختلال الواقع أو المتوقع فيها، وذلك عبارة عن مراعاتها من جانب العدم"، وقد شرّع الإسلام لكل واحد من الضروريات الخمس، أحكاماً تكفل إيجاده وتكوينه، وأحكاماً تكفل صيانته واستمراره، وبالتالي حفظه، وسوف نتناولها بشيء من التفصيل:

أولاً : حفظ الدين، لقد أكمل الله سبحانه وتعالى دينه لخالص الذي اصطفاه للنّاس أجمعين، بالرسالة المحمدية على صاحبها أفضل الصلاة وأتم التسليم، قال تعالى چﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈﮉ چ المائدة: ٣، **وقال تعالى** چﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ چ آل عمران: ١٩، **وقال تعالى** چﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ چ آل عمران: ٨٥ ووثّق الله سبحانه وتعالى تعاليم الدين وتشريعاته في كتابه المنزّل على رسوله عليه الصلاة والسلام، وهو القرآن الكريم، الذي تعهد المولى عزّ وجلّ بحفظه وبقاءه، والسنة النبوية المطهرة، قال تعالى چﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ چ الحجر: ٩، **وقال تعالى** چﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ چ النحل: ٤٤، فنجد أن الأحكام والتشريعات التي تكفل حفظ الدين، من حيث الإيجاد والتكوين تتمثّل في الآتي:

١ – الأمر بإقامة الدين وتعظيم وشعائر الله والتعبّد بها، قال تعالى چﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ چ الشورى: ١٣، **وقال تعالى** چﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ چ الحج: ٣٢.

٢ – الأمر بالدعوة إلى الله سبحانه وتعالى بالحكمة والموعظة الحسنة، والعمل الصالح، قال تعالى چہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ چ النحل: ١٢٥، وقال تعالى چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ چ فصلت: ٣٣.

٣- الأمر بإعمار المساجد بإقامة الصلاة والذكر، قال تعالى چ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ چ التوبة: ١٨. ٤ – النهي عن الإكراه في الدين، وربطه بالقناعة في الاعتقاد، قال تعالى چ ی

چ البقرة: ٢٥٦ ٥ – الأمر بالتفقه في الدين وتعلّم العلوم الشرعيّة، قال تعالى چ ﯼ ﯽ ﯾ ﯿ ﰀ ﰁ ﰂ چ التوبة: ١٢٢.

٦ – التأكيد على الإخلاص بالدين لله وحده وتوجيهه له سبحانه، قال تعالى چ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ چ الأنعام: ١٦٢ – ١٦٣.

٧ – الأمر بالدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، قال تعالى چ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ چ آل عمران: ١٠٤.

٨ – الأمر بالحكم بما أنزل الله سبحانه وتعالى، قال تعالى چ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ چ النساء: ٦٥.

أما الأحكام والتشريعات التي تكفل حفظ الدين، من حيث صيانته واستمراره تتمثّل في الآتي:

١ – النهي عن الإشراك بالله أو عبادة غيره، قال تعالى چ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ چ النساء: ٤٨.

٢ – النهي عن التعدي على المساجد أو منع التعبّد فيها أو السعي في خرابها، قال تعالى چ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ چ البقرة: ١١٤.

٣ – الأمر بمقاتلة من يريد القضاء على الدين أو الإساءة إليه، قال تعالى چ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ چ البقرة: ١٩٣، وقال تعالى چ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ چ التوبة: ٦٥ - ٦٦.

٤ – النهي عن الارتداد عن الدين، قال تعالى ﭽ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﭼ البقرة: ٢١٧.

٥ –النهي عن ممارسة السحر وتعلّمه، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﭼ البقرة: ١٠٢.

٦ – النهي عن التطرّف والغلو في الدين، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭼ المائدة: ٧٧، وقال تعالى ﭽ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﭼ الحديد: ٢٧.

٧ – النهي عن الابتداع في الدين، وإحداث ما ليس فيه، قال تعالى ﭽ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﭼ آل عمران: ٧.

ثانياً : حفظ النفس، قال تعالى ﭽ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭼ الفجر: ٢٧ – ٣٠، هذا النداء الإلهي الرحيم للنفس المطمئنة، المؤمنة بالله سبحانه وتعالى، يكشف لنا عن مدى ترحيب المولى عزّ وجلّ بها، ورضاه الكبير عنها، وتفضّله العظيم عليها، وإجزاله الأجر والثواب لها، ولأجلها شرّع الأحكام التي تكفل حفظها من حيث الإيجاد والتكوين، والتي تتمثّل في الآتي:

١ – الأمر للناس بأن يستمتعوا بخيرات الله في الأرض، قال تعالى ﭽ ﯛ ﭼ البقرة: ١٦٨، وقال تعالى ﭽ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭼ الأعراف: ٣٢.

٢ – الأمر للناس بالتزاوج والتناسل وتكوين الأسر، وجعلها سنة إلهية في البشر، قال تعالى ﭽ ﭼ النحل: ٧٢.

وكذلك شرّع الأحكام التي تكفل حفظها من حيث الصيانة والاستمرار، والتي تتمثّل في الآتي:

١ – النهي عن قتل النفس المعصومة إلا بالحق، قال تعالى ﭽ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﭼ الإسراء: ٣٣.

٢ – النهي عن الانتحار، والتأكيد على عدم إلقاء النفس في المهالك، قال تعالى ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﭼ النساء: ٢٩، وقال تعالى ﭽ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﭼ البقرة: ١٩٥.

٣ – النهي عن قتل الأولاد تحت أي سبب وبأي طريقة، قال تعالى ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﭼ الإسراء: ٣١، وقال تعالى ﭽ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭼ التكوير: ٨ – ٩.

٤ – الأمر بالقصاص ممن يقتل نفساً، أو يتسبب في أذىً لها، قال تعالى ﭽ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﭼ البقرة: ١٧٨، وقال تعالى ﭽ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﭼ المائدة: ٤٥.

٥ – النهي عن زرع وإيقاظ الفتن بين الناس، قال تعالى ﭽ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﭼ البقرة: ١٩٣، وقال تعالى ﭽ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﭼ البقرة: ٢١٧.

٦ – النهي عن الرق والاستعباد، والحث على تحرير الناس من العبودية لغير الله، قال تعالى ﭽ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭼ النساء: ٩٢.

٧ – النهي عن السخرية والاستهزاء بين الناس، قال تعالى ﭽ

ﯭ ﯮ ﯯ

ﭼ الحجرات: ١١.

٨ – النهي عن التجسس والغيبة بين الناس، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭼ الحجرات: ١٢.

٩ – النهي عن العضل والجور في الولاية، قال تعالى ﭽ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﭼ النساء: ١٩.

١٠ – النهي عن الخضوع والذلة لغير الله سبحانه وتعالى، قال تعالى ﭽ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﭼ النساء: ٩٧.

١١ – النهي عن عقوق الوالدين وإيذائهما، قال تعالى ﭽ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﭼ الإسراء: ٢٣.

١٢ – الأمر بالعفو والصفح وكظم الغيظ بين الناس، قال تعالى چ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ چ آل عمران: ١٣٤،وقال تعالى چ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ چ الحجر: ٨٥.

ثالثاً: حفظ العرض، قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلّم في خطبة حجة الوداع "دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام"، وعليه نجد أن الأحكام والتشريعات التي تكفل حفظ العرض، من حيث الإيجاد والتكوين تتمثّل في الآتي:

١ – الأمر بالزواجوجعلها سُنّة دائمة مُحبباً فيها، قال چ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں چ الروم: ٢١.

٢ – الأمر بحفظ النسب ودعوة الإنسان لأبيه الحقيقي، والنهي عن التبني، قال تعالى چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ٹ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ چ الأحزاب: ٤ – ٥.

أما الأحكام والتشريعات التيتكفل حفظ العرض، من حيث صيانته ونقاءه تتمثّل في الآتي:

١ – النهي عن الزنا، قال تعالى چ ژ ژ ڑ ک ک ک ک گ گ چ الإسراء: ٣٢، وقال تعالى چ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ چ الأعراف: ٨٠ – ٨١.

٢ – النهي عن العزوف عن الزواج أو الزهد فيه، ففي الصحيحين"ان نفرا من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال أحده م: أما أنا فأصوم لا أفطر، وقال الآخر: أما أنا فأقوم لا أنام، وقال الآخر: أما أنا فلا أتزوج النساء، وقال الآخر: أما أنا فلا آكل اللحم فقام النبي صلى الله عليه وسلم خطيبا فقال: ما بال رجال يقول أحدهم كذا، وكذا لكني أصوم وأفطر وأقوم وأنام وأتزوج النساء وآكل اللحم فمن رغب عن سنتي فليس مني".

٣ –النهي عن التبرّج والاختلاط المؤدي إلى الفتنة، قال تعالى چ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک چ الأحزاب: ٣٢ – ٣٣.

٤ – الأمر بالحجاب وإخفاء الزينة لغير ذي محرم، قال تعالى چ ڱ ں ں ڻ ڻ ٹ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮮ ﮯ چ الأحزاب: ٥٩، وقال تعالى چ ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ٹ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ چ النور: ٣١.

٥ – النهي عن القذف في أعراض الناس، واتهامهم بدون بينة، قال تعالى ﭽ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﭼ النور: ٤.

رابعاً: حفظ العقل، وهو الفيصل بين الإنسان والحيوان، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭼ الفرقان: ٤٤، ولذا وجدت الأحكام والتشريعات التي تكفل حفظ العقل، من حيث الإيجاد والتكوين والتي تتمثّل في الآتي:

١ – الأمر بالتفكير والتدبّر في آيات الله، وإعمال العقل في ذلك، قال تعالى ﭽ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﭼ البقرة: ٢٤٢، وقال تعالى ﭽ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﭼ آل عمران: ١٩٠ – ١٩١.

٢ –الأمر بالتعلّم والسعي في طلب العلم النافع، قال تعالى ﭽ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﭼ الزمر: ٩، وقال تعالى ﭽ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﭼ فاطر: ٢٨

٣ – الأمر بإعمال العقل في الأمور كلها والتفكير بها وتمحيصها، ثم أتبّاع الأحسن فيها، قال تعالى ﭽ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﭼ الزمر: ١٨.

أما الأحكام والتشريعات التي تكفل حفظ العقل، من حيث صيانته واستمراره تتمثّل في الآتي:

١ – النهي عن كل ما يؤثر على العقل ويفقده سلامته، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭼ المائدة: ٩٠.

٢ – النهي عن الإفراط في التفكير غير المنطقي، والبناء عليه في تقدير الأمور، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭼ المدثر: ١٨ – ٢٠.

٣ – النهي عن التبعية والانقياد الأعمى للغير، قال تعالى ﭽ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﭼ إبراهيم: ٢١.

خامساً: حفظ المال، وهو عصب الحياة وزينتها، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭼ الكهف: ٤٦، وقد جُبل الإنسان على حب المال وكنزه، قال تعالى ﭽ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﭼ الفجر: ٢٠، وقال تعالى ﭽ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﭼ التوبة: ٣٤، وقد جعل الله سبحانه وتعالى إنفاق المال في أوجه الخير، سبيلاً للحصول على البر المؤدي إلى رضاه بعد الإيمان به واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ

ﭼ البقرة: ١٧٧، ولِذا أوجدت الشريعة الإسلامية الأحكام والتشريعات التي تكفل حفظ المال، من حيث الإيجاد والتكوين والتي تتمثّل في الآتي:

١ – الأمر بالعمل والسعي في طلب الرزق الحلال والكسب الطيّب، قال تعالى ﭽ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﭼ التوبة: ١٠٥، وقال تعالى ﭽ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭼ الملك: ١٥، وقال تعالى ﭽ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﭼ يس: ٣٥، وقال تعالى ﭽ ﯨ ﯩ ﯪ ﭼ الأنفال: ٦٩.

٢ – الحث على مزاولة المهن التي تزيد من المال وتنميه، قال تعالى ﭽ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﭼ المزمل: ٢٠.

٣ – الأمر بتوزيع المال الموروث على المستحقين له، وفي ذلك تجديد وسبيل لتنمية المال وتشغيله، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭼ النساء: ٧.

أما الأحكام والتشريعات التي تكفل حفظ المال، من حيث صيانتهواستمراره تتمثّل في الآتي:

١ – النهي عن السرقة وسلب أموال الناس واغتصابها، قال تعالى ﭽ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭼ المائدة: ٣٨.

٢ – النهي عن التعامل بالربا، قال تعالى ﭽ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭼ البقرة: ٢٧٥.

٣ – النهي عن الميسر (القمار) وتداول الأموال بالباطل، قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭼ المائدة: ٩٠، وقال تعالى ﭽ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭼ النساء: ٢٩.

٤ – النهي عن الغش في المعاملات والتعاملات العامة بشكل عام، والتجارية والمالية بشكل خاص، قال تعالى ﭽ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﭼ المطففين: ١ – ٣.

٥ – النهي عن الرشوة وشراء الذمم، قال تعالى ﭽ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﭼ البقرة: ١٨٨.

٦ – النهي عن الاحتكار والتلاعب في الأسعار والمبالغة فيها، قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم"لا يحتكر إلا خاطئ "رواه مسلم (١٦٠٥).

٧ – النهي عن البخل والإسراف في استخدام الأموال، قال تعالى چ ى ى ي
ي چ الفرقان: ٦٧.

٨ – النهي عن إعطاء السفهاء الأموال، والحجر على من لا يحسن التصر ّف في إنفاق الأموال، قال تعالى چ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ې ى ى ئا ئا ئە ئە ئو ئو ئۇ ئۇ ئۆ چ النساء: ٥.

٩ – الأمر بأداء الأمانات إلى أهلها، قال تعالىچ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ چ البقرة: ٢٨٣.

١٠- الأمر بتوثيق العهود والمعاملات المالية، قال تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ چ البقرة: ٢٨٢، وقال تعالى چ چ البقرة: ٢٨٢.

أما البُعد الثاني وهو حقوق الإنسان في الإسلام من حيث العلاقة المتبادلة بين الإنسان والدولة (المواطنة)، حيث أن المواطنة هي الوجه السياسي لحقوق الإنسان، فيتمركز حول الحقوق المدنية والسياسية من جهة والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية من جهة أخرى، ففي الحقوق المدنيّة والسياسيّة نجد أن الإسلام حرص على بناء الدولة المدنيّة ذات المرجعية الإسلامية وفق دستورها الإلهي (القرآن الكريم ولسنّة النبوية الشريفة)، والتي كانت بدايتها على يد المصطفى الكريم عليه الصلاة والسلام، في المدينة المنورة، وأكمل المسيرة فيها من بعده خلفاءه الراشدون رضوان الله عليهم، حتى اتسعت رقعة هذه الدولة، فأصبحت أمان للمجتمع المسلم وكل من يعيش ويتعايش معه، حيث ضمنت لهم الحقوق ووضحّت لهم الواجبات، حتى لا يُظلم في هذه الدولة أي مواطن، ولعل ما جاء في صحيفة المدينة الموثقة بين الرسول صلى الله عليه وسلم وبين المجتمع الجديد من أهل المدينة وما جاورها خير دليل على ذلك، فالدولة المدنيّة مهمتها المحافظة على كل أعضاء المجتمع بغض النظر عن القومية والدين والجنس والفكر، فهي تضمن حقوق وحريات وكرامة جميع المواطنين باعتبارها دولةَ مواطنة، تقوم على قاعدة عدلية هي المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات والمشاركة السياسية، وعليه فالمواطنون لهم حقوق يتمتعون بها، مقابل واجباتٍ يؤدونها،وهذه المواطنة لصيقةٌ كليا بالدولة المدنيّة، فلا دولة مدنيّة بدون مواطنة، ولا مواطنة بدون دولة مدنيّة، وعليه فالمواطنة لا تتحقق إلا في دولة مدنيّة عدلية دستورية تصون كرامة المواطن وقناعته في ممارسة معتقداته وأفكاره بالشكل الذي يؤمن بها في إطار الدستور الذي يؤمن به الشعب، ومن خلاله نجد أن العلاقة بين الدولة المدنيّة والمواطن هي أساس بناء المؤسسات المدنيّة الحضارية، وأساس هذه العلاقة هي الحقوق والواجبات والحرية وحماية مصالح المواطنين، التي تعتبر نواة مصالح المجتمع والدولة، فبدون حرية لا يمكن صيانة حقوق المواطنين، وبدون حرية لا يمكن للمواطنين القيام بواجباتهم تجاه الدولة، فالتفاهم والاحترام

يؤديان إلى الالتزام من قِبل المواطن تجاه الدولة، ويؤديان إلى حماية الدولة لحقوق المواطن، ومن هنا تتعمق قوة الإرادة الوطنية لتحقيق الاستقرار والسلام والازدهار في الداخل، والوقوف صفا واحدا ضد العدوان من الخارج.

وتتمحور الحقوق المدنيّة والسياسية في الدولة المدنيّة، ذات المرجعية الإسلامية بشكل عام، حول جملة من الحقوق التي يجب أن ينعم بها المواطن في هذه الدولة، وسوف أتعرّض لها وأوضّح موقف الإسلام منها، وهي:

١ – حق الحياة الآمنة والتمتع بها، ويتجلى ذلك في قوله تعالى چگ گ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ چ الإسراء: ٣٣، وقال تعالى چ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ چ البقرة: ١٧٩، وقال تعالى چٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ چ ڇ ڇ چ الأعراف: ٣٢، وقال تعالى چڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮭ ﮭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ چ آل عمران: ١٤، وقال تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ چ الكهف: ٤٦.

٢ – حق الكرامة الإنسانية التي منحها الله سبحانه وتعالى لبني آدم وفضّلهم بها على سائر المخلوقات وإشاعتها بين المواطنين، والمحافظة على الخصوصية الشخصية لهم، وعدم السخرية والاستهزاء بهم أو استعبادهم، قال تعالى چک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ چ الإسراء: ٧٠، وقال تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ چ الحجرات: ١٢، وقال تعالى چ

ی ی ی ی

چالحجرات: ١١.

٣ – حق الحرية المسؤولة، التي ليس فها ضرر ولا ضرار، سواءً في التنقّل أم العمل أم التعبير عن الرأي الذي لا يُعد قذفاً في الآخرين ولا ينتهك خصوصياتهم، قال تعالى چٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ چ الملك: ١٥، وقال تعالى چی

چ البقرة: ٢٥٦، وقال تعالى چڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک

ک ک ک گ گ گ چ الزلزلة: ٧ – ٨.

٤ – حق العدل في الحكم وتنفيذه بين المواطنين، قال تعالى چۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ې ى ى ی ی

چ النساء: ٥٨، وقال تعالى چ چ چ چ چ

ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ چ النحل: ٩٠.

٥ – حق المساواة وعدم التمييز بين المواطنين ونبذ العنصرية، قال تعالى چ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ چ الحجرات: ١٣.

٦ – حق المشاركة السياسية وإدارة الشؤون العامة في الدولة، قال تعالى چ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ چ الشورى: ٣٨، وقال تعالى چ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ چ آل عمران: ١٥٩.

أما الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، فلها نصيب الأسد من اهتمام وعناية الدولة المدنيّة ذات المرجعيّة الإسلاميّة، فهي القائمة على حماية ورعاية مصالح مواطنيها، وهي المسؤولة عن ذلك أمام الله سبحانه وتعالى، وذلك يتجلى في قول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم في حديثه الذي رواه عبدالله بن عمر رضي الله عنهما"كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته والمرأة راعيه في بيت زوجها ومسئوله عن رعيتها والخادم راع في مال سيده ومسؤول عن رعيته، قال وحسبت أن قد قال والرجل راع في مال أبيه ومسؤول عن رعيته وكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته"رواه البخاري.

وقد أقرّ الإسلام جملة من الحقوق (الاجتماعية والاقتصادية والثقافية) للإنسان بوصفه فرداً في لمجتمع أو مواطناً في الدولة، يكفلها له يُلِز ِ م ولي الأمر بتفعيلها وإيصالها إلى مستحقيها، حيث قال تعالى چ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ چ النساء: ٣٦. ومن ضمن هذه الحقوق نجد الآتي:

أ – الحقوق الاجتماعية:

١ – حقوق اليتيم، وفيها قال الله تعالى چ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ چ الضحى: ٩. وقال عليه الصلاة والسلام (أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا وأشار بالسبابة والوسطى وفرج بينهما) رواه البخاري.

٢ – حقوق الوالدين، وفيها قال تعالى چ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ چ الإسراء: ٢٣.

٣ – حقوق الجار، وفيها قال المصطفى الكريم صلى الله عليه وسلم (ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه) متفق عليه.

٤ – حقوق أهل الذمة والمعاهدين، والمقصود بهم أنهم أقليات غير مسلمة تعيش تحت الحماية الإسلامية ومسئولية الدولة، ولا تقصر الشريعة الإسلامية تلك المسؤولية على الدولة فقط ولكن تصرفها أيضا على المواطن المسلم، فلا يجوز للمسلم الإساءة لهم تحت عذر أنه من غير المؤمنين، وفي حقهم قال تعالى چ ﭑ ﭒ

چ التوبة: ٦.

٥ – حقوق الأبناء، وفيها قال تعالى چ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ چ الأنعام: ١٥١.

٦ – حقوق النساء،سواءً كُن أمهات أم زوجات أم أخوات أم بنات، وفيها قال تعالى چ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ

چ النساء: ١٩.

٧ – حقوق الأسرة وتكوينها والزواج، وفيها قال تعالى چ

چ النحل: ٧٢.

٨ – حقوق وحدة المجتمع، والتراحم والتواد بين أفراده، وفيها قال تعالى چ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ چ آل عمران: ١٠٣، وقال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى شيئا تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى) متفق عليه.

ب – الحقوق الاقتصادية:

١ – الحق في الزكاة والصدقة لمستحقيها، وفيه قال تعالى چ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ چ المعارج: ٢٤ - ٢٥.

٢ – الحق في الميراث، للرجال والنساء، وفيه قال تعالى چ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ چ النساء: ٧.

٣ – الحق في النفقة، وفيه قال تعالى چ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ

چ البقرة: ٢١٥.

٤ – الحق في المشاركة بمصادر الماء والطاقة، وفيه قال الرسول الكريم عليه الصلاة والسلام (الناس شركاء في ثلاث، الماء والكلأ والنار) رواه أحمد.

٥ – الحق بالملكية الفردية، وفيه قال تعالى چ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ چ البقرة: ٢٧٩.

٦ – الحق في إحياء الأرض الموات، وفيه قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (من أعمرَ أرضاً ليست لأحد فهو أحق) رواه البخاري.

٧ – الحق في الهدية والمنح والوصية، وفيه قال المصطفي الكريم عليه الصلاة والسلام (تهادوا تحابوا) رواه البخاري.

٨ – الحق في العمل، وفيه جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال"لأن يأخذ أحدكم حبله، فيأتي بحزمة الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه خير له من يسأل الناس أعطوه أو منعوه"رواه البخاري.

٩ – الحق في المسكن الآمن الكريم، وفيه جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال"من بات أمناً في سربه معافى في بدنه عنده قوت يومه فكأنما حيزت له الدنيا بحذافيرها"رواه البخاري.

ج – الحقوق الثقافية:

١ – الحق في التعليم، وفيه يقول الحق تبارك وتعالى چ ى ى

ي ي چ الزمر: ٩، وكذلك يقول تعالى چٹ ٹ ٹ ٹ ٹ چ طه: ١١٤.

٢ – الحق في الصحة، وفيه جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال"تداووا يا عباد الله فإن الله لم يضع داءً إلا وضع له شفاء إلا داءً واحداً الهرم"اخرجه أحمد.

٣ – الحق في المحافظة على الإرث الثقافي، وفيه جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال "انما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق".

٤ – الحق في الهوية الثقافية وعدم التمييز العنصري، وفيه يقول الحق تبارك وتعالى چ

ى ى ي ي

چ الحجرات: ١١.

التربية على حقوق الإنسان:

إن كلمة حق عندما يُضاف إليها شيء ما، فإنها تعني إن لذلك لشيء امتيازاً يستأثر به عن غيره، وقد يكون هذا الامتياز مُكتسباً، أي حصل عليه بجهده وسعيه، أو ممنوحاً له من جهة أخرى تفضلت به عليه، وخير مثال على ذلك هو (حقوق الإنسان) حيث أن حقوق الإنسان هي

امتيازات وهبها الله سبحانه وتعالى للإنسان بموجب إنسانيته، وفيها يتساوى الجميع بدون تمييز، بحيث تكفل للإنسان ممارسة حياته الكريمة في إطار مجتمعة، والتي يمكن تحديدها وحمايتها والمحافظة عليها عن طريق التشريع أو الأنظمة والقوانين على المستوى المجتمعي أو الوطني أو الدولي.

والحق بهذا المفهوم (الامتياز) إذا لم يُطبّق على أرض الواقع أو يُمارس عملياً، من خلال تصرفات وسلوكيات تؤدي إلى الاستفادة منه أو الاستمتاع به، فإنه يبقىفكراً نظرياً، أي حبراً على ورق، وفي هذه الحالة فإن وجوده مثل عدمه، وهُنا يتجلى دور التربية في تطبيق وتفعيل هذا الحق، وجعل أحكمه وقوانينه وتشريعاته واقعاً ملموساً، بأفعال وممارسات وسلوكيات مُطبّقة في جميع نواحي الحياة الإنسانية، وذلك من خلال التثقيف والتأديب.

لِذا فإن للتربية دور مهم وكبير في تطبيق وتفعيل حقوق الإنسان، وذلك من خلال العمليات الإجرائية المستمرة والموجهة والمقصودة، التي تعمل على جعل أحكام وقوانين وتشريعات حقوق الإسان واقعاً ملموساً ، بأفعال وممارسات وسلوكيات مُطبّقة في جميع نواحي الحياة الإنسانية، وذلك من خلال التثقيف والتأديب. والتربية على حقوق الإنسان ليست تربية معرفية تهتم بالمعلومات والحقائق فحسب، بل تتعدى ذلك إلى تكوين قيم واتجاهات إيجابية عنها لكي يتمثلها الإنسان، بحيث تكون هي المحرك الأساسي له في تصرفاته وسلوكياته في جميع نواحي الحياة الإنسانية. أي أن للتربية على حقوق الإنسان أبعاد أساسية وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي، وتكوّن هذه الأبعاد عمليات مرحلية متعاقبة تكون مخرجاتها التربية.

إن التربية على حقوق الإنسان أساسية لمعالجة الأسباب الكامنة وراء انتهاكات حقوق الإنسان، وكذلك منع تلك الانتهاكات من الحدوث، وهي ممارسة مدروسة تقوم على المشاركة الفاعلة، وتهدف إلى تمكين الأفراد والمجموعات والمجتمعات من تطبيق حقوق الإنسان، من خلال تنمية المعارف والمهارات والمواقف المتسقة مع مبادئها المعترف بها. وتسعى التربية على حقوق الإنسان، كوسيلة لسيرورة طويلة الأجل، إلى التنمية الشاملة وإدماج الأبعاد الخاصة بالمعرفة والفعالية والمواقف لدى الأشخاص، بما فيها التفكير النقدي فيما يتعلق بتلك الحقوق، وهدفها هو إيجاد ثقافة تساعد على تنمية احترام مبدأ حقوق الإنسان والدفاع عنه وتعزيزه، والتربية على حقوق الإنسان وسيلة معترف بها دوليا، لتعزيز حقوق الإنسان على المستوى المحلي والوطني والعالمي، وتؤديدوراً حيوياً في بناء الهياكل الاجتماعية التي تدعم الديمقراطيات القائمة على

المشاركة وحل النزاعات، ويمكن أن توفر فهم مشترك لكيفية معالجة الخلافات السياسية والاجتماعية بشكل منصف وتزيد من التمتع بالتنوع الثقافي.

مميزات التربية على حقوق الإنسان (الانتصار، ٢٠٠١):

١ – تربية إنسانية: إن التربية على حقوق الإنسان هي تربية ذات نزعة إنسانية، من حيث هي تربية تتجه إلى توعية الإنسان بحقوقه، وإلى تعزيز هذه الحقوق باعتبارها تشكل الماهية الحقيقية والأصلية للإنسان، فهي جوهر وجود الذات الإنسانية، وهي طبيعة هذه الذات ككائن بشري متميز، وبالتالي فهي تربية من أجل الإنسان، من أجل ما يحقق له ماهيته وجوهره.

٢ – تربية تنويرية عقلانية: إن التربية على حقوق الإنسان هي تربية تصدر عن نزعة تنويرية عقلانية، من حيث إنها تؤسس خطابها الإنساني على مفاهيم تنويرية للذّات والعقل، ومن خصائص هذا الجهاز المفاهيمي أنه يعبر عن الاتجاه إلى تشييد فكر تحرري، ينطلق من ذات الإنسان ككائن عاقل، ويقصد تنوير الأفكار والأذهان والسلوكيات والعلاقات.

٣ – تربية نقدية: إن التربية على حقوق الإنسان ذات بعد نقدي، إذ تنزع إلى إعادة النظر في مختلف القيم والمبادئ والسلوكيات التي تنافي حقوق الإنسان، والتي تعوق ممارسة هذه الحقوق واحترامها، إنها تربية تعلن عن تغيير عميق للممارسات التقليدية في التعاطي مع المعارف والقيم والسلوكيات، وتنادي بتغيير أعمق في وظائف المؤسسات التربوية، وفي كثير من أساليب التفكير فيها، إن التربية على حقوق الإنسان هي تحويل ثقافي عميق.

٤ – تربية حديثة: تتسم التربية الحقوقية بسمة تجعلها متناسبة مع التربية الحديثة، وذلك من حيث إنها تربية تتضمن مبدأ تفتح شخصية المتعلم (المواطن) على المحيط الذي تعيش فيه، فأن تقصد التربية الحقوقية تكوين مواطن يؤمن بقيم حقوق الإنسان ويحترمها، ويعترف بحقوق الآخرين، ويرفض ما ينافي هذه الحقوق لدى الفرد وفي المجتمع، ويسلك سلوكا يطابقها ويعززها، فإنما هي بذلك ترمي إلى أن تكون شخصية المتعلم (المواطن) شخصية منفتحة بوعي على محيطها، وتتفاعل إيجابيا مع هذا المحيط، وما يتكون منه من أفراد ومؤسسات وقوانين.

٥ – تربية قيميّة سلوكيّة: التربية على حقوق الإنسان تمتاز بأنها تربية قيمية سلوكية، فهي بتعزيزها لقيم ثقافة حقوق الإنسان، واتجاهها إلى تعليم سلوكيات تؤسسها تلك القيم، فإنما هي تقصد مخاطبة الإنسان ككائن يتخذ مواقف ويمارس سلوكيات عملية، وليس ككائن مفكر فقط.

مستويات التربية على حقوق الإنسان (الانتصار، ٢٠٠١):

ترتبط التربية على حقوق الإنسان بثلاثة مستويات، تشكل المجالات التي تتجسد فيها مختلف مظاهر ترسيخ ثقافة احترام هذه الحقوق والعمل بها، والتي تتطلب من الهيئات المعنيّة التتبع الدائم لها، والانتقال من حركة الدفاع عن حقوق الإنسان إلى مواقع تتسم بالمبادرة والقوة في الطرح، والمشاركة فيبناء مجتمع يؤمن بحقوق الإنسان ويُفعّلها، وهذه المستويات هي: المستوى التعليمي الأكاديمي - المستوى التربوي المجتمعي - المستوى التنظيمي القطري.

١ – المستوي التعليمي الأكاديمي: والمقصود منه الاتجاه إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان من خلال البرامج الدراسية بأن تُضاف مادة مستقلة متخصصة بحقوق الإنسان في المراحل التعليمية المتعاقبة، تزودهم بمعارف علمية وتضفي عليهم اتجاهات قيمية وتكسبهم مهارات سلوكية نابعة من مبادئ حقوق الإنسان، بحيث تتناسب هذه العمليات والمبادئ الحقوقية مع خبرات المتعلمين الحياتية، وتُصاحبها تفعيل ميداني لتلك المبادئ كأنشطة ممنهجة لا صفية.

٢ – المستوى التربوي المجتمعي: والمقصود منه الاتجاه إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان من خلال مؤسسات المجتمع المدني التربوية، وهي الأسرة وأماكن العمل والنوادي ودور العبادة والإعلام، بأن تتمثلها تلك المؤسساتفي جميع نواحي حياتهم الإنسانية، فكراً وقيماً وسلوكاً مُطبقاً على أرض الواقع.

٣ – المستوى التنظيمي القطري: والمقصود منه الاتجاه إلى تعزيز ثقافة حقوق الإنسان من خلال سنّ القوانين والتشريعات التي تكفل تطبيق وتفعيل حقوق الإنسان في الدولة، وهذا المستوى هو الأساس في عملية التربية على حقوق الإنسان.

أسس التربية على حقوق الإنسان وابعادها:

١ – الأساس المعرفي: وهو مجموعة من المعارف والحقائق والمفاهيم حول حقوق الإنسان، التي من شأنهاتوسيع مدارك المستهدفين فكرياً وعلمياً، ذلك بإكسابهم كماً قوياً من تلك المبادئ التي تُتيح لهم فهما، وكيفية التعامل معها.

٢ - الأساس القيمي: وهو الميزان الحساس الذي يقوم الإنسان من خلاله بإعطاء قيماً للأمور التي يتعايش معها، وهو أساس ضروري ومهم نابع من قناعة المستهدفين بالأساس السابق، فهو الباعث الرئيس الذي يتحكّم في تكوين الاتجاهات والرؤى تجاه حقوق الإنسان.

٣ - الأساس السلوكي: وهو الترجمة الإجرائية العملية للأساسين السابقين المعرفي والقيمي، إذ لا بد من الانتقال بحقوق الإنسان من إطارها النظري إلى واقعها العملي، وذلك بتحويلها إلى سلوكيات مطبقة وأعمال ممارسة.

ثانيا: الدراسات السابقة:

ا) الدراسات العربية:

الدراسات التي تناولت موضوع حقوق الإنسان من منظور إسلامي:

دراسة الرحيّل (١٩٩٥) حول الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية هدفت إلى توضيح نظرية الإسلام في موضوع الحقوق والحريات السياسية، وبيان الحكم الشرعي في القضايا المعاصرة في هذا الجانب. وتناولت الدراسة الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، وشملت: حق الترشيح والانتخاب، وحق تشكيل الأحزاب والجمعيات السياسية، وحق

المعارض، وحق الشورى، وحق حرية الرأي، وكذلك حق مراقبة الحاكم ومحاسبته وعزله. وتناولت دراسته ضمانات الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية والقانون. واتبعت الدراسة المنهج التاريخي القائم على الاستقراء، والتوثيق، والمقارنة مع الأنظمة السياسية المعاصرة. وقد خلصت إلى أربع عشرة نتيجة، كان أهمها: الإقرار بوجود نظرية إسلامية متكاملة تحدد الحقوق والحريات السياسية جميعاً، وأن الإسلام ضمن حق الترشيح، والحقوق السياسية للمرأة والحقوق السياسية للمواطن غير المسلم، وأنّ الإسلام يبيح تشكيل الأحزاب السياسية.

وأجرى دهشان (١٩٩٥) دراسة حول حقوق الإنسان في القرآن والسنة هدفت إلى بيان مكانة حقوق الإنسان في القرآن الكريم والسنة النبوية، وإبراز نظرية حقوق الإنسان. واتبعت الدراسة منهج الاستقصاء وجمع النصوص في القرآن الكريم والسنة النبوية والحديث النبوي المتعلقة بحقوق الإنسان، واستنباط مفاهيم حقوق الإنسان من تلك النصوص. وأظهرت النتائجأنّ حقوق الإنسان في نظر الإسلام هي حقوق ثابتة، لا تقبل حذفاً ولا تغييراً لأنها حقوق شرعها الله تعالى، وأنّ القرآن الكريم نوّع في أساليب إقرار حقوق الإسان، وأنّ حقوق الإنسان بعضها تحميه الواجبات الشرعية وبعضها تحميه الحدود والعقوبات، وبعضها يصل إلى مرتبة الضرورات. كما أشارت إلى أنه لا توجد حقوق وحريات مطلقة، بل لها ضوابط وقيود شرعية توان بين مصالح الأفراد ومصالح الجماعات، وأنّ نظرية حقوق الإنسان لا تتحقق إلا في ظل نظام سياسي إسلامي يحكم المجتمع الإنساني بالإسلام. وأنّ الإسلام قد تميّز بسماحته في التعامل مع غير المسلمين وحرصه على حمايتهم، وحماية دمائهم وأعراضهم وأموالهم، بل ومنحهم كافة الحقوق والحريات الأساسية في المجتمع.

وهدفت دراسة شمس الدين (١٩٩٧) حول حقوق الإنسان في ضوء السنة النبوية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى جمع الأحاديث النبوية الشريفة الواردة حول حقوق الإنسان، فقد تناولت الدراسة خمسة حقوق رئيسة هي: حق الاعتقاد،حق الحياة، حق العقل، حق التملك، حق العرض. ثمّ قسمت هذه الحقوق إلى حقوق فرعية ترتبط بالحق الرئيس. ثم أتبعت كل حق فرعي في الإسلام ببحث موضوع هذا الحق في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وكذلك إجراء نوع من الموازنة والمقارنة بين الأحاديث النبوية والإعلان العالمي عند البحث في حقوق الإنسان. وبينت نتائج الدراسة ضرورة الالتزام بالشريعة للإلامية التزاماً كاملاً، نظرياً وتطبيقياً، والاقتناع بأن الشريعة الإسلامية هي التي حافظت على كرامة الإنسان وحريته. وتوصلت النتائج أيضاً إلى أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إعلان ناقص وقاصر، لأنه من صنع الإنسان، والإقرار بأن أوضاع الناس السيئة في العالم مرجعها عدم تطبيق تعاليم الدين الإسلامي.

أما دراسة الكوسوفي (١٩٩٩) حول الأحاديث النبوية الواردة في حقوق الإنسان في الحرية والعدل فهدفت إلى جمع الأحاديث النبوية الخاصة في حقوق الإنسان في الحرية والعدل من كتب الأحاديث، واستنباط الأحكام الشرعية المتعلقة بحقوق الإنسان من شروح كتب السنة. وتناولت الدراسة الأحاديث النبوية الواردة في الحرية وهي: حرية العقيدة والعبادة لغير المسلمين، والحرية السياسية (حرية الرأي والتعبير، الاجتهاد، الشورى)، والحرية الشخصية (حرية الانتماء والجنسية، حرية المسكن، حرية التنقل والهجرة، حرية الأمن على النفس والمال والعرض). وجمع الكوسوفي الأحاديث النبوية الشريفة الواردة في العدل: عدل الإنسان مع نفسه، عدل الإنسان مع غيره، عدل القاضي، عدل الراعي مع الرعية. وقد بينت النتائج أن حقوق الإنسان في الإسلام هي أوامر تشريعية، وواجبات محمية بالضمانات التشريعية والتنفيذية، والضمانات الجزائية. وكذلك أن هناك نظرية إسلامية متكاملة تعالج موضوع الحقوق والحريات السياسية، وأن حقوق الإنسان وحرياته مرتبطة ب الله تعالى، وأن النبي صلى الله عليه وسلم أقر للإنسان تلك الحقوق بأسلوبه الواقعي الحكيم، لأنها ضرورة إنسانية.

وهدفت دراسة بنت حاج دولة (٢٠٠٣) حول حقوق الإنسان بين القرآن الكريم والعهد القديم (دراسة مقارنة) إلى بيان حقوق الإنسان في القرآن الكريم والعهد القديم عند اليهود، والمقارنة بين الأديان، ونقد بعض الافتراضات الخاطئة من بعض الباحثين الذين يرون أن هناك قضايا كثيرة في القرآن الكريم غير موجودة في التوراة أو العهد القديم، وكذلك العكس. فقد جاءت الدراسة للكشف عن سماحة الإسلام مع غير المسلمين، فقد قرر لهم ولسائر البشرية حقوقاً إنسانية عالمية. واكتفت الدراسة بالقضايا والمسائل التي لها نموذج في الآيات الواردة في القرآن الكريم والنصوص الواردة في العهد القديم دون استقصاء هذه النصوص الدينية لكثرتها. واتبعت الدراسة منهج الاستقراء والجمع للنصوص، واستنباط مواطن تميز القرآن عن العهد القديم. وتناولت حقوق الإنسان من خلال القضايا المتعلقة بالدين والنفس والنسل والعقل والمال في القرآن الكريم والعهد القديم. وتوصلت الدراسةإلى جملة من النتائج من أهمها: التسامح الديني مع غير المسلمين، وأنّ القرآن الكريم اهتم برعاية النفس وحقوقها، وأنّ للعقل مكانة مميزة في القرآن، بل واعتبر النسل سبباً لبقاء جنس الإنسان. وكذلك أن القرآن الكريم والعهد القديم اتفقا على بعض المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان واختلفا في جوانب أخرى.

الدراسات التي تناولت موضوع التربية على حقوق الإنسان:

دراسة عبد اللطيف (١٩٩٥) حول حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في مناهج التعليم الثانوية في دولة البحرين هدفت إلى التعرف إلى الموضوعات والقضايا والمفاهيم المتعلقة بالديمقراطية وحقوق الإنسان وحرياته كما وردت في مناهج وكتب مرحلة التعليم الثانوية في البحرين، والتي عُرضت بصورة واضحة وصريحة، أو أكدت على إثراء وتعزيز هذه المفاهيم. وقد أوردت الدراسة جملة من المواقف كما وردت في الكتب المدرسية المقررة في المرحلة الثانوية من خلال تحليل محتواها، وهي: كتب اللغة العربية، التربية الإسلامية، علم الاجتماع، علم النفس، مشكلات فلسفية، التفكير العلمي، وكتب التاريخ. وقد بينت النتائج أن الموضوعات والقضايا المتعلقة بالديمقراطية وحقوق الإنسان وحرياته ظهرت بوضوح في أكثر من مجال دراسي، ومنها كتب التربية الإسلامية، والتي تناولت جملة من الحقوق منها: مسؤولية كل من الحاكم والمحكوم، حق الإنسان في العبادات، حقوق الزوجين، حق الإنسان في التملك، حق الحياة، حق الحرية، حق المساواة، حق العدالة، حقوق الأقليات، حق التفكير والاعتقاد، حق الحرية الدينية، والحقوق الاقتصادية، وحقوق المرأة، ومعاملة غير المسلمين في المجتمعات الإسلامية، قضية الرق وموقف الإسلام منه، وحق التكافل الاجتماعي.

كما هدفت دراسة عبد الحميد (١٩٩٧) حول حقوق الإنسان في مناهج التعليم في مصر، إلى التعرّف على واقع حقوق الإنسان في مناهج التعليم الأساسي في مصر، ومن ثم اقتراح برنامج لتدريس حقوق الإنسان، وتكونت عينة الدراسة من كتب اللغة العربية والدراسات الاجتماعية المقررة على مرحلة التعليم الأساسي في مصر، وتكونت أداة الدراسة من استمارة تحليل المحتوى. وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج من أهمها: خلت أهداف الكتب – عينة الدراسة – من أي توعية بحقوق الإنسان، واهتمت بتنمية إحساس المواطن بواجباته أكثر من التركيز على تنمية وعيه بحقوقه.

أما دراسة مركز دراسات وبحوث الدول النامية (٢٠٠٠) حول حقوق الإنسان في مقررات التعليم الأساسي في مصر فهدفت إلى تعرّف مضامين حقوق الإنسان في مقررات التعليم الأساسي في مصر. وقد استندت الدراسة إلى (٤) دراسات تفصيلية، تناولت أربع مقررات دراسية تناقش كل منها مدى تعرض ذلك المقرر لحقوق الإنسان. ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة السابقة ويمكن التعبير عنها بشكل رقمي، وهي نسبة الفقرات التي تشير إلى حقوق الإنسان إلى إجمالي الفقرات في كل من المواد الأربعة: اللغة العربية (٣٨%) – التربية البدنية (١٤.٢%)- اللغة الإنجليزية (١٨.٣%)- كتب المواد الاجتماعية (٣٩.٢%).

كما أجرى حسن (٢٠٠٢) دراسة حول التجربة التونسية في تعليم حقوق الإنسان، هدفت إلى تعّرف واقع تعليم حقوق الإنسان في تونس والصعوبات التي تواجهه، وتكونت عينة الدراسة من المقررات الدراسية في مراحل التعليم العام في تونس، بما في ذلك المقررات الجامعية، واستخدم الباحث المنهج الوصفي وتحليل المحتوى، للوقوف على درجة اشتمال المقررات الدراسية على مفاهيم حقوق الإنسان. وكان من أهم نتائج الدراسة: أن تدريس مبادئ حقوق الإنسان بشكلها الصريح والمباشر، يتم من خلال مادة التربية المدنية في التعليم الأساسي والثانوي، ومن خلال مادة حقوق الإنسان في التعليم العالي، ومن أهم المبادئ التي تطرقت إليها المواد الدراسية فيما يتعلق بمبادئ حقوق الإنسان هي: المواطنة، والحرية، والتعاون، والتضامن، والمساواة، والعدل، والسلم، وتعد برامج التربية على حقوق الإنسان في تونس متطورة وثرية.

واجرى بادي (٢٠٠٤) دراسة حول تحليل مضمون حقوق الإنسان في مقرر التربية المدنية للصف الأول الثانوي في فرنسا هدفت إلى تعرف الموضوعات التربوية التي يمكن اشتقاقها من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وكيفية إدراجها في الكتاب المدرسي في فرنسا. تكون مجتمع الدراسة وعينته من مقرر التربية المدنية والقانونية والاجتماعية للصف الأول الثانوي في فرنسا، والذي يُدرس في العام الدراسي ٢٠٠٢-٢٠٠٣م، ويتكون هذا المقرر من مجموعة من المفاهيم المدنية والقانونية والاجتماعية، ويبلغ عددها خمسة وعشرون مفهوماً. وقام الباحث ببناء أداة تحليل تلك المفاهيم على المحاور الأساسية الآتية: المواطنة والمدنية. المواطنة والعمل. المواطنة والتكامل. المواطنة وتحول العلاقات الأسرية. وكان مرجع تلك المحاور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ولمحاولة حلّ المشكلة التي يمكن صياغتها بالسؤال الرئيس الآتي: ما بنود حقوق الإنسان التي يتضمنها كتاب التربية المدنية للصف الأول الثانوي في فرنسا؟. ويتفرع عن هذا السؤال الأسئلة الفرعية التالية: ما الموضوعات التي يتضمنها كتاب التربية المدنية للصف الأول الثانوي في فرنسا؟ ما موضوعات الإعلان العالمي لحقوق الإنسان التي لها علاقة بموضوعات كتاب التربية المدنية للصف الثانوي في فرنسا؟ وما مدى التركيز عليها؟ وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن الموضوعات التي يتضمنها كتاب التربية للصف الأول الثانوي في فرنسا هي خمسة وعشرون مفهوماً في حقوق الإنسان. كما أن مفاهيم التربية المدنية التي تقدم لتلاميذ الصف الأول الثانوي تتضمن جميع بنود الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إلا أن المنهاج ركّز على مفاهيم أكثر من غيرها. وأن المفاهيم تختلف فيما بينها من حيث عدد البنود التي يتضمنها كل مفهوم منها.

أما دراسة وطفة والرميضى (٢٠٠٦) حول إشكالية التربية على حقوق الإنسان في النظام التعليمي الكويتي فهدفت إلى تعرف آراء وتطلعات الهيئة التعليمية حول إشكالية حقوق الإنسان في

النظام التعليمي الكويتي، ولتحقيق أهداف الدراسة تم تطبيق الدراسة على عينة من معلمين المدارس الكويتية في مختلف المراحل التعليمية والبالغ عددها (١٨٠٩) معلماً ومعلمة، منهم(٦٩٤) ذكوراً و(١١١٥) إناثاً وقد توصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها: تأكيد أفراد العينة وبأغلبية كبيرة بلغت (٩٠%) على أهمية تعليم حقوق الإنسان على الرغم من خلفياتها الغربية، وكانت الإناث أكثر قبولا لفكرة تدريس حقوق الإنسان من الذكور. كما أوضحت الدراسة أن المعلمين والمعلمات أفراد العينة من ذوي الاختصاصات الإنسانية كانوا أكثر اقتناعاً بتدريس مفاهيم حقوق الإنسان من ذوي الاختصاصات العلمية، وقد بلغت نسبة معلمي ومعلمات ذوي الاختصاصات الإنسانية (٥٨.٦%) فيما كانت نسبة ذوي الاختصاصات العلمية (٥٣.٩%).

كما أجرى شاهين (٢٠٠٧) دراسة حول مدى تضمّن كتب التربية الإسلامية لصفوف المرحلة الأساسية العليا في الأردن لمفاهيم حقوق الإنسان، هدفت إلى بيان مدى تضمّن كتب التربية الإسلامية لصفوف المرحلة الأساسية العليا في الأردن لمفاهيم حقوق الإنسان، وتكون مجتمع الدراسة وعينتها من كتب التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية العليا في الأردن (الصف الثامن، التاسع، العاشر)، وتم بناء أداة الدراسة (استمارة التحليل) المنبثقة عن إعلان القاهرة لحقوق الإنسان في الإسلام ١٩٩٠ م، وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج أهمها: كان أكثر الحقوق تكراراً في كتاب التربية الإسلامية للصف الثامن (حق التعليم، الحق في المشاركة في الشؤون العامة، الحرية والأمان) ، وأقل الحقوق تكرار (الحق في الجنسية، الحق في تكوين الأسرة، الحق في تكوين الجمعيات) ، وكان أكثر الحقوق تكراراً في كتاب التربية الإسلامية للصف التاسع (حق سيادة القانون، الحق في المشاركة في الشؤون العامة، حق الرأي والتعبير والمعلومات). وأقل الحقوق تكراراً (الحق في الجنسية، الحق في التنقل ، الحق في الملكية الخاصة). كان أكثر الحقوق تكراراً في كتاب التربية الإسلامية للصف العاشر (حق العمل، حق سيادة القانون، حق الرأي والتعبير والمعلومات)، وأقل الحقوقتكراراً (حق في تكوين الجمعيات، الحق في الجنسية، الحق في مناخ ثقافي حر)، وكان أكثر الحقوق تكراراً في كتاب التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية العليا (حق في المشاركة في الشؤون العامة، حق سيادة القانون حق الرأي والتعبير والمعلومات).

ب) الدراسات الأجنبية:

أجرى نيكيتين (Nikitin, ١٩٩٢) دراسة حول تدريس حقوق الإنسان في الاتحاد السوفيتي السابق خلال البيريسترويكا هدفت إلى تعرّف موضوع تدريس حقوق الإنسان في روسيا بعد تفككك

الاتحاد السوفيتي (USSR)، حيث ناقشت الدراسة التغير الذي طرأ على المفهوم والأفكار حول حقوق الإنسان، وذلك لأهمية حقوق الإنسان ولأهمية الحريات عند تفكك الاتحاد وتحوله من الاشتراكية إلى الديمقراطية، وبينت الدراسة الخطوات التي اتخذت من قبل مؤسسات غير حكومية متعددة بخصوص تعليم مبادئ حقوق الإنسان، وبين أن أفضل خطوة من هذه المؤسسات هي تعليم الأطفال مبادئ حقوق الإنسان، وبعد ذلك تطبيقها عملياً ثم تطوير روح التسامح لدى الأطفال.

أما دراسة تيبيتس (Tibbitts, ١٩٩٤) حول تعليم حقوق الإنسان في مدارس الدول الاشتراكيةفهدفت إلى تعرّف كيفية تعليم حقوق الإنسان في مدارس الدول الاشتراكية، وبينت الدراسة الأمور الصعبة والإلزامية والشائكة في مبادئ حقوق الإنسان والتي تم طرحها للمدارس الأساسية والثانوية في الدول الاشتراكية، حيث تتركز هذه المبادئ على مجموعة أفكار كالفردية، والديموقراطية، وتحث هذه البحوث على تعليم بعض التمارين التي تعطي المتعلم التركيز على بعض عوامل حقوق الإنسان، والأخذ بعين الاعتبار مفهوم السياسة العالمية والتركيز على دور الشرطة في تحقيق حقوق الإنسان عالمياً.

كما أجرى تيبيتس (Tibbitts, ١٩٩٦) دراسة حول الكرامة الإنسانية والحاجة إلى تعليم حقوق الإنسان هدفت إلى وصف حديث للتطورات ومصادر تعليم حقوق الإنسان المتسارعة النمو، وشرح أهمية تعليم هذا الموضوع من وجهة نظر معولمة، كما يتضمن خطة تشرح حقوق الإنسان مع تمرينات للطلبة تساعدهم لفهم أفضل لحقوق الإنسان.

أما دراسة روز وجيبتا (Ross & Gupta, ١٩٩٨) حول تحقيق حقوق الإنسان الرئيسية وتعليم حقوق الإنسان للقرن الحادي والعشرون فهدفت إلى تطبيق مبادئ حقوق الإنسان على المستوى المحلي وداخل البيت. وتتحدث الدراسة عن تعليم حقوق الإنسان في القرن الواحد والعشرين، حيث ناقشت أهداف ومرتكزات تعليم حقوق الإنسان وأظهرت دور الأمم المتحدة في تطبيق مبادئ حقوق الإنسان على الشعوب، وبينت برنامج توضح به مبادئ حقوق الإنسان للعالم ككل، واقترحت بأن تعليم مبادئ حقوق الإنسان محددة على المستوى المحلي والدولي، ووضعت حلول من أجل إيجاد عالم أفضل يسوده العدل والمساواة والحرية.

وأجرى مانسون (Manson, ١٩٩٨) دراسة حول إستراتيجية تعليم حقوق الإنسان حول العالم وعلى المستوى المحلي بهدف تقديم كمية من المعلومات عن حقوق الإنسان للمداس المتوسطة والثانوية. ومن خلال هذا البحث يتمكن الطلبة من تعريف حقوق الإنسان ووضع أمثلة

عن انتهاكات حقوق الإنسان، وتعرف الطلاب بالدول التي تطبق حقوق الإنسان وتدعو إليها وعلى القيام ببعض الأعمال ضمن برنامج الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (UDHR) وهو برنامج لتوضيح مفهوم حقوق الإنسان على المستوى العالمي، حتى يتمكن الطلبة من خلال هذه الأعمال من توضيح وتطبيق مفهوم حقوق الإنسان على المستوى العالمي والمحلي.

أما دراسة شيمان (Shiman, ١٩٩٩) حول تعليم مبادئ حقوق الإنسان فهدفت إلى بيان الإرشادات بكيفية القيام بهذه المهمة للمعلمين، وارتكزت الدراسة على ثلاثة أبعاد تتعلق بقضية تعليم حقوق الإنسان للطلبة وهي: التعليم مع تطبيق مبادئ حقوق الإنسان ـ التعليم ضد انتهاكات حقوق الإنسان ـ التعليم من أجل إيجاد اعلام يتعامل البشر فيه على أساس العدل والمساواة واحترام الشخصية الإنسانية أينما كانت ومهما كان لونها أو لغتها أو جنسها ـبينت الدراسة جدالاً حول فرصة إيجاد منهاج لحقوق الإنسان يمكن تدريسه، ومحاولة إيجاد طرق وأساليب جديدة لتدريس مبادئ حقوق الإنسان. ودعت الدراسة في توصياتها إلى قيام نشاطات تشجع الطلبة ليقوموا بإجراء مقارنة عبر الحضارات وفحص وتحليل المجتمعات الحضارية وثم عكسها على حياتهم، وأعطت الدراسة أمثلة على التجمعات البشرية في الصين وكينيا والولايات المتحدة بالإضافة إلى الجماعات العرقية المتواجدة هنا وهناك بغض النظر عن أصولها.

واجرى لابيز (Lapayse, ٢٠٠٢) دراسة حول تقويم تجربة وعمل المعلمين في برامج التربية على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية، وهدفت إلى تقويم تجربة وعمل المعلمين في برامج التربية على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية، وتكونت عينة الدراسة من (٦) معلمين يعملون في برامج للتربية على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية. وتكونت أداة الدراسة من المقابلات والملاحظة الصفية، وكان من أهم نتائج الدراسة: أن التربية على حقوق الإنسان تؤثر في كيفية إدراك هؤلاء المعلمين لأنفسهم، وكان للعائلة والجنس والهوية القومية ومنظمات حقوق الإنسان الأثر الأكبر في توجه المعلمين للعمل في ميدان التربية على حقوق الإنسان، ويرى المعلمون أن التربية على حقوق الإنسان تزيد من وعي الطلبة بحقوقهم، وتسمح لهم بمناقشة قضايا غير مطروحة في مناهجهم، وتعزز التفكير الناقد والنشاط الاجتماعي، وتحقق بيئة ديمقراطية في الفصل الدراسي.

أما دراسة مكيني (Mequni, ٢٠٠٣) حول أثر برنامج في حقوق الإنسان على الطلبة معرفياً ووجدانياً وعلمياً ، فهدفت إلى تعرف أثر برنامج في حقوق الإنسان على للطلبة معرفياً ووجدانياً وعلمياً، وعلى طريقة تعاملهم مع بعضهم، ثم وضع تصور لكيفية تطوير البرنامج في المدارس

في الولايات المتحدة الأمريكية، وتكونت عينة الدراسة من (١٢٠) طالباً وطالبة في إحدى المدارس الابتدائية التي تطبق البرنامج بعد اخذ موافقة أولياء أمور الطلبة، وتكونت أداة الدراسة من المقابلات وتوزيع الاستبانة. وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج المهمة ومنها: أنّ على المعلمين في برنامج التربية على حقوق الإنسان أن يركزوا على الجوانب التالية من أجل تحقيق الأهداف: إدخال البرنامج في الحياة اليومية للطالب، واستخلاص المفاهيم المفتاحية لحقوق الإنسان من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية حقوق الطفل، وإعطاء أمثلة واقعية لانتهاكات حقوق الإنسان لأن لها أثراً كبيراً على الطلاب في هذه المرحلة العمرية، وأن التربية على حقوق الإنسان يمكن استخدامها كوسيلة للتأثير وتغيير أفكار الطلبة، وجعلها أكثر تمركزاً حول حقوق الإنسان، وأخيراً يعتبر دعم إدارة المدرسة هماً جداً في نجاح تنفيذ البرامج.

كما أجرى بنسيا (Benicia, ٢٠٠٤) دراسة حول اتجاهات معلمي ما قبل الخدمة الابتدائية والثانوية نحو حقوق الإنسان وظروف العمال غير العادلة، هدفت إلى تعرّف اتجاهات معلمي ما قبل الخدمة الابتدائية والثانوية نحو حقوق الإنسان وظروف العمال غير العادلة. وقد قام الباحث بتعريض (١١٨) معلماً لأساليب تعليم حقوق الإنسان بهدف إيجاد وعي عندهم حول انتهاكات حقوق الإنسان وظروف العمال في جامعة اوتاه (Utaho) في الولايات المتحدة الأمريكية، حيث أخضعهم لمواقف في حقوق الإنسان، وبعد إجراء معالجات إحصائية على المجموعتين الضابطة والتجريبية، قام باستخدام اختبارات بعدية لستة من المشاركين، للحصول على بصيرة إضافية حول موقفهم من حقوق الإنسان. وقد توصل الباحث إلى عدد من النتائج أهمها: أن المشاركين حققوا مكاسب قليلة في المعرفة والاتجاهات العامة نحو حقوق الإنسان، دون أن يكون لها تأثير عام على المواقف نحو حقوق الإنسان، واقترحت الدراسة أن يكون للمدارس والجامعات دور في توعية الطلبة بمجال حقوق الإنسان وإعدادهم للمواطنة.

ج) تعقيب على الدراسات السابقة:

في ضوء العرض السابق للدراسات السابقة ذات العلاقة بموضوع الدراسة، لاحظ الباحث ما يلي:

- اهتمام بعض الدراسات السابقة بتوضيح الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، كما في دراسة (الرحيّل، ١٩٩٥)، وحقوق الإنسان في القرآن والسنّة، كما في

دراسة (دهشان، ١٩٩٥)، وحقوق الإنسان في ضوء السنّة النبوية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كما في دراسة (شمس الدين، ١٩٩٧)، والأحاديث النبوية الواردة في حقوق الإنسان في الحرية والعدل، كما في دراسة (الكسوفي، ١٩٩٩)، وحقوق الإنسان بين القرآن الكريم والعهد القديم، كما في دراسة (بنت حاج دولة، ٢٠٠٣).

- اهتمام بعض الدراسات السابقة بتوضيح حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في مناهج التعليم الثانوية في دولة البحرين، كما في دراسة (عبداللطيف، ١٩٩٥)، وحقوق الإنسان في مناهج التعليم في مصر، كما في دراسة (عبدالحميد، ١٩٩٧)، حقوق الإنسان في مقررات التعليم الأساسي في مصر، كما في دراسة (مركز دراسات وبحوث الدول النامية)، وتحليل مضمون حقوق الإنسان في مقرر التربية المدنية للصف الأول الثانوي في فرنسا، كما في دراسة (بادي، ٢٠٠٢)، ودرجة تضمّن كتب التربية الإسلامية لصفوف المرحلة الأساسية العليا في الأردن لمفاهيم حقوق الإنسان، كما في دراسة (شاهين، ٢٠٠٧).
- اهتمام بعض الدراسات السابقة بتوضيح التجربة التونسية في تعليم حقوق الإنسان، كما في دراسة (حسن، ٢٠٠٢)، وإشكالية التربية على حقوق الإنسان في النظام التعليمي الكويتي، كما في دراسة (وطفة والرميضي، ٢٠٠٦).
- اهتمام بعض الدراسات الأجنبية السابقة بتوضيح تدريس وتعليم حقوق الإنسان في بلدانهم، كما في دراسة (Nikitin, ١٩٩٢)، ودراسة (Tibbitts, ١٩٩٤)، ودراسة (Tibbitts, ١٩٩٦)، ودراسة (Ross & Gupta, ١٩٩٨)، ودراسة (Manson, ١٩٩٨)، ودراسة (Shiman, ١٩٩٩).
- اهتمام بعض الدراسات الأجنبية السابقة بتوضيح أثر برنامج في حقوق الإنسان على الطلاب معرفياً ووجدانياً وعلمياً ، كما في دراسة (Mequni, ٢٠٠٣)، وتقويم تجربة وعمل المعلمين في برامج التربية على حقوق الإنسان في الولايات المتحدة الأمريكية، كما في دراسة (Lapayse, ٢٠٠٢)، واتجاهات معلمي ما قبل الخدمة الابتدائية والثانوية نحو حقوق الإنسان وظروف العمال غير العادلة، كما في دراسة (Benicia, ٢٠٠٤).

ما يُميّز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

أنها جاءت لبناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، وذلك من خلال بُعدين هما علاقة الإنسان مع الإنسان، والعلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان.

الفصل الثالث

الطريقة والإجراءات

تم في هذا الفصل تحديد الطريقة والإجراءات التي تم اعتمادها لبناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، ولِخصوصية هذا النمط من الدراسات فقد تمت وفق المراحل التالية:

المرحلة الأولى:

تم جمع الإطار النظري لموضوع الدراسة المتعلق ببناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، وذلك من بعض المصادر والمراجع والدوريات ذات العلاقة، والإفادة من تقنية الانترنت واختيار ما يلائم هذه الدراسة.

المرحلة الثانية:

تم استنباط المتغيرات الأساسية اللازمة لبناء الإستراتيجية، من خلال تحليل الأدب النظري للدراسة، واختيار النقاط الجوهرية الملائمة لواقع الدراسة في المملكة العربية السعودية.

المرحلة الثالثة:

تم دراسة واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية ضمن مجتمع الدراسة والتعرّف إلى الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان من خلال مصادر أولية وأخرى ثانوية، وقد تمثلت المصادر الأولية في جمع البيانات ببناء استبانةللتعرّف إلى واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي والإجراءات المناسبة لذلك، وكذلك تم الاستفادة من المصادر الثانوية المتمثلة بالدراسات والأبحاث المنشورة في الدوريات والرسائل العلمية التي بحثت حول موضوع الدراسة، ثم تم إجراء مقابلات مع ذوي الخبرة والاختصاص في مجال حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، وفيها تم تحكيم الاستبانة لضمان صدقها والتأكد من ثباتها وإجراء المعالجة الإحصائيّة اللازمة، وتضمنت هذه المرحلة ما يلي:

منهج الدراسة:

تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي التطويري، القائم على عملية الوصف التحليلي لما هو موجود وذلك بجمع المعلومات والبيانات ومناقشتها وتحليلها وتفسيرها، والربط بين مدلولاتها بالإضافة إلى المعالجة الإحصائية المستخدمة في الإجابة عن الأسئلة: الأول والثاني والثالث والرابع من أسئلة الدراسة بهدف بناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي.

مجتمع الدراسة:

تكون مجتمع الدراسة من القيادات العليا في الهيئات والجمعيات والإدارات الحقوقية، في المملكة العربية السعودية المعنيّة بحقوق الإنسان، والبالغ عددهم (٣٨) موزعين على (٤) قطاعات وهي: هيئة حقوق الإنسان – الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان – هيئة التحقيق والادعاء العام – إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية. ويوضّح جدول (١) توزيع مجتمع الدراسة وفق المؤهل العلمي وسنوات الخبرة.

جدول (١). توزيع مجتمع الدراسة وفق المؤهل العلمي وسنوات الخبرة وجهة الاختصاص.

المتغيرات	الفئات	التكرار	النسبة	المجموع
المؤهل العلمي	بكالوريوس	٢٢	%٥٧.٨٩	٣٨
	ماجستير	١٣	%٣٤.٢١	
	دكتوراه	٣	%٧.٨٩	
سنوات الخبرة الوظيفية	أقل من ١٠	١٠	%٢٦.٣١	٣٨
	من ١٠ إلى ٢٠	١٩	%٥٠	
	أكثر من ٢٠	٩	%٢٣.٦٨	
جهة الاختصاص	هيئة حقوق الإنسان	٥	%١٣.١٥	٣٨
	جمعية حقوق الإنسان	٤	%١٠.٥٢	
	إدارة حقوق الإنسان	٣	%٣.٨٩	
	هيئة التحقيق والادعاء العام	٢٦	%٦٨.٤٢	

يبين جدول السابق أن (%٥٧.٨٩) من أفراد مجتمع الدراسة كان مؤهلهم العلمي بكالوريوس، وأن (%٣٤.٢١) من أفراد مجتمع الدراسة كان مؤهلهم العلمي ماجستير، بينما بلغت نسبة الذين يحملون شهادات الدكتوراه من أفراد مجتمع الدراسة (%٧.٨٩). وكذلك يبين جدول أن (%٢٦.٣١) من أفراد مجتمع الدراسة كانت سنوات خبرتهم الوظيفيّة أقل من ١٠ سنوات، وان (%٥٠) من أفراد مجتمع الدراسة كانت خبرتهم الوظيفيّة تتراوح ما بين ١٠ إلى ٢٠ سنة، بينما بلغت نسبة الذين تجاوزت خبرتهم الوظيفيّة أكثر من ٢٠ سنة (%٢٣.٦٨) من أفراد مجتمع الدراسة. وكذلك يبين جدول أن (%١٣.١٥) من أفراد مجتمع الدراسة كانت جهة اختصاصهم (هيئة حقوق الإنسان)، و(%١٠.٥٢) من أفراد مجتمع الدراسة كانت جهة اختصاصهم (جمعية حقوق الإنسان)، و(%٣.٨٩) من أفراد مجتمع الدراسة كانت جهة اختصاصهم (ادارة حقوق الإنسان)، بينما كانت النسبة العظمى لصالح أفراد مجتمع الدراسة الذين كانت جهة اختصاصهم (هيئة التحقيق والادعاء العام) حيث بلغت نسبتهم (%٦٨.٤٢).

أداة الدراسة:

لتحقق هذه الدراسة أهدافها والإجابة عن أسئلتها، تم بناء أداة الدراسة، وهي استبانة ذات أسئلة مغلقة،اعتماداً على الأدب النظري والدراسات السابقة المتعلقة بموضوع الدراسة، وكانت على النحو الآتي: القسم الأول منها البيانات والمعلومات الشخصيّة لكل فرد من أفراد مجتمع الدراسة، أما القسم الثاني فقد أشتمل على (١٤٢) فقرة، أعطي لكل فقرة من فقراتهاوزناً مدرجاً وفقاً لسلم (ليكرت) الخماسي لتقدير أهمية الفقرة (عالية جداً، عالية، متوسطة، ضعيفة، ضعيفة جداً). وأعطيأعلى تدرّج للاستجابة خمس درجات، وهي لصالح عالية جداً ، وأدنى درجة للاستجابة درجة واحدة كانت لصالحضعيفة جداً. ويقيس هذا المقياس استجابتان وهما حول درجة الممارسة الحالية ودرجة الأهمية المستقبلية، وقد غطت تلك الفقرات (٧) مجالات من مجالات الدراسة وزّعة على محورين كما هو مبيّن في الجدولين (٢) و(٣).

جدول (٢). مجالات المحور الأول حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان (الإنسانية).

الرقم	المجالات	عدد الفقرات
١	حق حماية الدين	١٨
٢	حق حماية النفس	٣٠
٣	حق حماية العرض	١٨
٤	حق حماية العقل	٩
٥	حق حماية المال	٣٠

جدول (٣). مجالات المحور الثاني حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث العلاقة المتبادلة بين الدولة والإنسان (المواطنة).

الرقم	المجالات	عدد الفقرات
٦	الحقوق المدنيّة والسياسيّة	٢١
٧	الحقوق الاقتصادية والاجتماعيّة والثقافيّة	١٦

وتم اعتماد النموذج الإحصائي ذي التدرّج المطلق لأغراض تصنيف المتوسطات الحسابية، على أداة الدراسة ومجالاتها وفقراتها، بهدف إصدار الحكم على استجابة المستهدفين، وقد اعتمد المعيار الآتي:

- ١.٠٠ – ٢.٣٣ تمثّل درجة منخفضة.
- ٢.٣٤ – ٣.٦٧ تمثّل درجة متوسطة.
- ٣.٦٨ – ٥.٠٠ تمثّل درجة مرتفعة.

صدق أداة الدراسة:

للتحقق من صدق أداة الدراسة، تم عرض الاستبانة بصورتها الأوليّة على (١٠) محكمين من أعضاء هيئة التدريس في الجامعة الأردنية ومن بعض الجامعات السعودية، وطلب منهم إبداء آرائهم في درجة ملائمة الفقرات لمجالات الدراسة، ودرجة وضوحها وصياغتها اللغوية، وإضافة أو حذف أو تعديل ما يرونه مناسباً ، وبعد استعادة الاستبانات تم تفريغ ملاحظات المحكمين، وعليه تم اعتماد مجالات الدراسة السبعة الموزّعة على محورين، مع تعديل بعض الفقرات وإعادة صياغتها اللغوية. والملحق (١) يبيّن قائمة بأسماء محكمي استبانة الدراسة، والملحق (٢) يبيّن أداة الدراسة بعد التحكيم وبصورتها النهائية.

ثبات أداة الدراسة:

للتأكد من ثبات أداة الدراسة، تم حساب معامل الثبات بطريقة الاتساق الداخلي حسب معادلة (كرونباخ – الفا) للمجالات، والجدولان (٤) و(٥) يبيّنان هذه المعاملات، واعتبرت هذه النسبة مناسبة لغايات هذه الدراسة. ولقد تم استخدام قيمة ألفا لِقياس درجة ثبات أداة القياس، حيث بلغت قيمتها (من ٠.٩٠إلى ٠.٩٩) لأفراد مجتمع الدراسة والذي بلغ عددهم (٣٨) على مقياس درجة الممارسة الحالية، و(من ٠.٨٥ إلى ٠.٩٩) لأفراد مجتمع الدراسة والذي بلغ عددهم (٣٨) على مقياس درجة الأهمية المستقبلية. ونلاحظ أن قيم ألفا السابقة للمقياسين (الممارسة الحالية – الأهمية المستقبلية) على التوالي، هي أكبر من لنسبة المقبولة إحصائياً (٠.٦٠)، مما يعكس ثبات أداة القياس المستخدمة. وقد تم استخدام برنامج التحليل الإحصائي (SPSS) لتحليل بيانات الدراسة واستخراج النتائج.

جدول (٤). معامل الاتساق الداخلي كرونباخ لمجالات المحور الأول.

الرقم	المجال	عدد الفقرات	الممارسة الحالية	الأهمية المستقبلية
١	حق حماية الدين	١٨	٠.٩٠	٠.٨٥
٢	حق حماية النفس	٣٠	٠.٩٢	٠.٩٨
٣	حق حماية العرض	١٨	٠.٩٦	٠.٩٧
٤	حق حماية العقل	٩	٠.٩٣	٠.٩٦
٥	حق حماية المال	٣٠	٠.٩٩	٠.٩٩

جدول (٥). معامل الاتساق الداخلي كرونباخ لمجالات المحور الثاني.

الرقم	المجال	عدد الفقرات	الممارسة الحالية	الأهمية المستقبلية
١	الحقوق المدنيّة والسياسيّة	٢١	٠.٩٧	٠.٩٩
٢	الحقوق الاجتماعيّة والاقتصادية والثقافيّة	١٦	٠.٩٧	٠.٩٨

إجراءات الدراسة:

بعد التأكد من صدق الأداة وثباتها، وتحديد أفراد مجتمعالدراسة المكوّنة من القيادات العليا للهيئات والجمعيات والإدارات المعنيّة بحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، تم توزيع الاستبانات على مجتمع الدراسة.

المعالجة الإحصائية:

بعد جمع الاستبانات تم إدخال البيانات إلى الحاسوب، وحللت باستخدام برنامج التحليل الإحصائي للدراسات الاجتماعية (SPSS)، وقد أجريت المعالجاتالإحصائية وفقاً لأسئلة الدراسة، وذلك على النحو الآتي:

- للإجابة عن السؤال الأول: تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لواقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان (الإنسانية) لكل فقرة في المجالات.
- للإجابة عن السؤال الثاني: تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لواقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث العلاقة المتبادلة بين الدولة والإنسان (المواطنة) لكل فقرة في المجالات.
- للإجابة عن السؤال الثالث: تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان (الإنسانية) لكل فقرة في المجالات.
- للإجابة عن السؤال الرابع: تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية للإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث العلاقة المتبادلة بين الدولة والإنسان (المواطنة) لكل فقرة في المجالات.

- للإجابة عن السؤال الخامس: تم الاعتماد على نتائج التحليل الإحصائي لإجابات أفراد مجتمع الدراسة عن أسئلة الدراسة الأربعة الأولى، وتم الاعتماد على الطريقة العلميّة لبناء وصياغة الإستراتيجية المقترحة، من خلال الإطلاع على الأدب السابق المختص في بناء وصياغة الإستراتيجيات.

المرحلة الرابعة:

بناء الإستراتيجية اعتماداً على الأدب ذي العلاقة، والمتضمن في المراجع والمصادر والمقالات والدراسات المحكمة، واسترشاداً بنتائج الدراسة، وتضمينها المتغيرات الأساسية وتبسيط مفرداتها وإجراءاتها، وبناؤها على شكل خطوات متسلسلة ذات معنى في أشكالها، بحيث يؤدي إتبّاعها إلى بناء إستراتيجية ملائمة ضمن الخطوات التالية:

الخطوة الأولى: الخلفية الأدبية للإستراتيجية.

الخطوة الثانية: الشكل العام للإستراتيجية والمراحل التي تمر بها.

الخطوة الثالثة: تصديق الإستراتيجية.

المرحلة الخامسة:

تقديم الإستراتيجية بشكلها النهائي للواقع العملي بعد تحكيمها من قِبل الخبراء. وسيتم توضيح المرحلتين الرابعة والخامسة من خلال الإجابة على السؤال الخامس من هذه الدراسة في الفصل الرابع إن شاء الله.

الفصل الرابع

نتائج الدراسة

يعرض هذا الفصل النتائج التي تم التوصل إليها من خلال إجابة أفراد مجتمع الدراسة عن الأسئلة وهي على النحو الآتي:

نتائج السؤال الأول والذي ينص على:

ما واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان ؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان.

أولاً : النتائج المتعلقة بمجالات الدراسة.

جدول (٦). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، مرتبةتنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	المجال	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة
١	حق حماية الدين	١	٣.٢٧	٠.٥٢	متوسطة
٢	حق حماية النفس	٢	٣.٢١	٠.٩١	متوسطة
٤	حق حماية العقل	٣	٣.١٤	٠.٨٥	متوسطة
٣	حق حماية العرض	٤	٢.٩٩	٠.٩٣	متوسطة
٥	حق حماية المال	٥	٢.٧٠	١.٠٣	متوسطة
المجموع الكلي			٣.٠٤		متوسطة

يبيّن جدول (٦) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية. حيث جاءت جميع المجالات بدرجة متوسطة، وتراوحت متوسطاتها الحسابية ما بين (٣.٢٧ – ٢.٧٠) جاء أعلاها لمجال حق حماية الدين، وأدناها لمجال حق حماية المال. حيث حصل المجال رقم (١) حق حماية الدين، على أعلى متوسط حسابي بلغ (٣.٢٧) وانحراف معياري بلغ (٠.٥٢) واحتل المرتبة الأولى. وحصل المجال رقم (٢) حق حماية النفس، على متوسط حسابي بلغ (٣.٢١) وانحراف معياري بلغ (٠.٩١) واحتل المرتبة الثانية، وحصل المجال رقم (٤) حق حماية العقل، على متوسط حسابي بلغ (٣.١٤) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٥) واحتل المرتبة الثالثة. وحصل المجال رقم (٣) حق حماية العرض، على متوسط حسابي بلغ (٢.٩٩) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٣) واحتل المرتبة الرابعة. وحصل المجال رقم (٥) حق حماية المال، على متوسط حسابي بلغ (٢.٧٠) وانحراف معياري بلغ (١.٠٣) واحتل المرتبة الخامسة.

ثانياً : نتائج كل مجال من مجالات قياس درجة ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان.

١ – مجال حق حماية الدين.

يحوي مجالحق حماية الدين عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا مهمة في الدين ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الشرك بالله – قضية السحر – قضية الغلو في الدين – قضية الابتداع في الدين – قضية الدعوة إلى الله – قضية الردة عن الدين. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية الدين ومتوسطاتها الحسابية درجة الممارسة التربوية تجاهها.

جدول (٧). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الممارسة التربوية لقنوات مجال حق حماية الدين مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية الدين	المتوسط الحسابي	درجة الممارسة
١	١	قضية الشرك بالله	٣.٥٧	متوسطة
٣	٢	قضية الغلو في الدين	٣.٣٠	متوسطة
٢	٣	قضية السحر	٣.٢٤	متوسطة
٦	٤	قضية الردة عن الدين	٣.١٩	متوسطة
٥	٥	قضية الدعوة إلى الله	٣.١٧	متوسطة
٤	٦	قضية الابتداع في الدين	٣.١٤	متوسطة
المتوسط الكلي			٣.٢٧	متوسطة

جدول (٨). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية الدين،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
١	١	التوعية بطبيعة الشرك بالله وصوره.	٣.٧٥	٠.٨٧	مرتفعة
٢	٢	التحذير من الشرك بالله وبيان مخاطره.	٣.٥٧	٠.٨٤	متوسطة
١٨	٣	تنفيذ حد الردة عن الإسلام بعد اكتمال موجباته.	٣.٤٥	٠.٩٦	متوسطة
٣	٤	السعي إلى التخلص من كل ما يؤدي إلى الشرك بالله.	٣.٤٠	٠.٩٦	متوسطة
٧	٥	التوعية بطبيعة الغلو في الدين وصوره.	٣.٣٥	٠.٦٦	متوسطة
٤	٦	التوعية بطبيعة السحر وصوره.	٣.٣٠	١.٠٢	متوسطة

٨	٦	التحذير من الغلو في الدين وبيان مخاطره.	٣.٣٠	٠.٦٥	متوسطة
١٤	٨	التحذير من العزوف عن الدعوة إلى الله وبيان مخاطره.	٣.٢٨	٠.٧٨	متوسطة
٩	٩	العمل على تشنيع الغلو في الدين ونبذه.	٣.٢٥	٠.٨٤	متوسطة
٥	١٠	التحذير من السحر وبيان مخاطره.	٣.٢٣	٠.٧٣	متوسطة
١١	١٠	التحذير من الابتداع في الدين وبيان مخاطره.	٣.٢٣	٠.٧٧	متوسطة
٦	١٢	السعي إلى القضاء على السحرة والطرق المؤدية إليهم.	٣.١٨	٠.٧١	متوسطة
١٣	١٣	التوعية بطبيعة الدعوة إلى الله وصورها.	٣.١٣	٠.٨٢	متوسطة
١٦	١٣	التوعية بطبيعة الردة عن الإسلام وصورها.	٣.١٣	٠.٩١	متوسطة
١٠	١٥	التوعية بطبيعة الابتداع في الدين وصوره.	٣.١٠	١.٠٨	متوسطة
١٢	١٥	العمل على رد البدع عن الدين والقضاء عليها.	٣.١٠	٠.٧٤	متوسطة
١٥	١٥	العمل على الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة.	٣.١٠	٠.٩٦	متوسطة
١٧	١٨	التحذير من الردة عن الإسلام وبيان مخاطرها.	٢.٩٨	٠.٩٢	متوسطة
المتوسط الكلي		حق حماية الدين	٣.٢٧	٠.٥٢	متوسطة

يلاحظ من بيانات جدول (٨) وجود درجة متوسطة من ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية الدين. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٣.٢٧). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الممارسة كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التوعية بطبيعة الشرك بالله وصوره" بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٧) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الممارسة على الفقرة التي تنص على "التحذير من الردة عن الإسلام وبيان مخاطرها"بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٢) وبدرجة متوسطة.

٢ – مجال حق حماية النفس.

يحوي مجال حق حماية النفس عدة قنوات فرعية تمثّل قضايا مهمة في حماية النفس ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية القتل – قضية الانتحار – قضية الوأد – قضية الفتنة – قضية الرق – قضية السخرية – قضية العضل – قضية الخضوع – قضية العقوق – قضية العفو. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية النفس ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الممارسة التربوية تجاهها.

جدول (٩). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الممارسة التربوية لقنوات مجال حق حماية النفس مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية النفس	المتوسط الحسابي	درجة الممارسة
٤	١	قضية الفتنة	٣.٧٣	مرتفعة
١٠	٢	قضية العفو	٣.٤٨	متوسطة

٩	٣	قضية العقوق	٣.٤٢	متوسطة
٥	٤	قضية الرق	٣.٢٥	متوسطة
٨	٤	قضية الخضوع	٣.٢٥	متوسطة
٦	٦	قضية السخرية	٣.١٣	متوسطة
١	٧	قضية القتل	٣.١٢	متوسطة
٣	٨	قضية الوأد	٢.٩٦	متوسطة
٧	٩	قضية العضل	٢.٩٤	متوسطة
٢	١٠	قضية الانتحار	٢.٨٤	متوسطة
المتوسط الكلي			٣.٢١	متوسطة

جدول (١٠). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية النفس،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
١٠	١	التوعية بطبيعة الفتن المؤدية إلى القتال وصورها.	٣.٧٨	٠.٩٥	مرتفعة
١٢	١	القضاء على رؤوس الفتن وموقظيها والتخلص منهم.	٣.٧٨	١.٠٣	مرتفعة
١١	٣	التحذير من الدعوة إلى الفتن المؤدية إلى القتال وبيان مخاطرها.	٣.٦٣	٠.٩٣	متوسطة
٣٠	٤	إعلاء مكانة العافين عن الناس والكاظمين الغيظ.	٣.٦٠	١.٣٤	متوسطة
٢٥	٥	التوعية بشناعة عقوق الوالدين ومقته.	٣.٤٥	١.١٣	متوسطة
٢٨	٥	التوعية بفضيلة العفو وكرامته.	٣.٤٥	١.٢٢	متوسطة
٢٧	٧	معاقبة كل من أقدم على عقوق والدية والتعدي عليهما.	٣.٤٣	١.٠٦	متوسطة
٢٩	٨	الترغيب بالمبادرة للعفو والتسامح والإخاء.	٣.٤٠	١.٣٠	متوسطة
٩	٩	معاقبة كل من أقدم على قتل أولاده أو تعذيبهم.	٣.٣٨	١.١٠	متوسطة
٢٤	٩	إعداد العدة والاحتساب عند المقاومة والدفاع عن الضروريات الخمس.	٣.٣٨	١.١٩	متوسطة
٢٦	٩	التحذير من الإقدام على عقوق الوالدين وبيان عاقبته.	٣.٣٨	١.٠٥	متوسطة
٢٣	١٢	التحذير من الاستكانة والخضوع والذلة وبيان مخاطرهم.	٣.٣٥	١.٢١	متوسطة
١٤	١٣	التحذير من استعباد الناس واسترقاقهم وبيان مخاطرهما.	٣.٣٣	١.٢١	متوسطة
١	١٤	التوعية بشناعة القتل العمد وقبحه.	٣.٢٥	٠.٧٨	متوسطة
١٦	١٤	التوعية بشناعة السخرية والاستهزاء وذممتهما.	٣.٢٥	١.٤٥	متوسطة
١٥	١٦	العمل على تحرير الناس من الرق والاستعباد وتجفيف مصادرهما.	٣.٢٣	١.٢٥	متوسطة
١٧	١٧	التحذير من أن يسخر أو يستهزئ إنسان بأخيه الإنسان وبيان مخاطرهما.	٣.١٥	١.١٧	متوسطة
١٣	١٨	التوعية بطبيعة الاستعباد وارّق وصورهما.	٣.١٣	١.٢٢	متوسطة
٢	١٩	التحذير من الإقدام أو الشروع في القتل العمد وبيان مخاطره.	٣.١٠	٠.٨١	متوسطة
٢٢	٢٠	التوعية بمشروعية الدفاع عن النفس والعرض وصوره.	٣.٠٣	١.٤٦	متوسطة
٣	٢١	تنفيذ حد القتل العمد بالقصاص فيه.	٣.٠٠	٠.٩٦	متوسطة
٢٠	٢١	التحذير من العضل والجور بالولاية ومخاطرهما.	٣.٠٠	١.٢٠	متوسطة
١٨	٢٣	معاقبة كل من أقدم على السُخرية أو الاستهزاء بالناس وجرح مشاعرهم.	٢.٩٨	١.١٢	متوسطة
١٩	٢٤	التوعية بشناعة العضل والجور بالولاية واثمهما.	٢.٩٣	١.٢١	متوسطة

٥	٢٥	التحذير من الإقدام أو الشروع في الانتحار وبيان عواقبه.	٢.٩٠	٠.٨٧	متوسطة
٢١	٢٥	معاقبة العاضل وسحب الولاية من الولي الجائر ومحاسبته.	٢.٩٠	١.٤٣	متوسطة
٤	٢٧	التوعية بشناعة الانتحار وكراهيته.	٢.٨٨	٠.٩١	متوسطة
٨	٢٨	التحذير من الوأد وقتل الأولاد لأي سبب وبيان أثمه.	٢.٨٣	١.٠٣	متوسطة
٦	٢٩	السعي إلى تلافي مسببات الانتحار والتخلص منها.	٢.٧٥	١.١٠	متوسطة
٧	٣٠	التوعية بشناعة الوأد وقتل الأولاد ومقته.	٢.٦٨	١.٠٧	متوسطة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية النفس	٣.٢١	٠.٩١	متوسطة

يلاحظ من بيانات جدول (١٠) وجود درجة متوسطة من ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية النفس. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٣.٢١). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الممارسة كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التوعية بطبيعة الفتن المؤدية إلى القتال وصورها"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٥) وبدرجة مرتفعة، والفقرة التي تنص على "القضاء على رؤوس الفتن وموقظيها والتخلص منهم"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٣) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الممارسة على الفقرة التي تنص على "التوعية بشناعة الوأد وقتل الأولاد ومقته"بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٧) وبدرجة متوسطة.

٣ – مجال حق حماية العقل.

يحوي مجال حق حماية العقل عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا مهمة في حماية العقل ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الخمور – قضية الجهل – قضية الإغواء والتبعيّة. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية العقل ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الممارسة التربوية تجاهها.

جدول (١١). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الممارسة التربوية لقنوات مجال حق حماية العقل مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية العقل	المتوسط الحسابي	درجة الممارسة
١	١	قضية الخمور والمخدرات	٣.٤٥	متوسطة
٢	٢	قضية الجهل	٣.٠٠	متوسطة
٣	٣	قضية الإغواء والتبعيّة	٢.٩٨	متوسطة
المتوسط الكلي			٣.١٤	متوسطة

جدول (١٢). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية العقل،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
١	١	التوعية بطبيعة الخمور والمسكرات والمخدرات واشكالها.	٣.٦٣	٠.٧٠	متوسطة
٢	٢	التحذير من تعاطي الخمور والمسكرات والمخدرات وبيان مخاطرها.	٣.٣٨	٠.٧٧	متوسطة
٣	٣	معاقبة كل من يتعاطى الخمور أو المخدرات أو يروّج لهما.	٣.٣٥	٠.٧٤	متوسطة
٩	٤	الحث على التفكير السليم واعمال العقل في التعامل مع الآخرين وتقدير الأمور.	٣.١٥	١.٢٩	متوسطة
٤	٥	التوعية بطبيعة الجهل وصوره.	٣.٠٥	١.٠٤	متوسطة
٥	٦	التحذير من الجهل وبيان عواقبه.	٣.٠٣	١.٠٠	متوسطة
٧	٧	التوعية بطبيعة الإغواء والتضليل وصوره.	٣.٠٠	١.٣٨	متوسطة
٦	٨	السعي إلى القضاء على الجهل ومحو الأمية.	٢.٩٣	١.١٦	متوسطة
٨	٩	التحذير من التبعية والانقياد وبيان مخاطرهما.	٢.٧٨	١.٢٣	متوسطة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية العقل	٣.١٤	٠.٨٥	متوسطة

يلاحظ من بيانات جدول (١٢) وجود درجة متوسطة من ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية العقل. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٣.١٤). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الممارسة كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التوعية بطبيعة الخمور والمسكرات والمخدرات وأشكالها "بمتوسط حسابي بلغ (٣.٦٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٠) وبدرجة متوسطة. فيما كانت أدنى درجات الممارسة على الفقرة التي تنص على "التحذير من التبعية والانقياد وبيان مخاطرهما" بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٨) وانحراف معياري بلغ (١.٢٣) وبدرجة متوسطة.

٤ – مجال حق حماية العرض.

يحوي مجال حق حماية العِرض عدة قنوات فرعية تمثّل قضايا مهمة في حماية العِرض ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الزنا – قضية الزواج – قضية الاختلاط –قضية التبرّج – قضية القذف – قضية التبني. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية العِرض ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الممارسة التربوية تجاهها.

جدول (١٣). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الممارسة التربوية لقنوات مجال حق حماية العِرض مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية العِرض	المتوسط الحسابي	درجة الممارسة
١	١	قضية الزنا	٣.٢٠	متوسطة
٤	٢	ضية التبرّج	٣.١٥	متوسطة
٢	٣	قضية الزواج	٣.٠٨	متوسطة
٦	٤	قضية التبني	٢.٩٩	متوسطة
٣	٥	قضية الاختلاط	٢.٨١	متوسطة
٥	٦	قضية القذف	٢.٧٥	متوسطة
المتوسط الكلي			٢.٩٩	متوسطة

جدول (١٤). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية العرض، مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
١	١	التوعية بشناعة الزنا واللواط وفحشهما.	٣.٣٣	٠.٨٩	متوسطة
٢	٢	التحذير من الإقدام على الزنا واللواط وبيان مخاطرهما.	٣.٢٥	٠.٩٥	متوسطة
١٨	٣	التأكيد على نسب الأبناء إلى آبائهم وتوثيقه.	٣.٢٣	١.٢٩	متوسطة
٤	٤	التوعية بفضيلة الزواج ومنزلته.	٣.٢٠	٠.٩٤	متوسطة
١١	٤	التحذير من التبرج والسفور ومخاطرهما.	٣.٢٠	١.٠٢	متوسطة
١٢	٦	الدعوة إلى الالتزام بالحشمة والوقار والعفة.	٣.١٨	١.٠١	متوسطة
٥	٧	التحذير من العزوف عن الزواج ومخاطره.	٣.٠٨	١.٠٢	متوسطة
١٠	٧	لتوعية بطبيعة التبرّج والسفور وقبحه.	٣.٠٨	١.٢٣	متوسطة
٣	٩	تنفيذ حد الزنا واللواط على كل من فعل أحدهما.	٣.٠٣	١.١٤	متوسطة
٦	١٠	تسهيل وتيسير الزواج للراغبين فيه واعفافهم.	٢.٩٥	١.٢٠	متوسطة
١٦	١١	التوعية بطبيعة التبني وصوره.	٢.٩٠	١.٢٦	متوسطة
٧	١٢	التوعية بطبيعة الاختلاط المؤدي إلى الفتنة وصوره.	٢.٨٥	١.٢٩	متوسطة
١٤	١٢	التحذير من الإقدام على القذف وبيان مخاطره.	٢.٨٥	١.١٤	متوسطة
٩	١٤	السعي إلى التخلص من العادات والدعوات المؤدية للاختلاط المؤدي إلى الفتنة.	٢.٨٣	١.٣٠	متوسطة
١٧	١٥	التحذير من عملية التبني وبيان عواقبها.	٢.٨٣	١.٢٠	متوسطة
١٥	١٦	معاقبة كل من قام بالقذف في أعراض الناس وهتكها.	٢.٧٨	١.٣٣	متوسطة
٨	١٧	التحذير من الاختلاط المؤدي إلى الفتنة وبيان عواقبه.	٢.٧٥	١.٣٠	متوسطة
١٣	١٨	التوعية بطبيعة القذف وصوره.	٢.٦٣	١.١٧	متوسطة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية العرض	٢.٩٩	٠.٩٣	متوسطة

يلاحظ من بيانات جدول (١٤) وجود درجة متوسطة من ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية العرض. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٢.٩٩). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الممارسة كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التوعية بشناعة الزنا واللواط وفحشهما"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٩) وبدرجة

متوسطة. فيما كانت أدنى درجات الممارسة على الفقرة التي تنص على "التوعية بطبيعة القذف وصوره"بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٣) وانحراف معياري بلغ (١.١٧) وبدرجة متوسطة.

٥ – مجال حق حماية المال.

يحوي مجال حق حماية المال عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا مهمة في حماية المال ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية السرقة – قضية الربا – قضية الغش – قضية القمار – قضية الرشوة – قضية الاحتكار – قضية التوثيق –قضية الحَجْر- قضية البخل – قضية العمل والكسب. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية العِرض ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الممارسة التربوية تجاهها.

جدول (١٥). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الممارسة التربوية لقنوات مجال حق حماية العِرض مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية العِرض	المتوسط الحسابي	درجة الممارسة
١٠	١	قضية العمل والكسب	٣.١١	متوسطة
٥	٢	قضية الرشوة	٢.٨٨	متوسطة
١	٣	قضية السرقة	٢.٨١	متوسطة
٩	٤	قضية البخل	٢.٧٥	متوسطة
٤	٥	قضية القمار	٢.٦٥	متوسطة
٦	٦	قضية الاحتكار	٢.٦٢	متوسطة
٣	٧	قضية الغش	٢.٦١	متوسطة
٧	٨	قضية التوثيق	٢.٥٦	متوسطة
٢	٩	قضية الربا	٢.٥٣	متوسطة
٨	١٠	ـية الحَجْر	٢.٥٢	متوسطة
المتوسط الكلي			٢.٧٠	متوسطة

جدول (١٦). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية المال مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
٣٠	١	العمل على مكافحة التسوّل والبطالة واعفاف الفقراء.	٣.٣٣	١.١٢	متوسطة
٢٩	٢	التحذير من العزوف عن العمل وللتسوّل وبيان مخاطرهما.	٣.٠٥	١.٠١	متوسطة
١	٣	التوعية بشناعة السرقة ومقتها.	٢.٩٨	١.١٤	متوسطة
١٤	٣	التحذير من التعامل بالرشوة وبيان عواقبها.	٢.٩٨	٠.٨٠	متوسطة
٢٨	٥	التوعية بطبيعة البيع والتجارة وصورهما.	٢.٩٥	١.١١	متوسطة
٢	٦	التحذير من السرقة وسلب أموال الناس واغتصابها.	٢.٩٣	١.١٢	متوسطة
١٣	٧	التوعية بطبيعة الرشوة وصورها.	٢.٨٨	٠.٩٤	متوسطة
٢٧	٧	تنفيذ حكم الله في المال من زكاة وصدقة ونفقة في أوجه	٢.٨٨	١.٠٧	متوسطة

		الخير			
١٥	٩	معاقبة الراشي والمرتشي والرائش وسد الطرق عليهم.	٢.٧٨	٠.٩٥	متوسطة
٢٦	٩	التحذير من عدم صرف المال فيما يجب وتكديسه.	٢.٧٨	١.٠٧	متوسطة
٧	١١	التوعية بطبيعة الغش والتدليس صورهما.	٢.٧٠	١.٤٠	متوسطة
١١	١١	التحذير من الإقدام على الميسر وبيان أضراره.	٢.٧٠	١.٤٢	متوسطة
١٢	١٣	معاقبة المقامرين وسد الطرق التي تؤدي إلى القمار والميسر	٢.٦٥	١.٣٥	متوسطة
١٨	١٣	معاقبة المحتكرين ومنعهم من الاحتكار والتضييق عليهم.	٢.٦٥	١.٢١	متوسطة
٩	١٥	معاقبة كل من أقدم على غش الناس والتدليس عليهم ونبذه.	٢.٦٣	١.٤٨	متوسطة
١٦	١٥	التوعية بطبيعة الاحتكار وصوره.	٢.٦٣	١.١٣	متوسطة
١٠	١٧	التوعية بطبيعة الميسر (القمار) وصوره.	٢.٦٠	١.٤٣	متوسطة
١٩	١٧	التوعية بأهمية التوثيق بالمعاملات المالية وغيرها والتأكيد على الإيفاء بالعهود.	٢.٦٠	١.٢٤	متوسطة
٢٥	١٧	التوعية بطبيعة الكنز والبخل والتقتير وصورهم.	٢.٦٠	١.٠٣	متوسطة
١٧	٢٠	التحذير من الإقدام على الاحتكار وبيان أضراره.	٢.٥٨	١.٢٠	متوسطة
٢١	٢٠	إعداد التجهيزات اللازمة والضمانات الكافية للتوثيق والإيفاء.	٢.٥٨	١.٠٨	متوسطة
٥	٢٢	التحذير من التعامل بالربا وبيان عواقبه.	٢.٥٥	١.٣٤	متوسطة
٦	٢٢	محاربة المعاملات الربوية وتطهير الأموال منها.	٢.٥٥	١.٢٨	متوسطة
٢٢	٢٢	توعية بطبيعة الحَجْر وصوره.	٢.٥٥	٠.٩٦	متوسطة
٣	٢٥	تنفيذ حد السرقة في من سرق ونهب أموال الناس مهما كان.	٢.٥٣	١.٢٠	متوسطة
٢٣	٢٥	التحذير من الإسراف والتبذير وايتاء السفهاء الأموال وبيان خطورته.	٢.٥٣	١.١١	متوسطة
٨	٢٧	التحذير من غش الناس والتدليس عليهم وبيان مخاطرهما.	٢.٥٠	١.٣٤	متوسطة
٢٠	٢٧	التحذير من العزوف عن التوثيق وعدم الإيفاء وبيان مخاطره	٢.٥٠	١.١٣	متوسطة
٢٤	٢٩	تنفيذ الحَجْر وتطبيقه على السفهاء والمبذرين في الأموال ومن في حكمهم.	٢.٤٨	١.٠٩	متوسطة
٤	٢٩	التوعية بطبيعة الربا وصوره.	٢.٤٨	١.٢٤	متوسطة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية المال	٢.٧٠	١.٠٣	متوسطة

يلاحظ من بيانات جدول (١٦) وجود درجة متوسطة من ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية المال. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٢.٧٠). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الممارسة كانت لصالح الفقرة التي تنص على "العمل على مكافحة التسوّل والبطالة وأعفاف الفقراء "بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٣) وانحراف معياري بلغ (١.١٢) وبدرجة متوسطة. فيما كانت أدنى درجات الممارسة على الفقرة التي تنص على "التوعية بطبيعة الربا وصوره"بمتوسط حسابي بلغ (٢.٤٨) وانحراف معياري بلغ (١.٢٤) وبدرجة متوسطة.

نتائج السؤال الثاني والذي ينص على:

ما واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان ؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان.

أولاً : النتائج المتعلقة بمجالات الدراسة.

جدول (١٧). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	المجال	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة
٢	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١	٣.٤٩	١.٠١	متوسطة
١	الحقوق المدنية والسياسية	٢	٣.٢١	٠.٩٤	متوسطة
المجموع الكلي			٣.٣٥		متوسطة

يبيّن جدول (١٧) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد العينة على مجالات الدراسة، حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية. حيث جاءت جميع المجالات بدرجة متوسطة، وتراوحت متوسطاتها الحسابية ما بين (٣.٤٩ -٣.٢١) جاء أعلاها لمجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وأدناها لمجال الحقوق المدنية والسياسية. حيث حصل المجال رقم (٢) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، على أعلى متوسط حسابي بلغ (٣.٤٩) وانحراف معياري بلغ (١.٠١) واحتل المرتبة الأولى. وحصل المجال رقم (١) الحقوق المدنية والسياسية، على متوسط حسابي بلغ (٣.٢١) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٤) واحتل المرتبة الثانية.

ثانياً : نتائج كل مجال من مجالات قياس درجة ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان.

١ – مجال الحقوق المدنية والسياسية.

جدول (١٨). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال الحقوق المدنية والسياسية، مرتبةتنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
٢	١	التزام المواطن بالدفاع عن وطنه ضد أي أخطار تهدده.	٤.٤٨	٠.٩٦	مرتفعة
١٢	٢	التزام الدولة بتأمين حرية الحركة والتنقل والإقامة لمواطنيها	٣.٦٨	١.٢٣	مرتفعة
١٣	٣	التزام الدولة بمنح الجنسية لمواطنيها.	٣.٦٣	٠.٩٨	متوسطة
١١	٤	التزام الدولة في حصول المواطن في حالة اتهامه على محاكمة عادلة وعلنية.	٣.٥٥	١.٤١	متوسطة
٤	٥	التزام المواطن بالابتعاد عن مواطن الشك والريبة في تصرفاته.	٣.٤٥	١.٠١	متوسطة
١	٦	التزام الدولة بحماية المواطن من أي أخطار تهدد حياته.	٣.٤٠	١.٠٦	متوسطة
٢١	٦	التزام الدولة بمبدأ الشفافية والمصداقية في الأمور التي تهم المواطنين.	٣.٤٠	١.٣٧	متوسطة
٥	٨	التزام الدولة بحفظ كرامة المواطن وعدم أهانته تحت أي ظرف.	٣.٣٥	١.١٧	متوسطة
٣	٩	التزام الدولة بحماية الحياة الخاصة للمواطن وعدم انتهاك خصوصيته.	٣.٣٣	١.٠٧	متوسطة
١٤	٩	التزام المواطن بالمحافظة على الهوية الوطنية وعدم المتاجرة بها.	٣.٣٣	٠.٩٢	متوسطة
١٠	١١	التزام الدولة بعدم الاعتقال أو التوقيف أو النفي التعسفي.	٣.٣٠	١.٢٩	متوسطة
١٦	١٢	التزام المواطن بالمحافظة على أسرار الدولة ومسؤوليته تجاهها.	٣.٢٨	٠.٨٨	متوسطة
١٧	١٢	التزام الدولة بحرية الفكر والتعبير عن الرأي والنقد البنّاء والحوار الوطني.	٣.٢٨	١.٠٦	متوسطة
٦	١٤	التزام المواطن بعدم العبث أو إلحاق الأذى بالممتلكات العامة.	٣.١٥	١.٢٥	متوسطة
٩	١٥	التزام الدولة بتحقيق المساواة بين المواطنين أمام القانون والتشريعات النافذة.	٣.٠٨	١.٢١	متوسطة
١٥	١٦	التزام الدولة بالمشاركة العادلة بين المواطنين في إدارة شؤونها	٢.٩٨	١.٢٣	متوسطة
١٨	١٧	التزام المواطن بعدم إثارة الفتن والنعرات والتعصبات في كافة صورها.	٢.٩٣	١.١٢	متوسطة
٢٠	١٨	التزام المواطن بالموضوعية والحيادية أثناء الممارسة السياسية والانتخابية.	٢.٨٣	١.٣٢	متوسطة
١٩	١٩	التزام الدولة في توسيع دائرة المشاركة السياسية والانتخابية.	٢.٧٣	١.٣٤	متوسطة
٨	٢٠	التزام المواطن بالتعرف على الأنظمة والقوانين السائدة في وطنه.	٢.٦٨	١.٠٥	متوسطة
٧	٢١	التزام الدولة بتوعية المواطن بقوانينها وانظمتها بشكل دوري ومتكرر.	٢.٦٥	١.١٤	متوسطة
المتوسط الكلي		مجال الحقوق المدنية والسياسية	٣.٢١	٠.٩٤	متوسطة

يلاحظ من بيانات جدول (١٨) وجود درجة متوسطة من ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، في مجال الحقوق المدنية والسياسية. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٣.٢١). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الممارسة كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التزام المواطن بالدفاع عن وطنه ضد أي أخطار تهدده"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٦) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الممارسة على الفقرة التي تنص على "التزام الدولة بتوعية المواطن بقوانينها وأنظمتها بشكل دوري ومتكرر" بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٥) وانحراف معياري بلغ (١.١٤) وبدرجة متوسطة.

٢ – مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

جدول (١٩). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الممارسة الحالية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الممارسة
١٦	١	التزام الدولة باحترام العادات والتقاليد المحلية التي لا تتنافى مع الدين الإسلامي.	٣.٩٠	١.٠١	مرتفعة
١٢	٢	التزام المواطن بمسؤولياته تجاه أسرته والمحافظة عليها.	٣.٧٨	١.١٧	مرتفعة
١٠	٣	التزام المواطن بأداء الزكاة وما عليه من التزامات مالية للدولة.	٣.٧٥	١.٠١	مرتفعة
١٥	٤	التزام الدولة بالمحافظة على الإرث الثقافي الوطني ونشره.	٣.٧٣	٠.٨٨	مرتفعة
١٤	٥	التزام الدولة بنشر التعليم وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص فيه.	٣.٦٥	١.٠٥	متوسطة
١	٦	التزام الدولة بضمان الملكية الشخصية وحمايتها.	٣.٥٨	١.٠٨	متوسطة
١٣	٧	التزام الدولة بتأمين الرعاية الصحية للمواطنين وحماية البيئة.	٣.٥٣	١.٢٠	متوسطة
٨	٨	التزام المواطن بالمساهمة في بناء الدولة ودفع عجلة التقدم الاقتصادي والمعرفي.	٣.٥٠	٠.٩٦	متوسطة
٣	٩	التزام الدولة بتوفير وتأمين المصادر الغذائية وحمايتها.	٣.٤٨	١.٠٤	متوسطة
٩	١٠	التزام الدولة بمحاربة الفقر ومكافحة التسوّل وتحقيق الضمان الاجتماعي.	٣.٤٠	١.٢٢	متوسطة
٧	١١	التزام الدولة في توفير فرص العمل المناسب والقضاء على البطالة.	٣.٣٣	١.٢٧	متوسطة
٢	١٢	التزام المواطن بعدم التعدي على أملاك الدولة والمال العام.	٣.٣٠	١.١٤	متوسطة
٦	١٣	التزام الدولة في التوزيع العادل للثروات الوطنية وتحقيق مبدأ المساواة فيها.	٣.٢٨	١.٤١	متوسطة

١١	١٣	التزام الدولة برعاية الأسرة والمساهمة في تيسير أمور الزواج	٣.٢٨	١.٤٣	متوسطة
٤	١٥	التزام المواطن بعدم البذخ والإسراف في استهلاك الغذاء والمحافظة عليه.	٣.٢٣	١.٣١	متوسطة
٥	١٦	التزام الدولة في البحث عن مصادر توفر للمواطن سبل العش الكريم والرفاهية.	٣.١٣	١.٣٤	متوسطة
المتوسط الكلي		مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٣.٤٩	١.٠١	متوسطة

يلاحظ من بيانات جدول (١٩) وجود درجة متوسطة من ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٣.٤٩). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الممارسة كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التزام الدولة باحترام العادات والتقاليد المحلية التي لا تتنافى مع الدين الإسلامي"بـمتوسط حسابي بلغ (٣.٩٠) وانحراف معياري بلغ (١.٠١) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الممارسة على الفقرة التي تنص على "التزام الدولة في البحث عن مصادر توفر للمواطن سبل العش الكريم والرفاهية"بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٣) وانحراف معياري بلغ (١.٣٤) وبدرجة متوسطة.

نتائج السؤال الثالث والذي ينص على:

ما الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان ؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان.

أولاً : النتائج المتعلقة بمجالات الدراسة.

جدول (٢٠). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	المجال	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة
١	حق حماية الدين	١	٤.٤١	٠.٦٦	مرتفعة
٢	حق حماية النفس	٢	٤.٣٥	٠.٧٧	مرتفعة
٥	حق حماية المال	٣	٤.٢٩	٠.٧٤	مرتفعة
٤	حق حماية العقل	٤	٤.٢٥	٠.٧٩	مرتفعة
٣	حق حماية العرض	٥	٤.١٧	٠.٧٩	مرتفعة
المجموع الكلي			٤.٢٩		مرتفعة

يبيّن جدول (٢٠) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية. حيث جاءت جميع المجالات بدرجة مرتفعة، وتراوحت متوسطاتها الحسابية ما بين (٤.١٧ -٤.٤١) جاء أعلاها لمجال حق حماية الدين، وأدناها لمجال حق حماية العرض. حيث حصل المجال رقم (١) حق حماية الدين، على أعلى متوسط حسابي بلغ (٤.٤١) وانحراف معياري بلغ (٠.٦٦) واحتل المرتبة الأولى. وحصل المجال رقم (٢) حق حماية النفس، على متوسط حسابي بلغ (٤.٣٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٧) واحتل المرتبة الثانية. وحصل المجال رقم (٥) حق حماية المال، على متوسط حسابي بلغ (٤.٢٩) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٤) واحتل المرتبة الثالثة. وحصل المجال رقم (٤) حق حماية العقل، على متوسط حسابي بلغ (٤.٢٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٩) واحتل المرتبة الرابعة. وحصل المجال رقم (٣) حق حماية العرض، على متوسط حسابي بلغ (٤.١٧) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٩) واحتل المرتبة الخامسة.

ثانياً : نتائج كل مجال من مجالات قياس درجة الأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان.

١ – مجال حق حماية الدين.

يحوي مجال حق حماية الدين عدة قنوات فِرعية، تمثّل قضايا مهمة في الدين ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الشرك بالله – قضية السحر – قضية الغلو في الدين – قضية الابتداع في الدين – قضية الدعوة إلى الله – قضية الردة عن الدين. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على

مجال حق حماية الدين ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة تجاهها.

جدول (٢١). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية الدين مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية الدين	المتوسط الحسابي	درجة الأهمية
٢	١	قضية السحر	٤.٥٨	مرتفعة
١	٢	قضية الشرك بالله	٤.٤٨	مرتفعة
٥	٢	قضية الدعوة إلى الله	٤.٤٨	مرتفعة
٤	٤	قضية الابتداع في الدين	٤.٤٦	مرتفعة
٣	٥	قضية الغلو في الدين	٤.٣٨	مرتفعة
٦	٦	قضية الردة عن الدين	٤.٠٩	مرتفعة
المتوسط الكلي			٤.٤١	مرتفعة

جدول (٢٢). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية الدين، مرتبةتنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
٤	١	التوعية بطبيعة السحر وصوره.	٤.٦٨	٠.٦٢	مرتفعة
٥	٢	التحذير من السحر وبيان مخاطره.	٤.٦٣	٠.٥٤	مرتفعة
٣	٣	السعي إلى التخلص من كل ما يؤدي إلى الشرك بالله.	٤.٦٠	٠.٥٥	مرتفعة
١٢	٤	العمل على رد البدع عن الدين والقضاء عليها.	٤.٥٨	٠.٨١	مرتفعة
١٣	٥	التوعية بطبيعة الدعوة إلى الله وصورها.	٤.٥٥	٠.٧٨	مرتفعة
١٠	٦	التوعية بطبيعة الابتداع في الدين وصوره.	٤.٤٥	٠.٧٥	مرتفعة
١٤	٦	التحذير من العزوف عن الدعوة إلى الله وبيان مخاطره.	٤.٤٥	٠.٧٥	مرتفعة
١٥	٦	العمل على الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة.	٤.٤٥	٠.٨١	مرتفعة
٢	٩	التحذير من الشرك بالله وبيان مخاطره.	٤.٤٣	٠.٦٨	مرتفعة
٦	٩	السعي إلى القضاء على السحرة والطرق المؤدية إليهم.	٤.٤٣	٠.٧٥	مرتفعة
١	١١	التوعية بطبيعة الشرك بالله وصوره.	٤.٤٠	٠.٧٨	مرتفعة
٨	١١	التحذير من الغلو في الدين وبيان مخاطره.	٤.٤٠	٠.٨٧	مرتفعة
٧	١٣	التوعية بطبيعة الغلو في الدين وصوره.	٤.٣٨	٠.٨٤	مرتفعة
٩	١٤	العمل على تشنيع الغلو في الدين ونبذه.	٤.٣٥	٠.٨٦	مرتفعة
١١	١٤	التحذير من الابتداع في الدين وبيان مخاطره.	٤.٣٥	٠.٨٩	مرتفعة
١٦	١٦	التوعية بطبيعة الردة عن الإسلام وصورها.	٤.٢٥	٠.٩٠	مرتفعة
١٧	١٧	التحذير من الردة عن الإسلام وبيان مخاطرها.	٤.١٣	١.٠٩	مرتفعة
١٨	١٨	تنفيذ حد الردة عن الإسلام بعد اكتمال موجباته.	٣.٩٠	٠.٩٨	مرتفعة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية الدين	٤.٤١	٠.٦٦	مرتفعة

يلاحظ من بيانات جدول (٢٢) وجود درجة مرتفعة للأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في

مجال حق حماية الدين. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٤.٤١). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الأهمية كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التوعية بطبيعة السحر وصوره"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٦٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٦٢) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الأهمية على الفقرة التي تنص على "تنفيذ حد الردة عن الإسلام بعد اكتمال موجباته"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٩٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٨) وبدرجة مرتفعة.

٢ – مجال حق حماية النفس.

يحوي مجال حق حماية النفس عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا مهمة في حماية النفس ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية القتل – قضية الانتحار – قضية الوأد – قضية الفتنة – قضية الرق – قضية السخرية – قضية العضل – قضية الخضوع – قضية العقوق – قضية العفو. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية النفس ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة تجاهها.

جدول (٢٣). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية النفس مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية النفس	المتوسط الحسابي	درجة الأهمية
١	١	قضية القتل	٤.٤٧	مرتفعة
٢	١	قضية الانتحار	٤.٤٧	مرتفعة
٦	٣	قضية السخرية	٤.٤٣	مرتفعة
٣	٤	قضية الوأد	٤.٤١	مرتفعة
٤	٥	قضية الفتنة	٤.٣٨	مرتفعة
٥	٥	قضية الرق	٤.٣٨	مرتفعة
٨	٧	قضية الخضوع	٤.٣٥	مرتفعة
٩	٨	قضية العقوق	٤.٢٩	مرتفعة
٧	٩	قضية العضل	٤.٢٤	مرتفعة
١٠	١٠	قضية العفو	٤.٠٩	مرتفعة
المتوسط الكلي			٤.٣٥	مرتفعة

جدول (٢٤). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية النفس، مرتبةتنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
١٦	١	التوعية بشناعة السخرية والاستهزاء وذممتهما.	٤.٦٠	٠.٧١	مرتفعة
١	٢	التوعية بشناعة القتل العمد وقبحه.	٤.٥٨	٠.٦٨	مرتفعة
٥	٣	التحذير من الإقدام أو الشروع في الانتحار وبيان عواقبه.	٤.٥٥	٠.٧٥	مرتفعة

٦	٤	السعي إلى تلافي مسببات الانتحار والتخلص منها.	٤.٥٣	٠.٨٢	مرتفعة
٢	٥	التحذير من الإقدام أو الشروع في القتل العمد وبيان مخاطره.	٤.٥٠	٠.٧٥	مرتفعة
٢٣	٦	التحذير من الاستكانة والخضوع والذلة وبيان مخاطرهم.	٤.٤٥	٠.٩٠	مرتفعة
٢٧	٦	معاقبة كل من أقدم على عقوق والدية والتعدي عليهما.	٤.٤٥	٠.٨٨	مرتفعة
١٣	٨	التوعية بطبيعة الاستعباد وارّق وصورهما.	٤.٤٣	٠.٨٧	مرتفعة
٢٨	٨	التوعية بفضيلة العفو وكرامته.	٤.٤٣	٠.٧٨	مرتفعة
١٢	١٠	القضاء على رؤوس الفتن وموقظيها والتخلص منهم.	٤.٤٠	٠.٩٠	مرتفعة
١١	١١	التحذير من الدعوة إلى الفتن المؤدية إلى القتال وبيان مخاطرها.	٤.٣٨	٠.٨٤	مرتفعة
٢٢	١١	التوعية بمشروعية الدفاع عن النفس والعرض وصوره.	٤.٣٨	٠.٩٣	مرتفعة
٧	١٣	التوعية بشناعة الوأد وقتل الأولاد ومقته.	٤.٣٥	٠.٨٣	مرتفعة
١٠	١٣	التوعية بطبيعة الفتن المؤدية إلى القتال وصورها.	٤.٣٥	٠.٩٢	مرتفعة
١٤	١٣	التحذير من استعباد الناس واسترقاقهم وبيان مخاطرهما.	٤.٣٥	٠.٩٨	مرتفعة
١٥	١٣	العمل على تحرير الناس من الرق والاستعباد وتجفيف مصادرهما.	٤.٣٥	١.٠٥	مرتفعة
١٧	١٣	التحذير من أن يسخر أو يستهزئ إنسان بأخيه الإنسان وبيان مخاطرهما.	٤.٣٥	٠.٨٦	مرتفعة
١٨	١٣	معاقبة كل من أقدم على السُخرية أو الاستهزاء بالناس وجرح مشاعرهم.	٤.٣٥	٠.٨٩	مرتفعة
٣	١٩	تنفيذ حد القتل العمد بالقصاص فيه.	٤.٣٣	٠.٨٩	مرتفعة
٤	١٩	التوعية بشناعة الانتحار وكراهيته.	٤.٣٣	٠.٩٧	مرتفعة
٢٩	١٩	الترغيب بالمبادرة للعفو والتسامح والإخاء.	٤.٣٣	٠.٨٩	مرتفعة
٩	٢٢	معاقبة كل من أقدم على قتل أولاده أو تعذيبهم.	٤.٣٠	٠.٩١	مرتفعة
٢٠	٢٢	التحذير من العضل والجور بالولاية ومخاطرهما.	٤.٣٠	٠.٩١	مرتفعة
٨	٢٤	التحذير من الوأد وقتل الأولاد لأي سبب وبيان أثمه.	٤.٢٨	٠.٩١	مرتفعة
٢١	٢٥	معاقبة العاضل وسحب الولاية من الولي الجائر ومحاسبته.	٤.٢٣	١.٠٥	مرتفعة
٢٤	٢٥	إعداد العدة والاحتساب عند المقاومة والدفاع عن الضروريات الخمس.	٤.٢٣	١.١٢	مرتفعة
٢٥	٢٥	التوعية بشناعة عقوق الوالدين ومقته.	٤.٢٣	٠.٩٧	مرتفعة
٢٦	٢٨	التحذير من الإقدام على عقوق الوالدين وبيان عاقبته.	٤.٢٠	١.٠٧	مرتفعة
١٩	٢٩	التوعية بشناعة العضل والجور بالولاية واثمهما.	٤.١٨	١.٠٨	مرتفعة
٣٠	٣٠	إعلاء مكانة العافين عن الناس والكاظمين الغيظ.	٣.٩٥	١.٠١	مرتفعة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية النفس	٤.٣٥	٠.٧٧	مرتفعة

يلاحظ من بيانات جدول (٢٤) وجود درجة مرتفعة للأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية النفس. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٤.٣٥). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الأهمية كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التوعية بشناعة السخرية والاستهزاء وذممتهما"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٦٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٧١)

وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الأهمية على الفقرة التي تنص على "اعلاء مكانة العافين عن الناس والكاظمين الغيظ"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٩٥) وانحراف معياري بلغ (١.٠١) وبدرجة مرتفعة.

٣ – مجال حق حماية المال.

يحوي مجال حق حماية المال عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا مهمة في حماية المال ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية السرقة – قضية الربا – قضية الغش – قضية الميسر – قضية الرشوة – قضية الاحتكار – قضية العهود –قضية الحَجْر – قضية البخل – قضية العمل. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية المال ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة تجاهها.

جدول (٢٥). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية المال مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية المال	المتوسط الحسابي	درجة الأهمية
٩	١	قضية البخل	٤.٤١	مرتفعة
١	٢	قضية السرقة	٤.٣٥	مرتفعة
٧	٢	قضية العهود	٤.٣٥	مرتفعة
٦	٤	قضية الاحتكار	٤.٣٤	مرتفعة
٥	٥	قضية الرشوة	٤.٣٢	مرتفعة
٨	٦	ضية الحَجْر	٤.٣٠	مرتفعة
٢	٧	قضية الربا	٤.٢٧	مرتفعة
١٠	٧	قضية العمل	٤.٢٧	مرتفعة
٣	٩	قضية الغش	٤.١٥	مرتفعة
٤	٩	قضية الميسر	٤.١٥	مرتفعة
		المتوسط الكلي	٤.٢٩	مرتفعة

جدول (٢٦). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد العينة على مجال حق حماية المال مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
١	١	التوعية بشناعة السرقة ومقتها.	٤.٤٥	٠.٧١	مرتفعة
١٥	٢	معاقبة الراشي والمرتشي والرائش وسد الطرق عليهم.	٤.٤٣	٠.٧١	مرتفعة
٢٥	٢	التوعية بطبيعة الكنز والبخل والتقتير وصورهم.	٤.٤٣	٠.٧١	مرتفعة
٢٤	٤	تنفيذ الحَجْر وتطبيقه على السفهاء والمبذرين في الأموال ومن في حكمهم.	٤.٤٠	٠.٧٨	مرتفعة
٢٦	٥	التحذير من عدم صرف المال فيما يجب وتكديسه.	٤.٤٠	٠.٧١	مرتفعة
٢٧	٥	تنفيذ حكم الله في المال من زكاة وصدقة ونفقة في أوجه الخير	٤.٤٠	٠.٧٨	مرتفعة
١٨	٧	معاقبة المحتكرين ومنعهم من الاحتكار والتضييق عليهم.	٤.٣٨	٠.٧٧	مرتفعة
١٩	٧	التوعية بأهمية التوثيق بالمعاملات المالية وغيرها والتأكيد	٤.٣٨	٠.٧٠	مرتفعة

		على الإيفاء بالعهود.			
٢٠	٩	التحذير من العزوف عن التوثيق وعدم الإيفاء وبيان مخاطره	٤.٣٥	٠.٨٠	مرتفعة
٣	١٠	تنفيذ حد السرقة في من سرق ونهب أموال الناس مهما كان.	٤.٣٣	٠.٨٠	مرتفعة
٤	١٠	التوعية بطبيعة الربا وصوره.	٤.٣٣	٠.٩٤	مرتفعة
١٤	١٠	التحذير من التعامل بالرشوة وبيان عواقبها.	٤.٣٣	٠.٧٦	مرتفعة
١٦	١٠	التوعية بطبيعة الاحتكار وصوره.	٤.٣٣	٠.٧٣	مرتفعة
٢١	١٠	إعداد التجهيزات اللازمة والضمانات الكافية للتوثيق والإيفاء	٤.٣٣	٠.٧٣	مرتفعة
٢٨	١٠	التوعية بطبيعة البيع والتجارة وصورهما.	٤.٣٣	٠.٨٠	مرتفعة
٥	١٦	التحذير من التعامل بالربا وبيان عواقبه.	٤.٣٠	٠.٧٩	مرتفعة
١٣	١٧	التوعية بطبيعة الرشوة وصورها.	٤.٣٠	٠.٩٧	مرتفعة
١٧	١٧	التحذير من الإقدام على الاحتكار وبيان أضراره.	٤.٣٠	٠.٧٩	مرتفعة
٢٩	١٧	التحذير من العزوف عن العمل وللتسو ّل وبيان مخاطرهما.	٤.٣٠	٠.٩٤	مرتفعة
٢	٢٠	التحذير من السرقة وسلب أموال الناس واغتصابها.	٤.٢٨	٠.٧٨	مرتفعة
١٢	٢٠	معاقبة المقامرين وسد الطرق التي تؤدي إلى القمار والميسر	٤.٢٨	٠.٨٥	مرتفعة
٢٢	٢٢	توعية بطبيعة الحَجْر وصوره.	٤.٢٥	٠.٤٨	مرتفعة
٧	٢٣	التوعية بطبيعة الغش والتدليس صورهما.	٤.٢٣	٠.٨٦	مرتفعة
٢٣	٢٣	التحذير من الإسراف والتبذير وايتاء السفهاء الأموال وبيان خطورته.	٤.٢٣	٠.٩٥	مرتفعة
٦	٢٥	محاربة المعاملات الربوية وتطهير الأموال منها.	٤.٢٠	٠.٩٤	مرتفعة
٨	٢٥	التحذير من غش الناس والتدليس عليهم وبيان مخاطرهما.	٤.٢٠	٠.٩٧	مرتفعة
٣٠	٢٧	العمل على مكافحة التسو ّل والبطالة واعفاف الفقراء.	٤.١٨	٠.٨٧	مرتفعة
١١	٢٨	التحذير من الإقدام على الميسر وبيان أضراره.	٤.١٣	٠.٨٢	مرتفعة
٩	٢٩	معاقبة كل من أقدم على غش الناس والتدليس عليهم ونبذه.	٤.٠٣	٠.٩٢	مرتفعة
١٠	٢٩	التوعية بطبيعة الميسر (القمار) وصوره.	٤.٠٣	٠.٩٧	مرتفعة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية المال	٤.٢٩	٠.٧٤	مرتفعة

يلاحظ من بيانات جدول (٢٦) وجود درجة مرتفعة للأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية المال. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٤.٢٩). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الأهمية كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التوعية بشناعة السرقة ومقتها"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٧١) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الأهمية على الفقرة التي تنص على "التوعية بطبيعة الميسر (القمار) وصوره"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٠٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٧) وبدرجة مرتفعة.

٤ – مجال حق حماية العقل.

يحوي مجال حق حماية العقل عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا مهمة في حماية العقل ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الخمور – قضية الجهل – قضية الإغواء والتبعيّة. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية العقل ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة تجاهها.

جدول (٢٧). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية العقل مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية العقل	المتوسط الحسابي	درجة الأهمية
١	١	قضية الخمور والمخدرات	٤.٤١	مرتفعة
٢	٢	قضية الجهل	٤.٢٨	مرتفعة
٣	٣	قضية الإغواء والتبعيّة	٤.٠٨	مرتفعة
المتوسط الكلي			٤.٢٥	مرتفعة

جدول (٢٨). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية،لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية العقل مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
٢	١	التحذير من تعاطي الخمور والمسكرات والمخدرات وبيان مخاطرها.	٤.٤٥	٠.٨١	مرتفعة
١	٢	التوعية بطبيعة الخمور والمسكرات والمخدرات واشكالها.	٤.٤٣	٠.٩٠	مرتفعة
٣	٣	معاقبة كل من يتعاطى الخمور أو المخدرات أو يروّج لهما.	٤.٣٥	٠.٨٦	مرتفعة
٥	٣	التحذير من الجهل وبيان عواقبه.	٤.٣٥	٠.٨٣	مرتفعة
٤	٥	التوعية بطبيعة الجهل وصوره.	٤.٣٠	٠.٩١	مرتفعة
٦	٦	السعي إلى القضاء على الجهل ومحو الأمية.	٤.١٨	٠.٨٧	مرتفعة
٧	٧	التوعية بطبيعة الإغواء والتضليل وصوره.	٤.١٥	٠.٩٢	مرتفعة
٨	٧	التحذير من التبعية والانقياد وبيان مخاطرهما.	٤.١٥	١.٠٠	مرتفعة
٩	٩	الحث على التفكير السليم واعمال العقل في التعامل مع الآخرين وتقدير الأمور.	٣.٩٣	١.١٤	مرتفعة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية العقل	٤.٢٥	٠.٧٩	مرتفعة

يلاحظ من بيانات جدول (٢٨) وجود درجة مرتفعة للأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية العقل. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٤.٢٥). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الأهمية كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التحذير من تعاطي الخمور والمسكرات والمخدرات وبيان مخاطرها"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٥) وانحراف معياري

بلغ (٠.٨١) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الأهمية على الفقرة التي تنص على "الحث على التفكير السليم وإعمال العقل في التعامل مع الآخرين وتقدير الأمور" بمتوسط حسابي بلغ (٣.٩٣) وانحراف معياري بلغ (١.١٤) وبدرجة مرتفعة.

٥ – مجال حق حماية العرض.

يحوي مجال حق حماية العرض عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا مهمة في حماية العرض ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الزنا – قضية الزواج – قضية الاختلاط –قضية التبرّج – قضية القذف – قضية التبني. والجدول التالي يوضّح توزيع هذه القضايا على مجال حق حماية العرض ومتوسطاتها الحسابية ودرجة الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة تجاهها.

جدول (٢٩). المتوسطات الحسابية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة حول الأهمية المستقبلية للإجراءات التربوية المناسبة لقنوات مجال حق حماية العقل مرتبة تنازلياً .

الرقم	الرتبة	قنوات مجال حق حماية العِرض	المتوسط الحسابي	درجة الأهمية
٤	١	قضية التبرّج	٤.٢٧	مرتفعة
١	٢	قضية الزنا	٤.٢٦	مرتفعة
٥	٣	قضية القذف	٤.٢٠	مرتفعة
٣	٤	قضية الاختلاط	٤.١٨	مرتفعة
٢	٥	قضية الزواج	٤.١٢	مرتفعة
٦	٦	قضية التبني	٤.٠٤	مرتفعة
المتوسط الكلي			٤.١٧	مرتفعة

جدول (٣٠). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال حق حماية العرض مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
١٢	١	الدعوة إلى الالتزام بالحشمة والوقار والعفة.	٤.٤٥	٠.٨١	مرتفعة
١	٢	التوعية بشناعة الزنا واللواط وفحشهما.	٤.٣٥	٠.٨٣	مرتفعة
١٣	٢	التوعية بطبيعة القذف وصوره.	٤.٣٥	٠.٨٣	مرتفعة
٢	٤	التحذير من الإقدام على الزنا واللواط وبيان مخاطرهما.	٤.٢٨	٠.٩١	مرتفعة
٦	٥	تسهيل وتيسير الزواج للراغبين فيه واعفافهم.	٤.٢٥	٠.٩٥	مرتفعة
٩	٥	السعي إلى التخلص من العادات والدعوات المؤدية للاختلاط المؤدي إلى الفتنة.	٤.٢٥	٠.٩٥	مرتفعة
١١	٥	التحذير من التبرج والسفور ومخاطرهما.	٤.٢٥	٠.٨٧	مرتفعة

٨	٨	التحذير من الاختلاط المؤدي إلى الفتنة وبيان عواقبه.	٤.٢٠	٠.٨٨	مرتفعة
١٨	٨	التأكيد على نسب الأبناء إلى آبائهم وتوثيقه.	٤.٢٠	٠.٨٥	مرتفعة
٣	١٠	تنفيذ حد الزنا واللواط على كل من فعل أحدهما.	٤.١٥	٠.٨٩	مرتفعة
١٥	١٠	معاقبة كل من قام بالقذف في أعراض الناس وهتكها.	٤.١٥	٠.٨٦	مرتفعة
١٠	١٢	لتوعية بطبيعة التبرّج والسفور وقبحه.	٤.١٠	١.٠١	مرتفعة
١٤	١٢	التحذير من الإقدام على القذف وبيان مخاطره.	٤.١٠	٠.٩٣	مرتفعة
٤	١٤	التوعية بفضيلة الزواج ومنزلته.	٤.٠٨	١.٠٠	مرتفعة
٧	١٤	التوعية بطبيعة الاختلاط المؤدي إلى الفتنة وصوره.	٤.٠٨	١.٠٢	مرتفعة
٥	١٦	التحذير من العزوف عن الزواج ومخاطره.	٤.٠٣	١.١٠	مرتفعة
١٦	١٧	التوعية بطبيعة التبني وصوره.	٣.٩٨	١.٢٣	مرتفعة
١٧	١٨	التحذير من عملية التبني وبيان عواقبها.	٣.٩٣	١.١٩	مرتفعة
المتوسط الكلي		مجال حق حماية العرض	٤.١٧	٠.٧٩	مرتفعة

يلاحظ من بيانات جدول (٣٠) وجود درجة مرتفعة للأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، في مجال حق حماية العرض. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٤.١٧). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الأهمية كانت لصالح الفقرة التي تنص على "الدعوة إلى الالتزام بالحشمة والوقار والعفة"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٨١) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الأهمية على الفقرة التي تنص على "التحذير من عملية التبني وبيان عواقبها"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٩٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٩) وبدرجة مرتفعة.

نتائج السؤال الرابع والذي ينص على:

ما الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان ؟

للإجابة عن هذا السؤال تم استخراج المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان.

أولاً : النتائج المتعلقة بمجالات الدراسة.

جدول (٣١). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، مرتبةتنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	المجال	الرتبة	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الدرجة
١	الحقوق المدنية والسياسية	١	٤.٥٣	٠.٧٢	مرتفعة
٢	الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٢	٤.٣٥	٠.٦٧	مرتفعة
المجموع الكلي			٤.٤٤		مرتفعة

يبيّن جدول (٣١) المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجالات الدراسة، حول الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، مرتبةتنازلياً حسب المتوسطات الحسابية. حيث جاءت جميع المجالات بدرجة مرتفعة، وتراوحت متوسطاتها الحسابية ما بين (٤.٥٣ – ٤.٣٥) جاء أعلاها لمجال الحقوق المدنية والسياسية، وأدناها لمجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. حيث حصل المجال رقم (١) الحقوق المدنية والسياسية، على أعلى متوسط حسابي بلغ (٤.٥٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٢) واحتل المرتبة الأولى. وحصل المجال رقم (٢) الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،على متوسط حسابي بلغ (٤.٣٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٦٧) واحتل المرتبة الثانية.

ثانياً : نتائج كل مجال من مجالات قياس درجة ودرجة الأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان.

جدول (٣٢). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال الحقوق المدنية والسياسية مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
٨	١	التزام المواطن بالتعرف على الأنظمة والقوانين السائدة في وطنه.	٤.٧٠	٠.٦٥	مرتفعة
٩	١	التزام الدولة بتحقيق المساواة بين المواطنين أمام القانون والتشريعات النافذة.	٤.٧٠	٠.٦٩٠	مرتفعة
٣	٣	التزام الدولة بحماية الحياة الخاصة للمواطن وعدم انتهاك خصوصيته.	٤.٦٨	٠.٦٦	مرتفعة
٤	٤	التزام المواطن بالابتعاد عن مواطن الشك والريبة في تصرفاته.	٤.٦٣	٠.٧٠	مرتفعة

٦	٥	التزام المواطن بعدم العبث أو إلحاق الأذى بالممتلكات العامة.	٤.٦٠	٠.٧٤	مرتفعة
١١	٥	التزام الدولة في حصول المواطن في حالة اتهامه على محاكمة عادلة وعلنية.	٤.٦٠	٠.٧٨	مرتفعة
١٢	٥	التزام الدولة بتأمين حرية الحركة والتنقل والإقامة لمواطنيها	٤.٦٠	٠.٧٤	مرتفعة
١	٨	التزام الدولة بحماية المواطن من أي أخطار تهدد حياته.	٤.٥٨	٠.٨١	مرتفعة
٢	٩	التزام المواطن بالدفاع عن وطنه ضد أي أخطار تهدده.	٤.٥٣	٠.٧٨	مرتفعة
١٤	١٠	التزام المواطن بالمحافظة على الهوية الوطنية وعدم المتاجرة بها.	٤.٥٣	٠.٧٥	مرتفعة
٥	١١	التزام الدولة بحفظ كرامة المواطن وعدم أهانته تحت أي ظرف.	٤.٥٠	٠.٨٢	مرتفعة
٧	١١	التزام الدولة بتوعية المواطن بقوانينها وانظمتها بشكل دوري ومتكرر.	٤.٥٠	٠.٨٢	مرتفعة
١٠	١١	التزام الدولة بعدم الاعتقال أو التوقيف أو النفي التعسفي.	٤.٥٠	٠.٨٢	مرتفعة
١٩	١١	التزام الدولة في توسيع دائرة المشاركة السياسية والانتخابية.	٤.٥٠	٠.٧٥	مرتفعة
١٣	١٥	التزام الدولة بمنح الجنسية لمواطنيها.	٤.٤٨	٠.٨٢	مرتفعة
١٧	١٥	التزام الدولة بحرية الفكر والتعبير عن الرأي والنقد البنّاء والحوار الوطني.	٤.٤٨	٠.٧٨	مرتفعة
١٥	١٧	التزام الدولة بالمشاركة العادلة بين المواطنين في إدارة شؤونها	٤.٤٥	٠.٨٥	مرتفعة
١٦	١٨	التزام المواطن بالمحافظة على أسرار الدولة ومسؤوليته تجاهها.	٤.٤٥	٠.٨٥	مرتفعة
١٨	١٩	التزام المواطن بعدم إثارة الفتن والنعرات والتعصبات في كافة صورها.	٤.٤٥	٠.٧٨	مرتفعة
٢٠	٢٠	التزام المواطن بالموضوعية والحيادية أثناء الممارسة السياسية والانتخابية.	٤.٣٨	٠.٨٤	مرتفعة
٢١	٢١	التزام الدولة بمبدأ الشفافية والمصداقية في الأمور التي تهم المواطنين.	٤.٢٨	٠.٩٩	مرتفعة
المتوسط الكلي		مجال الحقوق المدنية والسياسية	٤.٥٣	٠.٧٢	مرتفعة

يلاحظ من بيانات جدول (٣٢) وجود درجة مرتفعة للأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، في مجال الحقوق المدنية والسياسية. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٤.٥٣). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الأهمية كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التزام المواطن بالتعرف على الأنظمة والقوانين السائدة في وطنه"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٧٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٦٥) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الأهمية على

الفقرة التي تنص على "التزام الدولة بمبدأ الشفافية والمصداقية في الأمور التي تهم المواطنين"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٩) وبدرجة مرتفعة.

٢ – مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافي

جدول (٣٣). المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية ودرجة الأهمية المستقبلية، لإجابات أفراد المجتمع على مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،مرتبة تنازلياً حسب المتوسطات الحسابية.

الرقم	الرتبة	الفقرات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	درجة الأهمية
٢	١	التزام المواطن بعدم التعدي على أملاك الدولة والمال العام.	٤.٥٠	٠.٦٨	مرتفعة
٥	١	التزام الدولة في البحث عن مصادر توفر للمواطن سبل العش الكريم والرفاهية.	٤.٥٠	٠.٦٨	مرتفعة
١	٣	التزام الدولة بضمان الملكية الشخصية وحمايتها.	٤.٤٨	٠.٦٨	مرتفعة
١١	٣	التزام الدولة برعاية الأسرة والمساهمة في تيسير أمور الزواج	٤.٤٨	٠.٧٢	مرتفعة
٣	٥	التزام الدولة بتوفير وتأمين المصادر الغذائية وحمايتها.	٤.٤٥	٠.٧١	مرتفعة
٦	٥	التزام الدولة في التوزيع العادل للثروات الوطنية وتحقيق مبدأ المساواة فيها.	٤.٤٥	٠.٧١	مرتفعة
٤	٧	التزام المواطن بعدم البذخ والإسراف في استهلاك الغذاء والمحافظة عليه.	٤.٤٠	٠.٧٨	مرتفعة
٩	٨	التزام الدولة بمحاربة الفقر وكافحة التسوّل وتحقيق الضمان الاجتماعي.	٤.٣٨	٠.٨١	مرتفعة
٨	٩	التزام المواطن بالمساهمة في بناء الدولة ودفع عجلة التقدم الاقتصادي والمعرفي.	٤.٣٥	٠.٧٧	مرتفعة
١٢	٩	التزام المواطن بمسؤولياته تجاه أسرته والمحافظة عليها.	٤.٣٥	٠.٨٣	مرتفعة
١٣	١١	التزام الدولة بتأمين الرعاية الصحية للمواطنين وحماية البيئة.	٤.٣٣	٠.٨٣	مرتفعة
٧	١٢	التزام الدولة في توفير فرص العمل المناسب والقضاء على البطالة.	٤.٣٠	٠.٧٦	مرتفعة
١٤	١٢	التزام الدولة بنشر التعليم وتحقيق مبدأ تكافؤ الفرص فيه.	٤.٣٠	٠.٧٦	مرتفعة
١٠	١٤	التزام المواطن بأداء الزكاة وما عليه من التزامات مالية للدولة	٤.٢٥	٠.٩٣	مرتفعة
١٥	١٥	التزام الدولة بالمحافظة على الإرث الثقافي الوطني ونشره.	٤.١٨	٠.٧٨	مرتفعة
١٦	١٦	التزام الدولة باحترام العادات والتقاليد المحلية التي لا تتنافى مع الدين الإسلامي.	٣.٩٠	٠.٨٤	مرتفعة
المتوسط الكلي		مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	٤.٣٥	٠.٦٧	مرتفعة

يلاحظ من بيانات جدول (٣٣) وجود درجة مرتفعة للأهمية المستقبلية للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع

الإنسان، في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. إذ بلغ متوسط الإجابات الكلي على هذا المجال (٤.٣٥). وعلى مستوى الفقرات يلاحظ أن أعلى درجات الأهمية كانت لصالح الفقرة التي تنص على "التزام المواطن بعدم التعدي على أملاك الدولة والمال العام"بـمتوسط حسابي بلغ (٤.٥٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٦٨) وبدرجة مرتفعة، وكذلك الفقرة التي تنص على"التزام الدولة في البحث عن مصادر توفر للمواطن سبل العش الكريم والرفاهية"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٥٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٦٨) وبدرجة مرتفعة. فيما كانت أدنى درجات الأهمية على الفقرة التي تنص على "التزام الدولة باحترام العادات والتقاليد المحلية التي لا تتنافى مع الدين الإسلامي"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٩٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٤) وبدرجة مرتفعة.

نتائج السؤال الخامس والذي ينص على:

ما الإستراتيجية الوطنية المقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي ؟

تمت الإجابة عن هذا السؤال من خلال إجراءات هذه الدراسة، والسير عبر مراحلها لبناء الإستراتيجية، وذلك على النحو التالي:

١ – المرحلة الأولى: جمع الأدب النظري المتعلق بالدراسة، وتكوين الإطار الفكري لها، والذي يدور حول الإستراتيجية (مفهومها – إدارتها – بناؤها)، وكذلك حقوق الإنسان (من منظور إسلامي)، وكذلك التربية على حقوق الإنسان.

٢ – المرحلة الثانية: استنباط المتغيرات الأساسية اللازمة لبناء الإستراتيجية، وتعريفها وتوضيح علاقتها مع بعضها البعض، من خلال تحليل الأدب النظري المتضمن لحقوق الإنسان من منظور إسلامي، واختيار المفاهيم والمبادئ الجوهرية الملائمة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية. وتم اعتماد بُعدين أساسيين لحقوق الإنسان من منظور إسلامي وهما:

ا) حقوق الإنسان من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان.

ب) حقوق الإنسان من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة بين الدولة والإنسان.

٣ – المرحلة الثالثة: تم بناء استبانة للتعرّف إلى واقع التربية على حقوق الإنسان من منظور إسلامي في المملكة العربية السعودية، وذلك من خلال البعدين الأسلبيين، وكذلك التعرّف إلى الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان من منظور إسلامي في المملكة العربية السعودية،

وذلك من خلال البعدين الأساسيين. وتم تحكيم الاستبانة من قِبل أساتذة متخصصين من الجامعة الأردنية ومن بعض الجامعات السعودية للتأكد من درجة ملاءمتها للدراسة، وبعد الأخذ بملاحظاتهم تم توزيعها على أفراد مجتمع الدراسة، وكذلك تم إعداد أسئلة مفتوحة وإضافتها إلى أنموذج الاستبانة، من أجل الأخذ بأهم الآراء حول التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، وبعد جمع البيانات ومعالجتهاإحصائياً ، تمت الإجابة عن الأسئلة الأول والثاني والثالث والرابع من أسئلة الدراسة.

٤ – المرحلة الرابعة: بناء الإستراتيجية وذلك اعتماداً على الإطار النظري ذي العلاقة، والمُتضمَّن في المراجع والمصادر والدراسات المُحكّمة، واسترشاداً بنتائج الدراسة المسحية. ومن ثم بناؤها على شكل خطوات أساسية متسلسلة، تؤدي إلى بناء إستراتيجية مناسبة ضمن الخطوات الآتية:

الخطوة الأولى: الخلفية الأدبية للإستراتيجية

شكلت مبدئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، والتي تمّ تحليلها ومناقشتها في الإطار النظري من الدراسة، والتي استندت إلى ما جاء فيالقرآن الكريم والسُنّة النبوية الشريفة وما توافق معهما من اتفاقيات وعهود دولية، شكلت جميعها المنظومة القيَميّة والإطار الفكري التي استندت عليها الإستراتيجية، إذ تمّ مناقشة أغلب المبادئ والمفاهيم التي ترتكز عليها حقوق الإنسان من منظور إسلامي، ببُعديها الأساسيين وهما حقوق الإنسان من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان (الإنسانية)، وحقوق الإنسان من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة بين الدولة والإنسان (المواطنة). قد تطرّق البعد الأول إلى عدة مجالات حقوقية تضمن وتحمي الإنسان في دينه ونفسه وعرضه وعقله وماله بينما تطرّق البُعد الثاني إلى مجالين يضمنان ويحميان حقوق الإنسان المدنيّة والسياسيّة من جهة وحقوقه الاجتماعية والاقتصادية والثقافية من جهة أخرى. ولِجعل أحكام وقوانين وتشريعات حقوق الإنسان واقعاً ملموساً، بأفعال وممارسات وسلوكيات مُطبّقة في جميع نواحي الحياة الإنسانية، فإنه لا بد من أن يتم ذلك من خلال التربية على هذه الحقوق، والتي تهدف فيما تهدف إليه إلىالتعرّف إلى حقوق الإنسان من منظور إسلامي واحترامها وتقديسها وتعبّد الله بها، وتمثل الإنسان بها في سلوكه وتصرفاته، ولتلك الغاية فإنه لا بد أن يتم التركيز عند وضع هذه الإستراتيجية على البُعدين الأساسيين لها وهما حقوق الإنسان من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان (الإنسانية)، وحقوق الإنسان من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة بين الدولة والإنسان (المواطنة).

الخطوة الثانية:المراحل التي تمرّ فيها الإستراتيجية والشكل العام لها

إن التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، تتطلب وجود تربية قادرة على جعل أحكام وقوانين وتشريعات حقوق الإنسان واقعاً ملموساً، بأفعال وممارسات وسلوكيات مُطبّقة في جميع نواحي الحياة الإنسانية، وذلك من خلال التثقيف والتأديب، والتي تبيّن من خلال الدراسة المسحيّة أن درجة ممارسة التربية على حقوق الإنسان من منظور إسلامي جاءت بدرجة متوسطة، ومن هُنا فأنه لا بد من بناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، حيث تشكلت الإستراتيجية المقترحة من المراحل الآتية:

المرحلة الأولى: التخطيط للتخطيط

إن التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، هي عملية إجرائية مستمرة ومقصودة وموجهة، ولكي تتم هذه العملية فإنه لا بد من وضع إستراتيجية وطنية لها، تكون على مستوى الدولة بحيث تقوم مؤسسات الدولة المعنيّة بحقوق الإنسان بتبنيها والعمل على نجاحها، حتى ينعم الإنسان الذي يعيش على أرض المملكة العربية السعودية بالكرامة الإنسانية التي وهبه الله إياها، وتكون هذه المبادرة الإنسانية الإسلامية من المملكة العربية السعودية أنموذجاً يُحتذى به في المحافل الدولية والعالم بأسره. ومرحلة التخطيط للتخطيط هي أولى المراحل التي تمرّ فيها هذه الإستراتيجية، حيث يتم فيها الآتي:

١ - اختيار فريق التخطيط والعمل، وذلك من الهيئات واللجان والإدارات المعنيّة بحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، وهي:

هيئة حقوق الإنسان – هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – هيئة التحقيق والإدعاء العام – لجنة حقوق الإنسان بمجلس الشورى – إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية – لجنة حقوق الإنسان بوزارة التربية والتعليم – الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

حيث تُرشّح كل من هذه المؤسسات السالفة الذكر عضواً منتدباً منها يمثلها في فريق التخطيط والعمل، على أن تتوافر في هذا الفريق الكفاءة والمقدرة، للقيام بعملية التخطيط والتطبيق والتقييم. ويجب أن يتميّز الفريق بامتلاك أعضائه للمهارات والمقدرات التي تؤهلهم للقيام بالأدوار المطلوبة على أكمل وجه، ويجب كذلك أن يمتلك أعضاء الفريق منظومة أخلاقية وقيميّة تتماشى مع رؤية الإستراتيجية ورسالتها، ورغبة حقيقية في العمل الوطني والانتماء الصادق له، وأن يكونوا على

درجة كبيرة من التعاون والتفاهم فيما بينهم، حيث يُعد فريق التخطيط والعمل المرتكز الأساس الذي سوف يتبنى الإستراتيجية، وكذلك المساهمة بعملية تطبيقها وتقييمها، ويترأس هذا الفريق عدد من اللجان تقوم بما يلي:

ـ لجنة عُليا منبثقة من مرجعيات الفريق للإشراف على الإستراتيجية، وتتمثّل مهامها بالمساهمة بوضع خطة لتنفيذ الإستراتيجية ووضع الميزانيّة وتشكيل فرق العمل المباشرة، والتنسيق مع الجهات الأخرى ذات العلاقة بالإستراتيجية.

ـ لجنة ضبط الجودة في تنفيذ الإستراتيجية، والتي تعمل على تحديد الأولويات في البرامج، ومراقبة فرق العمل وكيفية إنجازها.

ـ لجنة فنيّة إشرافية، تعمل على تحقيق أهداف الإستراتيجية العامة من خلال الأهداف التكتيكية والأهداف التشغيلية، وتحديد مراحل التنفيذ والفترة الزمنية اللازمة لذلك، وتقدير الكلفة المالية وتقدير القوى البشرية ومعالجة المشاكل التي قد تواجه تنفيذ الإستراتيجية.

٢ – اختيار قائد الفريق، ويتم ذلك بناءً على التخصصيّة الرسميّة، والمقصود بها (هيئة حقوق الإنسان) حيث أنها هي المخوّلة من صاحب السلطة العُليا لتكون راعية حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات، ونشر الوعي بها، والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وتكون هي الجهة الحكومية المختصة بإبداء الرأي والمشورة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان. إذ يتولى العضو المنتدب من هيئة حقوق الإنسان، منصب القائد لهذا الفريق، ولا بد أن يتصف هذا القائد بمجموعة من المهارات والقدرات، لعلّ من أبرزها المقدرة على اتخاذ القرار، وأن يحظى باحترام أعضاء الفريق، ويمتلك المقدرة والخبرة في تحديد المسؤوليات، وتوزيع المراكز والأدوار والصلاحيات على أعضاء الفريق، كلٌ وفق اختصاصه، ويلتزم برؤية الإستراتيجية ورسالتها، ويحرص على المتابعة والتوجيه لأعضاء الفريق، ويحرص كذلك على إشراك الجميع في المناقشات وعملية صنع القرار.

٣ – التخطيط لعقد الدورات التدريبية، وذلك لتأهيل فريق التخطيط والعمل، بعقد دورات تدريبية مكثفة لهم، حيث تشمل المبادئ والمفاهيم والآليات التي يحتاجها أعضاء الفريق أثناء قيامهم بعمليات إدارة الإستراتيجية، وتحقيق الفهم والاقتناع لديهم للقيام بتنفيذها.

٤ – تشخيص واقع حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، وذلك بأن يقوم فريق التخطيط والعمل بتطوير استمارة لتشخيص واقع حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، ومن خلالها يتزوّد الفريق بالبيانات والمعلومات الضرورية، التي تمكنه من فهم الوضع القائم، وتمكنه أيضاً من صياغة الخطط والبرامج التشغيلية، ويجب أن يُصاحب ذلك التشخيص تحري الدقة والموضوعية في تعبئة البيانات والمعلومات، ليتم تعبئتها بصورة دقيقة لتعكس الواقع الحقيقي الذي تم بناء الإستراتيجية من خلاله. وبناءً على ما سبق تتم صياغة الخطة التشغيلية التي تشمل الأهداف والبرامج ذات الأولوية، والأنشطة والإجراءات، ونظم المتابعة والتقييم التي سيتم تطويرها وتنفيذها، كما يتم وضع جدول زمني لمراحل التخطيط اللاحقة، وإعداد بيانات ودراسات التكلفة والتمويل، وتشكيل فريق متابعة للتأكد من درجة الإنجاز وفق الإطار الزمني المخطط له.

المرحلة الثانية: تحليل الأبعاد البيئية

يهدف التحليل الإستراتيجي للأبعاد البيئية إلىالتمكّن من فهم البيئة الداخلية، والبيئة الخارجية التي تعمل فيها الإستراتيجية، وتحديد أفضل سبل الاستجابة للمتغيرات والمستجدات، واستغلالها للارتقاء بأدائها مما يمنحها فرصة لتحقيق أهدافها. وفي هذه المرحلة يُستخدم تحليل مصفوفة (SWOT) والذي يُعد من أكثر النماذج شيوعاً في تحليل البيئتين الداخلية والخارجية، وتمرّ عملية التحليل بعدة مراحل متتالية ومرتبطة تتصل بعضها ببعض، ويُشكل مصطلح (SWOT) اختصاراً للأحرف الأولى لأربعة عناصر هي نقاط القوة (Strengths) ونقاط الضعف (Weaknesses)والفُرَص (Opportunities) والتهديدات (Threats). ويساعد هذا التحليل في بناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، ويمكن استعراض مجموعة من نقاط القوة ونقاط الضعف في البيئة الداخلية في المملكة العربية السعوية، والفُرَص المتاحة والتهديدات المحتملة في البيئة الخارجية لها، على النحو الآتي:

نقاط القوة (Strengths) :

١ – إن حقوق الإنسان مطلب إنساني عالمي.

٢ – إن شعب المملكة العربية السعودية شعب مسلم ١٠٠%.

٣ – إن نظام الحكم في المملكة العربية السعودية، نظام إسلامي دستوره القرآن الكريم والسُنّة النبوية الشريفة.

٤ – العناية الخاصة من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبد العزيز بفكرة حقوق الإنسان ورعايته لها.

٥ – وجود هيئة حكوميّة مُكّلفة من الملك، تُمثّل إرادته للتعامل مع قضايا حقوق الإنسان.

٦ – وجود لجنة في مجلس الشورى السعودي، مُختصة في قضايا حقوق الإنسان.

٧ – وجود إدارة خاصة بحقوق الإنسان بوزارة الداخلية.

٨ – وجود هيئة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتي تكمن أهميتها في حفظ حقوق الإنسان من منظور إسلامي.

٩ – وجود هيئة التحقيق والادعاء العام، والتي من خلالها يستطيع المواطن والمقيم رفع مظلمته للتحقيق فيها والادعاء له.

١٠ – غالبية عظمى من الشعب السعودي متديّن، ويتقبّل تعاليم الدين الإسلامي بكل رضا ومحبّة.

١١ – وجود بعض العادات العربية الأصيلة في المجتمع العربي السعودي، تُسهم في الدفاع عن حقوق الإنسان.

١٢ – حالة الاستقرار السياسي والاجتماعي والاقتصادي، التي تنعم فيها المملكة العربية السعودية.

١٣ –توّفر وسائل الاتصال والتواصل بين أفراد المجتمع أنفسهم، وبين المسؤولين بالدولة.

نقاط الضعف (Weaknesses) :

١ – ضعف الهيكل التنظيمي لهيئة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية.

٢ – غياب الفكر الحقوقي في هيئة حقوق الإنسان، والاهتمام بالمظاهر الشكلية.

٣ – ضعف دور لجنة حقوق الإنسان في مجلس الشورى، من حيث عملية التشريع لحقوق الإنسان، واقتصاره على استقبال الشكاوى.

٤ – ضبابية في الإطار الفكري والفلسفي لهيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وضعف في الهيكل التنظيمي لها.

٥ – سطحيّة إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية تجاه ما هو مأمول منها، قارنةً بحجم السلطة التي تمتلكها.

٦ – ضعف وقصور في التنظيم القضائي – التأهيلي والإداري – مما يؤدي إلى تفويت لبعض من حقوق الإنسان.

٧ – ضعف عام في أغلب النشاطات السياسية في المملكة العربية السعودية.

٨ – ضعف عام ودراية غير كافية من قِبل المواطنين بالأنظمة والتعاليم التي تحكم علاقة المواطن بالدولة في أغلب المجالات.

٩ – قصور واضح في دور وزارة التربية والتعليم وتصدّلها من المسؤولية تجاه حقوق الإنسان والتربية عليها.

١٠ –تخوّ ف غير مبرر من بعض أطياف المجتمع من فكرة حقوق الإنسان، حيث يزعمون إنها فكرة غربيّة دخيلة عليهم.

١١ – سعي بعض أصحاب المصالح المشبوهة، إلى تعطيل الوعي بحقوق الإنسان لتعارضها مع مصالحهم.

١٢ – قصور وخلل في أداء بعض الجهات الخدميّة الموجهة لخدمة المواطن.

الفُرَص المتاحة (Opportunities) :

١ – سعي أغلب دول العالم إلى تطبيق مبادئ حقوق الإنسان على أراضيها.

٢ –سد الذرائع التي يستغلّها أعداء المملكة العربية السعودية، لتّقليل من شأنها وكيل الاتهامات لها.

٣ –النظرة المُشرّفة للمملكة العربية السعودية، بعيون كثير من الدول الإسلامية، بحكم أنها مهبط الوحي ومزار المسلمين.

٤ – سعي أغلب دول العالم، لمد جسور الصداقة والتعاون مع المملكةالعربية السعودية، اقتصاديّاً وسياسيّاً وثقافيّاً .

٥ – تصحيح النظرة السلبية الموجهة إلى الإسلام والمسلمين، وذلك من خلال تطبيق حقوق الإنسان من منظور إسلامي.

التهديدات المحتملة (Threats) :

١ – حقد البعض على الدين الإسلامي بشكل عام، وعلى المملكة العربية السعودية بشكل خاص، واتهامهم الإسلام وتعاليمه بانتهاك حقوق الإنسان.

٢ – المُزايدة على حقوق الإنسان ومبادئها، وذلك بسب الأيديولوجيات والمرجعيات والأغراض السياسيّة المختلفة.

٣ – رغبة بعض أعداء المملكة العربية السعودية، في جعل المملكة تعيش في قلق دائم وتوتّر ونزاعات داخلية، وذلك بتعطيل تطبيق حقوق الإنسان فيها.

٤ – العولمة وتبعاتها الفكرية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية، بحيث تمسخ الهوية الإسلامية والخصوصية الاجتماعية والدينية للمملكة العربية السعودية.

٥ – الثورات والفتن السياسيّة المحيطة بالمملكة العربية السعودية، وعدم الاستقرار في بعض الدول المجاورة والانفلات الأمني فيها.

المرحلة الثالثة: صياغة الإستراتيجية

تُبنى هذه المرحلة اعتماداً على نتائج المرحلة السابقة، والمتمثلة بمرحلة تحليل الأبعاد البيئية الداخلية والخارجية التي تعمل فيهما الإستراتيجية، وما يترتّب على ذلك من فهم للعلاقات المتشابكة التي تتأثر من خلالهما الإستراتيجية بالبيئة المحيطة التي تعمل في إطارها، وتتضمّن صياغة الإستراتيجية وضع أهداف طويلة المدى، تتعامل بفاعليه مع الفرص المتاحة والتهديدات المحتملة في البيئة الخارجية، ومع عوامل القوة والضعف في البيئة الداخلية. وتتضمّن الصياغة ما يلي:

أ - الرؤية:

تعتبر الرؤية من أهم مكونات الإستراتيجية، وهي عبارة عن صورة ذهنيّة للمستقبل المنشود، وتمثّل الرؤية لهذه الدراسة على النحو الآتي:

(أن تكون ممارسة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية عبادة وليست عادة)

ب - الرسالة:

تُعبّر رسالة الإستراتيجية عن الغرض الرئيس من وجودها، وتُشير بوضوح إلى المجال الذي تعمل فيه، وتتمثّل الرسالة لهذه الدراسة على النحو الآتي:

(تنشئة شعب المملكة العربية السعودية على مخافة الله في الإنسان، واحترام حقوقه وتفعيلها على الوجه الأكمل)

ج - الأهداف:

تُعبّر الأهداف عن الوضع أو الحالة المرغوب الوصول إليها، وصيغت أهداف هذه الإستراتيجية بتحويل ما ورد في رؤيتها ورسالتها، إلى أهداف محددة قابلة للقياس في شكل نتائج ومخرجات ترغب الإستراتيجية في تحقيقها، وتم مراعاة جعل الأهداف واقعيّة، وتزداد أهمية الأهداف في كونها معياراً لاتخاذ القرارات. وتتمثّل الأهداف الأساسية للإستراتيجية في هذه الدراسة بما يلي:

١ – الدعوة إلى الإسلام من خلال حقوق الإنسان.

٢ – السعي إلى أن تكونالمملكة العربية السعودية أنموذجاً يُحتذى به في مجال حقوق الإنسان.

٣ – السعي إلى تفعيل حقوق الإنسان على أرض الواقع بالتربية عليها.

٤ – السعي إلى أن يكون العمل بحقوق الإنسان عبادة خالصة لله تعالى.

٥ – السعي إلى بناء شعب متكاتف ومتلاحم يودّ بعضه بعضا.

٦ – السعي إلى توثيق وتعزيز العلاقة المتبادلة بين الإنسان المواطن والدولة.

٧ – السعي إلى تفعيل المواطنة المنشودة، إذ إنها الوجه السياسي لحقوق الإنسان.

د – خطوات العمل:

بعد تحديد فريق التخطيط والعمل وتوزيع المراكز والأدوار عليه، وتشخيص واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث الممارسة الحالية والأهمية المستقبلية، وعمل المسح البيئي اللازم لتحديد نقاط القوة والضعف في البيئة الداخلية، وتحديد الفرص المتاحة والتهديدات المحتملة في البيئة الخارجية، وكذلك صياغة الإستراتيجية من خلال الرؤية والرسالة والأهداف، نبدأ بترجمة ذلك كله على أرض الواقع من خلال المرحلة التالية وهي مرحلة تنفيذ الإستراتيجية.

المرحلة الرابعة: تنفيذ الإستراتيجية

يقع تنفيذ هذه الإستراتيجية على كاهل فريق التخطيط والعمل، الذي تم تشكيله في مرحلة التخطيط للتخطيط، وهي المرحلة الأولى من مراحل إدارة الإستراتيجية المقترحة، فبعد أن يُعد الفريق المختار الخطط التكتيكية والتشغيلية، يبدأ بتوزيع المراكز والأدوار على أعضائه، حسب طبيعة اختصاص كل عضو ومرجعيته وصلاحياته، وبناءً عليه يتم تنفيذ الإستراتيجية على عدة محاور وهي: محور هيئة حقوق الإنسان – محور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – محور هيئة التحقيق والإدعاء العام – محور لجنة حقوق الإنسان بمجلس الشورى – محور إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية – محور لجنة حقوق الإنسان بوزارة التربية والتعليم – محور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

- محور هيئة حقوق الإنسان:

هيئة حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، منظمة حكومية حقوقية بمثابة وزارة ترتبط برئيس مجلس الوزراء، أنشئت بأمر من خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود لتكون راعية حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، وفقاً لمعايير حقوق الإنسان الدولية في جميع المجالات، ونشر الوعي بها، والإسهام في ضمان تطبيق ذلك في ضوء أحكام الشريعة الإسلامية، وتكون هي الجهة الحكومية المختصة بإبداء الرأي والمشورة فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان. وهي عين الملك وإرادته وتستمد سلطتها منه، في تحقيق مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، وتفعيلها على أرض الواقع في المملكة العربية السعودية، لِذا يقع على عاتقها الآتي:

١ – مراجعة الأنظمة واللوائح السارية في المملكة العربية السعودية، على كافة الأصعدة وفي جميع المستويات، والتأكد من تماشيها مع مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي.

٢ – تعديل أو إلغاء أي بند في تلك الأنظمة واللوائح، يتعارض مع مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي.

٣ – اقتراح أنظمة ولوائح جديدة، تسهم في تحقيق مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، على المستوى الوطني.

٤ – اتخاذ إجراءات صارمة وحازمة، تجاه من يخالف ولا يتجاوب مع مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي.

٥ – إجراء المسوح الميدانية، والدراسات التطويرية اللازمة، لتقييم وتقويم العمل بمبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، على المستوى الوطني.

٦ – التعاون مع المنظمات الأخرى المعنية بحقوق الإنسان، والأخذ بيدها في سبيل تفعيل مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، بين أطياف المجتمع الوطني على كافة الأصعدة وفي جميع المستويات.

٧ – عرض الصورة الحقيقية لمبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، وواقع تطبيقها في المملكة العربية السعودية، في المحافل الإقليمية والدولية.

- محور لجنة حقوق الإنسان في مجلس الشورى:

لجنة حقوق الإنسان والعرائض في مجلس الشورى، هي إحدى اللجان المتخصصة في مجال حقوق الإنسان، حيث يُعتبر مجلس الشورى بمثابة برلمان وطني سعودي، لِذا يقع على عاتقها الآتي:

١ – تلمّس احتياجات المواطنين والمقيمين في المملكة العربية السعودية ودراستها، والعمل على توفيرها وتذليل الصعوبات التي تواجه ذلك.

٢ – رصد الانتهاكات العامة التي تحدث في مجال حقوق الإنسان من منظور إسلامي، ورفعها للمجلس للنظر فيها والعمل على إزالة الأسباب المؤدية إليها.

٣ – دعم هيئة حقوق الإنسان والتعاون التام معها، وذلك من خلال توضيح مناسبة الإجراءات المتخذة من قِبل الهيئة، تحت قبة مجلس الشورى.

٤ – التأكيد على اللجان الأخرى في مجلس الشورى، بالعمل وفق مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، من خلال سن الأنظمة والقوانين.

- محور إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية:

إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية، هي إحدى إدارات الإدارة العامة للشؤون القانونية والتعاون الدولي، وبحكم مركزها الهام والمميّز فإنه يقع على عاتقها الآتي:

١ –تمثّل قيّم ومبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، والتعامل بها مع الجمهور.

٢ – رصد الانتهاكات العامة والخاصة التي تحدث في مجال حقوق الإنسان من منظور إسلامي، والعمل على إيقافها ومنع حدوثها، وتطبيق الجزاءات المقررة على مرتكبيها.

٣ – مساندة هيئة حقوق الإنسان،في تنفيذ قراراتها التي تحتاج إلى تدخّل القوة فيها.

- محور لجنة حقوق الإنسان بوزارة التربية والتعليم:

لجنة حقوق الإنسان بوزارة التربية والتعليم، هي لجنة تتبع الإدارة العامة للتخطيط والسياسات بالوزارة، وبحكم مركزها في الوزارة ودورها في وضع الخطط ورسم السياسات التعليمية، فإنه يقع على عاتقها الآتي:

١ – تفعيل دور الوزارة بالتربية على حقوق الإنسان من منظور إسلامي.

٢ – إنتاج مقررات دراسية مخصصة لتعليم حقوق الإنسان من منظور إسلامي، في ضوء علاقة الإنسان مع الإنسان (الإنسانية)، وكذلك العلاقة المتبادلة بين الدولة والإنسان (المواطنة).

٣ – تضمين مقرر"حقوق الإنسان من منظور إسلامي" في حقل مواد الثقافة الإسلامية كمادة مستقلة، تُدار بعملية تعليمية وتربوية كاملة.

٤ – تضمين مقرر"الثقافة الوطنية" في حقل مواد الثقافة الاجتماعية كماة مستقلة، تُدار بعملية تعليمية وتربوية كاملة.

٥ – تحمّل مسؤولياتها تجاه المجتمع المحلي بكافة أطيافه، وذلك بنشر مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي ببعديها (الإنسانية) و(المواطنة).

- محور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هي منظمة حكومية بمثابة وزارة ترتبط برئيس مجلس الوزراء مباشرةً، أنشئت بالمملكة العربية السعودية امتثالاً لقوله تعالى چ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ چ آل عمران: ١٠٤، ولِقدسية مصدر تكليفها، وأهمية الغرض الذي أنشئت من أجله، فإنه يقع على عاتقها الآتي:

١ –تمثّل مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، في المهام الثلاث المناطة بها، وهي الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

٢ – رصد الانتهاكات العامة والخاصة، التي تحدث في مجال حقوق الإنسان من منظور إسلامي من حيث الضروريات الخمس، وهي الدين والنفس والعرض والعقل والمال، ودراستها ووضع الحلول والإجراءات التي تمنعها أو تقلل من أثرها، وذلك بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان.

٣ – تلقي الشكاوى من قِبل المواطنين والمقيمين الذين وقع عليهم انتهاكات لحقوقهم، في مُحيط الضروريات الخمس إجمالاً، والتعاون مع الجهات الأمنية الأخرى في القبض على المعتدين على هذه الحقوق.

٤ – السعي إلى دعوة المجتمع إلى أوجه الخير والفلاح، في شؤون دينهم ودنياهم.

٥ – الأمر بالمعروف بين أفراد المجتمع بكل أطيافه، والمساهمة بخلق أجواء المحبة والأخوة بينهم، وإصلاح ذات البين.

٦ – النهي عن المنكر بين أفراد المجتمع بكل أطيافه، والتصدي لأسباب الفتنة والعداوة والبغضاء، والعمل على فض النزاعات.

٧ عرض صورة مشرّفة للإسلام عامةً، والمملكة العربية السعودية خاصةً، للمراقبين وفي المحافل الإقليمية والدولية.

- محور هيئة التحقيق والادعاء العا م:

أنشئت هيئة التحقيق والادعاء العام بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/٥٦) وتاريخ ١٤٠٩/١٠/٢٤هـ. وكان ذلك في إطار اهتمام حكومة خادم الحرمين الشريفين الملك فهد - رحمه الله - بإنشاء الأجهزة المختصة بتوفير الأمن وإقرار العدالة، في كافة ربوع المملكة العربية السعوديةوفقاً لأسس علمية شرعية وحضارية، تضع في اعتبارها الحفاظ على حقوق الإنسان

وكرامته، وعدم اتخاذ أي إجراء يمس تلك الحقوق أو الكرامة، وذلك في إطار القواعد الشرعية المستمدة من كتاب الله وسنة نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وبناءً عليه يقع على عاتقها الآتي:

١ – دراسة الأنظمة واللوائح السارية في المملكة العربية السعودية، وتقييمها وتقويمها في ضوء مبادئ حقوق الإنسان من منظور إسلامي، ببعديها (الإنسانية) و(المواطنة)، وذلك بالتعاون مع هيئة حقوق الإنسان.

٢ – تلقي الشكاوى من المواطنين والمقيمين، الذين وقع عليهم انتهاك لحقوقهم ببعديها (الإنسانية) و(المواطنة)، من قِبل إحدى الجهات الحكومية أو الأهلية، سواءً كانت داخل المملكة أو خارجها، ووقف هذه الانتهاكات ومقاضاة المتسببين فيها، وذلك بالتعاون مع المحاكم الإدارية (ديوان المظالم)، والجهات ذات العلاقة وهي: هيئة الرقابة والتحقيق – هيئة مكافحة الفساد.

٣ – تلقي الشكاوى من أي فرد أو جهة خارج المملكة تم انتهاك حقوق الإنسان من منظور إسلامي لهم، من قِبل أي مواطن أو مقيم أو مؤسسة حكومية أو أهلية داخل المملكة العربية السعودية، وذلك بالتعاون مع السفارات السعودية العاملة في بلدانهم.

- محور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان:

جمعية حقوق الإنسان هي جهة وطنية مستقلة مالياً وإدارياً، وليس لها ارتباط بأي جهاز حكومي، وتعمل على الدفاع عن حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية وخارجها، سواءً كان مواطناً أم مقيماً أم زائراً، وتتعاون مع الجمعيات الحكومية والأهلية داخل المملكة وخارجها من أجل ذلك،وبناءً عليه يقع على عاتقها الآتي:

١ – رصد انتهاكات حقوق الإنسان من منظور إسلامي ببعديها (الإنسانية) و(المواطنة)، ودراستها وتقديم الحلول الكفيلة بإزالتها أو التقليل من أثرها.

٢ – مساعدة المجتمع المحلي في التعرّف على حقوقه ببعديها، وتشجيعه على المطالبة بحقوقه، والمساهمة بوقف الانتهاكات التي قد تقع عليه.

٣ – الحيادية والموضوعية أثناء التعامل مع قضايا حقوق الإنسان، وخصوصاً القضايا التي تكون إحدى الجهات الحكومية أو أصحاب المصالح الكبيرة طرفاً فيها.

المرحلة الخامسة: تقييم الإستراتيجية وفاعليتها

تتضمّن هذه المرحلة القيام بتقييم الأداء في التنفيذ، وذلك للتأكد من أن الأهداف الإستراتيجية تُنفّذ وفقاً لما خُطط لها، أي أن نتائج التنفيذ تتطابق مع الخطط الأصلية، وأن الأهداف يتم إنجازها حسب الأصول، وفي حال كون النتائج أقل من الأهداف يُصار إلى استخدام التغذية الراجعة، كما يمكن إجراء التقييم للحكم على فاعليه الإستراتيجية من خلال الدراسات المسحية التي تعتمد على أدوات علمية محكمة في جميع البيانات وتحليلها، ويمكن أن يتم تقييم الإستراتيجية المقترحة من خلال الآتي:

- أسلوب تحقيق الهدف، ويتم من خلاله قياس مدى تحقق الأهداف التي تم وضعها.

- أسلوب المسح الميداني والاستبانات، ويعتمد هذا الأسلوب على تصميم أداة مسح بطريقة علمية صحيحة، تشتمل على كل أو معظم عناصر الإستراتيجية الموضوعة، بحيث يتم تحليلها إحصائياً فإذا حصلت على نسبة عالية تعتبر هذه الإستراتيجية فاعلة.

-أسلوب مواجهة وحل المعوّقات، وهي الوسائل والأساليب التي تم وضعها للتغلّب على الصعوبات وايجاد الحلول المناسبة لها.

- أسلوب استخدام المعايير، ويتم فيه الرجوع إلى المعايير التي تم وضعها، مثل المعايير المتعلقة بالجدول الزمني لتنفيذ الأنشطة وأساليب العمل والموارد البشرية والمادية، والمعايير المتعلقة بالرؤية والرسالة والأهداف.

- أسلوب تحديد المسؤولية، ويتم ذلك عن طريق توزيع المراكز والأدوار والمسؤوليات بين المشاركين في تنفيذ الإستراتيجية.

- أسلوب ملف الإنجاز، وهو عبارة عن مجموعة أعمال الموظف التي تعطي فكرةعن درجة تقدّم أدائه، ويعطي ملف الإنجاز فكرة عن هوية صاحبه وذلك على مستوى الأفراد أو المؤسسات.

الخطوة الثالثة:تصديق الإستراتيجية

نظراً لكون منهج البحث في هذهالدراسة وصفياً تحليلياً وليس تجريبياً، ويهدف إلى بناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، وحتى تتخذ الإستراتيجية أبعادها العلمية فقد تم عرضها على عدد من الاختصاصيين ذوي الاهتمام بهذا المجال، لإبداء ملاحظاتهم على الإستراتيجية المقترحة من حيث مراحلها

وخطوات بنائها ومكوّناتها وصياغة العبارات والمصطلحات المستخدمة فيها، وبعد مراعاة ملاحظاتهم تم التوصّل إلى الشكل النهائي للإستراتيجية المقترحة. والملحق (٣) يبيّن أداة تحكيم الإستراتيجية، الملحق (٤) يبيّن أسماء محكمي الإستراتيجية.

٥ – المرحلة الخامسة: تقديم الإستراتيجية بعد أن تم تحكيمها واتخاذ شكلها النهائي، لتخرج إلى أرض الواقع للاستفادة منها من قِبل المهتمين.

الفصل الخامس

مناقشة النتائج

يتناول هذا الفصل مناقشة النتائج التي أفرزتها الدراسة وتفسيرها، كما يشمل التوصيات التي انبثقت عن نتائج الدراسة.

أولا: مناقشة النتائج:

وقد تمّت مناقشة النتائج وفق ترتيب أسئلة الدراسة كما وردت في فصل النتائج وذلك على النحو الآتي:

مناقشة نتائج السؤال الأول والذي ينص على:

ما واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان ؟

أظهرت النتائج الواردة في جدول (٦) حول إجابات أفراد مجتمع الدراسة لمجالات الدراسة، عن واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، وجود درجة متوسطة من ممارسة هذه التربية بأبعادها الثلاث وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي وبمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٤)، وهذه دلالة واضحة على وجود قصور في ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، مما دعا الباحث إلى السعي لبناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي. وسيتم تفسير النتائج من خلال ما يلي:

حصل مجال حق حماية الدين، على أعلى رتبة لإجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٣.٢٧) وانحراف معياري (٠.٥٢) وبدرجة متوسطة، حيث أن للدين أهمية عظيمة لدى المجتمع في المملكة العربية السعودية، وكونه من أهم الحقوق الإنسانية التي يجب العمل على حمايتها، وذلك بالتربية عليها من خلال أبعاد العملية التربوية الثلاث، وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي. ويحوي مجال حق حماية الدين عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا مهمة في الدين ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الشرك بالله – قضية السحر – قضية الغلو في الدين – قضية الابتداع في الدين – قضية الدعوة إلى الله – قضية الردة عن الدين.

أن قضية الشرك بالله، أهم قضية تعالجها التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من خلال أبعادها الثلاث، وذلك لخطورتها العظيمة على الدين، حيث حصل البعد المعرفي الذي نصه"التوعية بطبيعة الشرك بالله وصورّه"على أعلى درجات الممارسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٥) وبانحراف معياري بلغ (٠.٨٧) وبدرجة ممارسة مرتفعة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الشرك بالله وبيان مخاطره" على المرتبة الثانية، بمتوسط حسابي (٣.٥٧) وبانحراف معياري (٠.٨٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"السعي إلى التخلص من كل ما يودي إلى الشرك بالله"على المرتبة الرابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٤٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٦) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الشرك بالله من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٥٧) واحتلت

المرتبة الأولى من بين قنوات مجال حق حماية الدين وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية خصوصاً وأنها تحدث في بلد الحرمين الشريفين، ويُعزى ذلك إلى قصور في أداء المؤسسات الدعوية والتربوية بالقيام بواجباتها نحو التصدي لقضية الشرك بالله.

وفي شأن قضية الغلو في الدين حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الغلو في الدين وصوره" على المرتبة الخامسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٦٦) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الغلو في الدين وبيان مخاطره" على المرتبة السادسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٦٥) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"العمل على تشنيع الغلو في الدين ونبذه" على المرتبة التاسعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٤) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الغلو في الدين من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٣٠) واحتلت المرتبة الثانية من بين قنوات مجال حق حماية الدين وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى قلة اهتمام الجهات الرقابية والدعوية والتربوية بقضية الغلو في الدين وما تسببه آثار سلبية سواءً على الدين أو المجتمع من حيث التطرّف وتحميل الأمور أكثر مما تحتمل.

وفي شأن قضية السحر حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة السحر وصوره" على المرتبة السادسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٠) وانحراف معياري بلغ (١.٠٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من السحر وبيان مخاطره" على المرتبة العاشرة، بمتوسط حسابي بلغ(٣.٢٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"السعي إلى القضاء على السحرة والطرق المؤدية إليهم" على المرتبة الثانية عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٧١) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية السحر من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٢٤) واحتلت المرتبة الثالثة من بين قنوات مجال حق حماية الدين وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى قلة اهتمام الجهات الرقابية والتربوية بقضية السحر وما تسببه آثار سلبية، سواءً على الدين أو المجتمع.

وفي شأن قضية الردة عن الدين حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الردة عن الإسلام وصورها" على المرتبة الثالثة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٩١) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الردة

عن الإسلام وبيان مخاطرها" على المرتبة الثامنة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"تنفيذ حد الردة عن الإسلام بعد اكتمال موجباته"على المرتبة الثالثة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٤٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٦) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الردة عن الدين من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.١٩) واحتلت المرتبة الرابعة من بين قنوات مجال حق حماية الدين وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى التهاون وضعف المتابعة من قِبل الجهات الرقابية والتربوية بقضية الردة عن الدين وما تسببه آثار سلبية، سواءً على الدين أو المجتمع.

وفي شأن قضية الدعوة إلى الله حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الدعوة إلى الله وصورها"على المرتبة الثالثة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من العزوف عن الدعوة إلى الله وبيان مخاطره"على المرتبة الثامنة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٨) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"العمل على الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة" على المرتبة الخامسة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٦) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الدعوة إلى الله من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.١٧) واحتلت المرتبة الخامسة من بين قنوات مجال حق حماية الدين وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد وتحفظهم نحو قضية الدعوة إلى الله.

وفي شأن قضية الابتداع في الدين حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الابتداع في الدين وصوره"على المرتبة الخامسة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٠) وانحراف معياري بلغ (١.٠٨) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الابتداع في الدين وبيان مخاطره"على المرتبة العاشرة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٧) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"العمل على رد البدع عن الدين والقضاء عليها" على المرتبة الخامسة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٤) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الردة عن الدين من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.١٤) واحتلت المرتبة السادسة من بين قنوات مجال حق حماية الدين وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى

التحديات التي تواجهها الجهات الرقابية والتربوية بخصوص قضية الابتداع في الدين من قِبل بعض الطوائف والمذاهب.

وحصل مجال حق حماية النفس، على المرتبة الثانية عن إجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٣.٢١) وانحراف معياري (٠.٩١) وبدرجة متوسطة. ويحوي مجال حق حماية النفس عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا هامة في حماية النفس ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية القتل – قضية الانتحار – قضية الوأد – قضية الفتنة – قضية الرق – قضية السخرية – قضية العضل – قضية الخضوع – قضية العقوق – قضية العفو.

ففي شأن قضية الفتنة حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الفتن المؤدية إلى القتال وصورها"على المرتبة الأولى، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٥) وبدرجة ممارسة مرتفعة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الدعوة إلى الفتن المؤدية إلى القتال وبيان مخاطرها"على المرتبة الثالثة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٦٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"القضاء على رؤوس الفتن وموقظيها والتخلص منهم"على المرتبة الأولى، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٣) وبدرجة ممارسة مرتفعة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الفتن من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٧٣) واحتلت المرتبة الأولى من بين قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة مرتفعة، وهذه الدرجة مرضية وتُعزى إلى نشاط ملموس للمؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التصدي لهذه القضية حيث أنها تُشكّل هاجس أمني لديهم.

وفي شأن قضية العفو حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بفضيلة العفو وكرامته" على المرتبة الخامسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٤٥) وانحراف معياري بلغ (١.٢٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"الترغيب بالمبادرة للعفو والتسامح والإخاء" على المرتبة الثامنة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٤٠) وانحراف معياري بلغ (١.٣٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"اعلاء مكانة العافين عن الناس والكاظمين الغيظ"على المرتبة الرابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٦٠) وانحراف معياري بلغ (١.٣٤) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية العفو من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٤٨) واحتلت المرتبة الثانية من بين قنوات مجال حق حماية

النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التفاعل مع هذه القضية والدعوة إليها.

وفي شأن قضية العقوق حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بشناعة عقوق الوالدين ومقته"على المرتبة الخامسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٤٥) وانحراف معياري بلغ (١.١٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الإقدام على عقوق الوالدين وبيان عاقبته"على المرتبة التاسعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٥) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"معاقبة كل من أقدم على عقوق والدية والتعدي عليهما"على المرتبة السابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٤٣) وانحراف معياري بلغ (١.٠٦) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية العقوق من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٤٣) واحتلت المرتبة الثالثة من بين قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التصدي لهذه القضية وتفشي أمراض العصر المجتمعية.

وفي شأن قضية الرق حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الاستعباد ولرّق وصورهما"على المرتبة الثامنة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٣) وانحراف معياري بلغ (١.٢٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من استعباد الناس واسترقاقهم وبيان مخاطرهما"على المرتبة الثالثة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٣) وانحراف معياري بلغ (١.٢١) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"العمل على تحرير الناس من الرق والاستعباد وتجفيف مصادرهما"على المرتبة السادسة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٣) وانحراف معياري بلغ (١.٢٥) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الرق من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٢٥) واحتلت المرتبة الرابعة من بين قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التصدي لهذه القضية، وذلك بسبب عوامل سياسية واجتماعية واقتصادية سيئة ولنظرة تلك المؤسسات التقليدية للرق.

وفي شأن قضية الخضوع حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بمشروعية الدفاع عن النفس والعرض وصوره"على المرتبة العشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٣) وانحراف

معياري بلغ (١.٤٦) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الاستكانة والخضوع والذلة وبيان مخاطرهم"على المرتبة الثانية عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٥) وانحراف معياري بلغ (١.٢١) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"اعداد العدة والاحتساب عند المقاومة والدفاع عن الضروريات الخمس"على المرتبة التاسعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٨) وانحراف معياري بلغ (١.١٩) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الخضوع من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٢٥) واحتلت المرتبة الرابعة من بين قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التصدي لهذه القضية وكذلك بسبب عوامل اجتماعية واقتصادية سيئة.

وفي شأن قضية السخرية حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بشناعة السخرية والاستهزاء وذممتهما"على المرتبة الرابعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٥) وانحراف معياري بلغ (١.٤٥) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من أن يسخر أو يستهزئ إنسان بأخيه الإنسان وبيان مخاطرهما"على المرتبة السابعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٥) وانحراف معياري بلغ (١.١٧) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"معاقبة كل من أقدم على السُخرية أو الاستهزاء بالناس وجرح مشاعرهم"على المرتبة الثانية والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٨) وانحراف معياري بلغ (١.١٢) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية السخريّة من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.١٣) واحتلت المرتبة السادسة من بين قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التصدي لهذه القضية وحيث أنهاتمثّل انتهاكاً لكرامة الإنسان.

وفي شأن قضية القتل حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بشناعة القتل العمد وقبحه"على المرتبة الرابعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٨) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الإقدام أو الشروع في القتل العمد وبيان مخاطره"على المرتبة التاسعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٨١) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"تنفيذ حد القتل العمد بالقصاص فيه" على المرتبة الحادية والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٦) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية القتل من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.١٢) واحتلت المرتبة السابعة من بين

قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية الوأد حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بشناعة الوأد وقتل الأولاد ومقته"على المرتبة الثلاثون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٧) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الوأد وقتل الأولاد لأي سبب وبيان أثمه"على المرتبة الثامنة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ(٢.٨٣) وانحراف معياري بلغ (١.٠٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"معاقبة كل من أقدم على قتل أولاده أو تعذيبهم"على المرتبة التاسعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٨) وانحراف معياري بلغ (١.١٠) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الوأد من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٩٦) واحتلت المرتبة الثامنة من بين قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية العضل حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بشناعة العضل والجور بالولاية وأثمهما"على المرتبة الثالثة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٣) وانحراف معياري بلغ (١.٢١) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من العضل والجور بالولاية ومخاطرهما"على المرتبة الثانية والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٠) وانحراف معياري بلغ (١.٢٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"معاقبة العاضل وسحب الولاية من الولي الجائر ومحاسبته"على المرتبة الخامسة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٠) وانحراف معياري بلغ (١.٤٣) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية العضل من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٩٤) واحتلت المرتبة التاسعة من بين قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التصدي لهذه القضية ووجود بعض العادات والتقاليد السيئة.

وفي شأن قضية الانتحار حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بشناعة الانتحار وكراهيته"على المرتبة السابعة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٨٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩١) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الإقدام أو الشروع في الانتحار وبيان عواقبه"على المرتبة الخامسة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٠)

وانحراف معياري بلغ (٠.٨٧) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"السعي إلى تلافي مسببات الانتحار والتخلص منها"على المرتبة التاسعة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٥) وانحراف معياري بلغ (١.١٠) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الانتحار من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٨٤) واحتلت المرتبة العاشرة من بين قنوات مجال حق حماية النفس وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والصحيّة في التصدي لهذه القضية.

وحصل مجال حق حماية العقل، على المرتبة الثالثة عن إجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٣.١٤) وانحراف معياري (٠.٨٥) وبدرجة متوسطة. ويحوي مجال حق حماية العقل عدة قنوات فرعية، تمّثل قضايا هامة في حماية العقل ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الخمور – قضية الجهل – قضية الإغواء والتبعيّة.

ففي شأن قضية الخمور والمخدرات حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الخمور والمسكرات والمخدرات وأشكالها"على المرتبة الأولى، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٦٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من تعاطي الخمور والمسكرات والمخدرات وبيان مخاطرها"على المرتبة الثانية، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٧) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"عاقبة كل من يتعاطى الخمور أو المخدرات أو يروّج لهما"على المرتبة الثالثة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٧٤) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الخمور والمخدرات من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٤٥) واحتلت المرتبة الأولى من بين قنوات مجال حق حماية العقل وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأفراد في التصدي لهذه القضية وجشع المهربين والمروّجين.

وفي شأن قضية الجهل حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الجهل وصوره"على المرتبة الخامسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٥) وانحراف معياري بلغ (١.٠٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الجهل وبيان عواقبه"على المرتبة السادسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٣) وانحراف معياري بلغ (١.٠٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"السعي إلى القضاء على الجهل

ومحو الأميّة"على المرتبة الثامنة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٢) وانحراف معياري بلغ (١.١٦) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الجهل من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٠٠) واحتلت المرتبة الثانية من بين قنوات مجال حق حماية العقل وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات التعليمية والتربوية في التصدي لهذه القضية وسوء مخرجات التعليم.

أما في شأن قضية الإغواء والتبعيّة حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الإغواء والتضليل وصوره"على المرتبة السابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٠) وانحراف معياري بلغ (١.٠٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من التبعية والانقياد وبيان مخاطرها"على المرتبة التاسعة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٨) وانحراف معياري بلغ (١.٢٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"الحث على التفكير السليم م إعمال العقل في التعامل مع الآخرين وتقدير الأمور" على المرتبة الرابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٥) وانحراف معياري بلغ (١.٢٩) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الإغواء والتبعية من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٩٨) واحتلت المرتبة الثالثة من بين قنوات مجال حق حماية العقل وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتعليمية والتربوية في التصدي لهذه القضية وسوء مخرجات التعليم وبعض العادات والتقاليد.

وحصل مجال حق حماية العِرض، على المرتبة الرابعة عن إجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٢.٩٩) وانحراف معياري (٠.٩٣) وبدرجة متوسطة. ويحوي مجال حق حماية العِرض عدة قنوات فرعية،تمثّل قضايا مهمة في حماية العِرض ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الزنا واللواط – قضية الزواج – قضية الاختلاط –قضية التبرّ ج – قضية القذف – قضية التبني.

ففي شأن قضية الزنا واللواط حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بشناعة الزنا واللواط وفحشهما"على المرتبة الأولى، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٩) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الإقدام على الزنا واللواط وبيان مخاطرهما"على المرتبة الثانية، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٥) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"تنفيذ حد الزنا واللواط على كل من فعل أحدهما"على المرتبة التاسعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٣)

وانحراف معياري بلغ (١.١٤) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الزنا واللواط من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٢٠) واحتلت المرتبة الأولى من بين قنوات مجال حق حماية العِرض وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية التبرّج حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة التبرّج والسفور وقبحه"على المرتبة السابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٨) وانحراف معياري بلغ (١.٢٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من التبرج والسفور ومخاطرهما"على المرتبة الرابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٠) وانحراف معياري بلغ (١.٠٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"الدعوة إلى الالتزام بالحشمة والوقار والعفة"على المرتبة السادسة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.١٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠١) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية التبرّج من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.١٥) واحتلت المرتبة الثانية من بين قنوات مجال حق حماية العِرض وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية وفي التصدي لهذه القضية وكذلك وجود بعض العادات السيئة والدخيلة.

وفي شأن قضية الزواج حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بفضيلة الزواج ومنزلته"على المرتبة الرابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من العزوف عن الزواج ومخاطره"على المرتبة السابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"تسهيل وتيسير الزواج للراغبين فيه وأعفافهم"على المرتبة العاشرة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٥) وانحراف معياري بلغ (١.٢٠) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الزواج من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.٠٨) واحتلت المرتبة الثالثة من ين قنوات مجال حق حماية العِرض وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية وفي التصدي لهذه القضية، والمغالاة بين الأسر في المهور.

وفي شأن قضية التبني حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة التبني وصوره" على المرتبة الحادية عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٠) وانحراف معياري بلغ (١.٢٦) وبدرجة

ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من عملية التبني وبيان عواقبها"على المرتبة الرابعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٨٣) وانحراف معياري بلغ (١.٢٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"التأكيد على نسب الأبناء إلى آبائهم وتوثيقه"على المرتبة الثالثة، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٢٣) وانحراف معياري بلغ (١.٢٩) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية التبني من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٩٩) واحتلت المرتبة الرابعة من ين قنوات مجال حق حماية العِرض وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والاجتماعية في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية الاختلاط حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الاختلاط المؤدي إلى الفتنة وصوره"على المرتبة الثانية عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٨٥) وانحراف معياري بلغ (١.٢٩) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الاختلاط المؤدي إلى الفتنة وبيان عواقبه"على المرتبة السابعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٥) وانحراف معياري بلغ (١.٣٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"السعي إلى التخلص من العادات والدعوات المؤدية للاختلاط المؤدي إلى الفتنة"على المرتبة الرابعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٨٣) وانحراف معياري بلغ (١.٣٠) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الاختلاط من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٨١) واحتلت المرتبة الخامسة من ين قنوات مجال حق حماية العِرض وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والاجتماعية في التصدي لهذه القضية، وكذلك ظاهرة خروج المرأة للعمل في الأماكن التي يكثر فيها تواجد الرجال.

وفي شأن قضية القذف حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة القذف وصوره" على المرتبة الثامنة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٣) وانحراف معياري بلغ (١.١٧) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الإقدام على القذف وبيان مخاطره"على المرتبة الثانية عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٨٥) وانحراف معياري بلغ (١.١٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"معاقبة كل من قام بالقذف في أعراض الناس وهتكها"على المرتبة السادسة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٨) وانحراف معياري بلغ (١.٣٣) وبدرجة ممارسة متوسط. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية القذف من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٧٥) واحتلت المرتبة السادسة من بين قنوات مجال

حق حماية العِرض وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة في التصدي لهذه القضية.

وحصل مجال حق حماية المال، على المرتبة الخامسة عن إجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٢.٧٠) وانحراف معياري (١.٠٣) وبدرجة متوسطة. ويحوي مجال حق حماية المال عدة قنوات فرعية،تمثّل قضايا مهمة في حماية المال ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية السرقة – قضية الربا – قضية الغش – قضية القمار – قضية الرشوة – قضية الاحتكار – قضية التوثيق –قضية الحَجْر- قضية البخل – قضية العمل والكسب.

ففي شأن قضية العمل والكسب حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة البيع والتجارة وصورهما"على المرتبة السادسة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٥) وانحراف معياري بلغ (١.١١) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من العزوف عن العملوالتسوّل وبيان مخاطرهما"على المرتبة الثانية، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٠٥) وانحراف معياري بلغ (١.٠١) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"العمل على مكافحة التسوّل والبطالة وأعفاف الفقراء "على المرتبة الأولى، بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٣) وانحراف معياري بلغ (١.١٢) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية العمل والكسب من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٣.١١) واحتلت المرتبة الأولى من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والاجتماعية والاقتصادية في التعامل مع هذه القضية.

وفي شأن قضية الرشوة حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الرشوة وصورها"على المرتبة الثامنة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٨٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من التعامل بالرشوة وبيان عواقبها"على المرتبة الرابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه" معاقبة الراشي والمرتشي والرائش وسد الطرق عليهم"على المرتبة العاشرة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٥) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الرشوة من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٨٨) واحتلت المرتبة الثانية من بين قنوات

مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية السرقة حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بشناعة السرقة ومقتها"على المرتبة الرابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٨) وانحراف معياري بلغ (١.١٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من السرقة وسلب أموال الناس واغتصابها"على المرتبة السابعة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٩٣) وانحراف معياري بلغ (١.١٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"تنفيذ حد السرقة في من سرق ونهب أموال الناس مهما كان"على المرتبة السادسة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٣) وانحراف معياري بلغ (١.٢٠) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية السرقة من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٨١) واحتلت المرتبة الثالثة من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية البخل حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الكنز والبخل والتقتير وصورهم"على المرتبة الثامنة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٠) وانحراف معياري بلغ (١.٠٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من عدم صرف المال فيما يجب وتكديسه"على المرتبة العاشرة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٧) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"تنفيذ حكم الله في المال من زكاة وصدقة ونفقة في أوجه الخير"على المرتبة الثامنة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٨٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٧) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية البخل من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٧٥) واحتلت المرتبة الرابعة من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والاجتماعية والاقتصادية في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية القمار حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الميسر(القمار) وصوره"على المرتبة الثامنة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٠) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٩) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الإقدام على الميسر وبيان أضراره"على المرتبة الثانية عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٠) وانحراف معياري بلغ

(١.٤٢) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"معاقبة المقامرين وسد الطرق التي تؤدي إلى القمار والميسر" على المرتبة الرابعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٠) وانحراف معياري بلغ (١.٣٥) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية القمار من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٦٥) واحتلت المرتبة الخامسة من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية الاحتكار حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الاحتكار وصوره"على المرتبة السادسة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٣) وانحراف معياري بلغ (١.١٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الإقدام على الاحتكار وبيان أضراره"على المرتبة الحادية والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٨) وانحراف معياري بلغ (١.٢٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"معاقبة المحتكرين ومنعهم من الاحتكار والتضييق عليهم"على المرتبة الرابعة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٥) وانحراف معياري بلغ (١.٢١) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الاحتكار من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٦٢) واحتلت المرتبة السادسة من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية الغش حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الغش والتدليس صورهما"على المرتبة الثانية عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٧٠) وانحراف معياري بلغ (١.٤٠) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من غش الناس والتدليس عليهم وبيان مخاطرهما"على المرتبة الثامنة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٠) وانحراف معياري بلغ (١.٣٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"معاقبة كل من أقدم على غش الناس والتدليس عليهم ونبذه" على المرتبة السادسة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٣) وانحراف معياري بلغ (١.٤٨) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الغش من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٦١) واحتلت المرتبة السابعة من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية التوثيق حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بأهمية التوثيق بالمعاملات المالية وغيرها والتأكيد على الإيفاء بالعهود"على المرتبة الثامنة عشر، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٦٠) وانحراف معياري بلغ (١.٢٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من العزوف عن التوثيق وعدم الإيفاء وبيان مخاطره"على المرتبة الثامنة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٠) وانحراف معياري بلغ (١.١٣) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"اعداد التجهيزات اللازمة والضمانات الكافية للتوثيق والإيفاء "على المرتبة الحادية والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٨) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية التوثيق من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٥٦) واحتلت المرتبة الثامنة من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة والعدلية في التعامل مع هذه القضية.

وفي شأن قضية الربا حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الربا وصوره" على المرتبة الثلاثون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٤٨) وانحراف معياري بلغ (١.٢٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من التعامل بالربا وبيان عواقبه" على المرتبة الثالثة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٥) وانحراف معياري بلغ (١.٣٤) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"محاربة المعاملات الربوية وتطهير الأموال منها"على المرتبة الثالثة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٥) وانحراف معياري بلغ (١.٢٨) وبدرجة ممارسة متوسطة. وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الربا من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٥٣) واحتلت المرتبة التاسعة من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والأمنيّة والاقتصادية والعدلية في التصدي لهذه القضية.

وفي شأن قضية الحجر حصل البعد المعرفي فيها والذي نصه"التوعية بطبيعة الحَجْر وصوره"على المرتبة الثالثة والعشرون، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٥) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٦) وبدرجة ممارسة متوسطة، كما حصل البعد الاتجاهي الذي نصه"التحذير من الإسراف والتبذير وإيتاء السفهاء الأموال وبيان خطورته"على المرتبة السادسة والعشرون،بمتوسط حسابي بلغ (٢.٥٣) وانحراف معياري بلغ (١.١١) وبدرجة ممارسة متوسطة، وقد حصل البعد السلوكي الذي نصه"تنفيذ الحَجْر وتطبيقه على السفهاء والمبذرين في الأموال ومن في حكمهم"على المرتبة الثالثة، بمتوسط حسابي بلغ (٢.٤٨) وانحراف معياري بلغ (١.٠٩) وبدرجة ممارسة متوسطة.

وكمحصلة إجمالية حصلت قضية الحجر من حيث المعالجة التربوية على متوسط حسابي بلغ (٢.٥٢) واحتلت المرتبة العاشرة من بين قنوات مجال حق حماية المال وبدرجة متوسطة، وهذه الدرجة غير مرضية وتُعزى إلى ضعف ملموس في نشاط المؤسسات الدعوية والتربوية والاجتماعية والعدلية في التعامل مع هذه القضية.

مناقشة نتائج السؤال الثاني والذي ينص على:

ما واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان ؟

أن النتائج الواردة في جدول (١٩) حول إجابات أفراد مجتمع الدراسة لمجالات الدراسة، عن واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، تُشير إلى وجود درجة متوسطة من ممارسة هذه التربية بمتوسط حسابي بلغ (٣.٣٥)، وذلك من خلال التزام الدولة بمسؤولياتها أمام المواطن وكذلك التزام المواطن بمسؤولياته أمام الدولة، وهذه دلالة واضحة على وجود قصور في ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، مما دعا الباحث إلى السعي لبناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي. وسيتم تفسير النتائج من خلال ما يلي:

حصل مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،على الرتبة الأولى لإجابات مجتمع الدراسة، وبمتوسط حسابي (٣.٤٩) وانحراف معياري (١.٠١) وبدرجة متوسطة من واقع ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان في هذا المجال، وقد تباينت إجابات مجتمع الدراسة حول هذا المجالكما هو موّضح في جدول (٢٠) فقد جاءت أربعة فقرات من بين (١٦) فقرة بدرجة ممارسة مرتفعة، وهي الفقرة رقم (١٦) التي نصت على "التزام الدولة باحترام العادات والتقاليد المحلية التي لا تتنافى مع الدين الإسلامي"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٩٠) وانحراف معياري بلغ (١.٠١)، والفقرة رقم (١٢) التي نصت على "التزام المواطن بمسؤولياته تجاه أسرته والمحافظة عليها"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٨) وانحراف معياري بلغ (١.١٧)، والفقرة رقم (١٠) التي نصت على "التزام المواطن بأداء الزكاة وما عليه من التزامات مالية للدولة"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٥)

وانحراف معياري بلغ (١.٠١)، الفقرة رقم (١٥) التي نصت على "التزام الدولة بالمحافظة على الإرث الثقافي الوطني ونشره"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٧٣) وانحراف معياري بلغ (٠.٨٨)، بينما جاءت بقية فقرات هذا المجال بدرجة ممارسة متوسطة،ويُعزى ذلك إلى قلة رضا مجتمع الدراسة عن واقع ممارسة التربية على حقوق الإنسان في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ونتائجها النهائية وهي الالتزام بالمسؤولية تجاه الآخرين.

وحصل مجال الحقوق المدنية والسياسية، على الرتبة الثانية لإجابات مجتمع الدراسة، وبمتوسط حسابي (٣.٢١) وانحراف معياري (٠.٩٤) وبدرجة متوسطة من واقع ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان في هذا المجال، وقد تباينت إجابات مجتمع الدراسة حول هذا المجال كما هو موّضح في جدول (١٩) فقد جاءت فقرتان من بين (٢١) فقرة بدرجة ممارسة مرتفعة، وهما الفقرة رقم (٢) التي نصت على "التزام المواطن بالدفاع عن وطنه ضد أي أخطار تهدده"بمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٨) وانحراف معياري بلغ (٠.٩٦)، والفقرة رقم (١٢) التي نصت على "التزام الدولة بتأمين حرية الحركة والتنقل والإقامة لمواطنيها"بمتوسط حسابي بلغ (٣.٦٨) وانحراف معياري بلغ (١.٢٣)، بينما جاءت بقية فقرات هذا المجال بدرجة ممارسة متوسطة، وقد يُعزى ذلك إلى قلة رضا مجتمع الدراسة عن واقع ممارسة التربية على حقوق الإنسان في مجال الحقوق المدنية والسياسية، ونتائجها النهائية وهي الالتزام بالمسؤولية تجاه الآخرين.

مناقشة نتائج السؤال الثالث والذي ينص على:

ما الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان ؟

إن النتائج الواردة في جدول (٢٠) حول إجابات أفراد مجتمع الدراسة لمجالات الدراسة، عن الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، تُشير إلى وجود درجة مرتفعة من الأهمية المستقبلية لهذه الإجراءات التربوية بأبعادها الثلاث وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي بمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٩)، وهذه دلالة واضحة على أهمية هذه الإجراءات للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، والتي يسعى الباحث إلى تضمينها في إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي. وسيتم تفسير النتائج من خلال ما يلي:

حصل مجال حق حماية الدين، على أعلى رتبة لإجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٤.٤١) وانحراف معياري (٠.٦٦) وبدرجة مرتفعة، ويُعزى ذلك لأهمية الدين العظيمة لدى المجتمع في المملكة العربية السعودية، وكونه من أهم الحقوق الإنسانية التي يجب العمل على حمايتها، مصداقاً لقوله تعالى چ چ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک چ النساء: ١٦٥، وقوله تعالى چ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ چ البقرة: ١٣٢، وقال تعالى چ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ چ آل عمران: ١٩، وذلك بالتربية عليها من خلال أبعاد العملية التربوية الثلاث، وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي. ويحوي مجال حق حماية الدين عدة قنوات فرعية تمثّل قضايا مهمة في الدين ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الشرك بالله – قضية السحر – قضية الغلو في الدين – قضية الابتداع في الدين – قضية الدعوة إلى الله – قضية الردة عن الدين.

وقد حصلت قضية السحر على أعلى درجة من الأهمية المستقبلية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة، حيث جاءت بالمرتبة الأولى من بين القضايا المؤثرة على الدين وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٥٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى خطورة السحر على الدين، فتعلّمه والعمل به كفر واضح بالله سبحانه وتعالى، وفيه قال تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ چ البقرة: ١٠٢.

وجاءت قضية الشرك بالله بالمرتبة الثانية من بين القضايا المؤثرة على الدين وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الشرك بالله ذنب لا يغفره الله سبحانه وتعالى، وهو أعظم ظلم يقترفه الإنسان بحق الله وبحق نفسه، وفيه قال تعالى چ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ چ النساء: ٤٨.

وجاءت قضية الدعوة إلى الله بالمرتبة الثانية من بين القضايا المؤثرة على الدين وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الدعوة إلى الله هي مهمة الرسل والأنبياء الأساسية، حتى لا يكون للناس على الله حجة بعدهم في عدم التبليغ، وفيها قال تعالى چ چ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک چ النساء: ١٦٥، وكذلك قال تعالى چ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ چ فصلت: ٣٣.

وجاءت قضية الابتداع في الدين بالمرتبة الرابعة من بين القضايا المؤثرة على الدين وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٦) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الابتداع في الدين وإحداث

ما ليس فيه يُشكّل خطراً كبيراً ، مما يؤدي إلى تحريف الدين وذلك بالزيادة والنقصان فيه، وفيها قال تعالى عن حال بني إسرائيل چ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک گ گ گ گ گ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ چ الحديد: ٢٧، وقال تعالى چ ۋ ۋ ې ې ې ې چ البقرة: ٧٥.

وجاءت قضية الغلو في الدين بالمرتبة الخامسة من بين القضايا المؤثرة على الدين وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الغلو في الدين يجلب المشقة فيه ويُحمّله ما لم يُحمّل، مما يؤدي إلى التقصير والإخلال فيه، وفيه قال تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ چ المائدة: ٧٧.

وجاءت قضية الردة عن الدين بالمرتبة السادسة من بين القضايا المؤثرة على الدين وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٠٩) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الردة عن الدين كفر بالله سبحانه وتعالى، وتُسهم في تقويض عُرى الإيمان لدى الناس، وفيها قال تعالى چ ڳ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے چ البقرة: ٢١٧، وقال تعالى چ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ۆ ۈ ۈ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې چ المائدة: ٥٤.

وحصل مجال حق حماية النفس،على المرتبة الثانية لإجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٤.٣٥) وانحراف معياري (٠.٧٧) وبدرجة مرتفعة، ويُعزى ذلك لأهمية النفس العظيمة لدى المجتمع في المملكة العربية السعودية، وكونها من أهم الحقوق الإنسانية التي يجب العمل على حمايتها،مصداقاً لقوله تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ چ المائدة: ٣٢، وذلك بالتربية عليها من خلال أبعاد العملية التربوية الثلاث، وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي. ويحوي مجال حق حماية النفس عدة قنوات فرعية تمثّل قضايا مهمة في حماية النفس ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية القتل – قضية الانتحار – قضية الوأد – قضية الفتنة – قضية الرق – قضية السخرية – قضية العضل – قضية الخضوع – قضية العقوق – قضية العفو.

وقد حصلت قضية القتل على أعلى درجة من الأهمية المستقبلية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة، حيث جاءت بالمرتبة الأولى من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٧) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويعزى ذلك إلى كون القتل أعظم جريمة

يقترفها الإنسان ضد أخيه الإنسان، وفيها قال تعالى ﭽ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﭼ الإسراء: ٣٣.

وجاءت قضية الانتحار بالمرتبةالأولى أيضاً من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٧) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الانتحار اعتراض على مشيئة الله في تدبيره لأمور حياته، وإزهاق نفس وهبها الله الحياة، وفيها قال تعالى ﭽ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﭼ البقرة: ١٩٥.

وجاءت قضية السخرية بالمرتبة الثالثة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٣) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون السخرية من أشنع ما يُهين به الإنسان أخيه الإنسان ويُقلل من قيمته ويحتقره، وما لها من أثر كبير في إثارة البغضاء بين الناس، وفيها قال تعالى ﭽ

ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﭼ

الحجرات: ١١.

وجاءت قضية الوأد بالمرتبة الرابعة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤١) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويعزى ذلك إلى كون الوأد من أبشع الجرائم التي يرتكبها الآباء ضد أبنائهم سواءً كانت بشكل مباشر أو غير ذلك، ولأي سبباً كان، وفيها قال تعالى ﭽ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭼ التكوير: ٨ - ٩، وقال تعالى ﭽ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﭼ الإسراء: ٣١.

وجاءت قضية الفتنة بالمرتبة الخامسة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون أن الفتنة أشد من القتل في دمارها للإنسان، وما تجرها من ويلات وحروب تهلك الحرث والنسل، وفيها قال تعالى ﭽ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﯷ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭼ البقرة: ١٩٠ – ١٩٢.

وجاءت قضية الرق بالمرتبة الخامسةأيضاً من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الرق والعبودية لغير الله من أسوء الانتهاكات التي تحصل لكرامة الإنسان وحريّته، وفيها قال تعالى على لسان موسى عليه السلام مخاطباً فرعون ﭽ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭼ الشعراء: ٢٢، وقد سعى الإسلام إلى القضاء على الرق العبودية بكافة صورها وأشكالها.

وجاءت قضية الخضوع بالمرتبة السابعة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٥) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الخضوع والاستكانة والذل من أسوء ما يرضى به الإنسان على نفسه وهو ظلم لها، بل يجب عليه أن يدافع عن نفسه وأهله، وفيها قال تعالى ﭽ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﭼ آل عمران: ١٤٦، وقال تعالى ﭽ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﭼ النساء: ٩٧.

وجاءت قضية العقوق بالمرتبة الثامنة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٩) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويعزى ذلك إلى كون الوالدين من أهم المراكز الاجتماعية، والأنفس البشرية التي دعا الإسلام إلى احترامها وعدم الإساءة إليها، وفيها قال تعالى ﭽ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﭼ الإسراء: ٢٣.

وجاءت قضية العضل بالمرتبة التاسعة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٤) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الولاية والوصاية على النساء والقصّر هي سلطة ممنوحة للأب أو الأخ أو من في حكمهما، وعندما تتجاوز هذه السلطة حدودها وتنقلب من وسيلة حماية إلى وسيلة تعذيب واستبداد تصبح في هذه الحالة عضل، وفيها قال تعالى ﭽ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﭼ النساء: ١٩.

وجاءت قضية العفو بالمرتبة العاشرة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية النفس وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٠٩) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الانتقام والأخذ بالثأر المفرط من أسوء الأمور التي يُقدم عليها الإنسان، ففيها ما فيها من إزهاق للنفوس واستمرار المعارك والحروب وتكريس للعداوة والبغضاء، لِذا فأن العفو فضيلة يدعو لها الإسلام لحقن الدماء ونشر التسامح والإخاء، وفيها قال تعالى ﭽ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭼ آل عمران: ١٣٤، وقال تعالى ﭽ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﭼ الشورى: ٤٠.

وحصل مجال حق حماية المال، على المرتبة الثالثة لإجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٤.٢٩) وانحراف معياري (٠.٧٤) وبدرجة مرتفعة، ويُعزى ذلك لأهمية المال ودوره الكبير في إعمار الأرض ومعاش البشر، وكونه أحد مقومات الحياة لدى المجتمع في المملكة العربية السعودية وغيره من المجتمعات الإنسانية، وكونه من ضمن الحقوق

الإنسانية التي يجب العمل على حمايتها، مصداقاً لقوله تعال چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻپ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ چ الكهف: ٤٦، وذلك بالتربية عليها من خلال أبعاد العملية التربوية الثلاث، وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي. ويحوي مجال حق حماية المال عدة قنوات فرعية،تمثّل قضايا مهمة في حماية المال ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية السرقة – قضية الربا – قضية الغش – قضية الميسر – قضية الرشوة – قضية الاحتكار – قضية العهود –قضية الحَجْر – قضية البخل – قضية العمل.

وقد حصلت قضية البخل على أعلى درجة من الأهمية المستقبلية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة، حيث جاءت بالمرتبة الأولى من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤١) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون البخل وكنز المال فيه تجميد وتحجير للمنفعة منه سواءً على صاحبه أو على الذين يستحقونه، وذلك في عدم إنفاقه فيما جُعل له، وفيه قال تعالى چ ڤ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک چ التوبة: ٣٤، وقال تعالى چ ى ى ې ې

چ آل عمران: ١٨٠.

وجاءت قضية السرقة بالمرتبة الثانية من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٥) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى أن المال هو ثمرة جهد الإنسان وتعبه في طلب الرزق، لكي يستطيع التمتّع بحياة كريمة وعيش رغيد، والاعتداء على هذا المال سواءً بالسرقة أو السلب أو غيرها فأنه اعتداء على حق من أهم حقوق الإنسان التي تُشكّل مقوماً رئيساً في حياته، وفيها قال تعالى چ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃڃ ڃ چ چ چچ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژژ ژ ڑ ڑ ک ک ک ک چ النساء: ٢٩ - ٣٠، وقال تعالى چ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹٹ ڤ ڤ ڤ ڤ چ المائدة: ٣٨.

وجاءت قضية العهود بالمرتبة الثانيةأيضاً من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٥) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون توثيق العهود والمعاملات المالية والأشهاد عليها ورد الأمانات من أهم العوامل الكفيلة بحفظ الحقوق المالية والممتلكات الشخصية بين الناس، وفيها قال تعالى چ ڳ ڳ ڳ ڱ ڱ ڱ ڱ ں ں ڻ ڻ ڻ ڻ ۀ ۀ ہ ہ ہ ہ ھ ھ ھ ھ ے ے ۓ ۓ ﮪ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ ۉ ۉ ې ې ې ې

چ آل عمران: ٧٥ – ٧٦، وقال تعالى چ ھ ے ے ۓ ۓ ڭ ڭ ڭ ڭ ۇ ۇ ۆ ۆ ۈ ۈ ۇٴ ۋ ۋ ۅ ۅ

چ الإسراء: ٣٤، وقال تعالى چ ٱ ٻ ٻ ٻ ٻ پ پ پ پ ڀ ڀ ڀ ڀ ٺ ٺ ٺ ٺ ٿ ٿ ٿ ٿ ٹ ٹ ٹ ٹ ڤ ڤ ڤ ڤ ڦ ڦ ڦ ڦ ڄ ڄ ڄ ڄ ڃ ڃ ڃ ڃ چ چ چ چ ڇ ڇ ڇ ڇ ڍ ڍ ڌ ڌ ڎ ڎ ڈ ڈ ژ ژ ڑ ڑ ک

ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ
ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ

ﯥ ﯦ ﯧ ﭼ البقرة: ٢٨٢.

وجاءت قضية الاحتكار بالمرتبة الرابعة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٤) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون التضييق على الناس ومحاربتهم في أرزاقهم واستغلال ظروفهم وعجزهم، يُعد من أبشع الجرائم ويزداد ذلك عندما يكون هذا التصرف متعمداً من خلال ما يُسمى الاحتكار، وفيه قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم"لا يحتكر إلا خاطي"رواه مسلم.

وجاءت قضية الرشوة بالمرتبة الخامسة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٢) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الرشوة أداة من أدوات الاستيلاء غير المشروع على أموال الناس، وذلك بدفع مال إلى الحكّام ومن في مثلهم للاستيلاء على ما ليس حقاً لهم من أموال وحقوق الغير، وفيها قال تعالى ﭽ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ
ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﭼ البقرة: ١٨٨.

وجاءتقضية الحَجْر بالمرتبة السادسة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٣٠) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى أن المال يُعتبر عصب الحياة وفيه قوامها، لِذا يجب حفظه من العبث والإنفاق غير الرشيد سواءً بالتبذير أو الإسراف أو غير ذلك، وهذا يكونبالحجر على من يملك هذا المال ولكنّه لا يحسن التصرّف فيه وهو ما يُعرف بالسفيه، وفيها قال تعالى ﭽ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﭼ
النساء: ٥.

وجاءت قضية الربا بالمرتبة السابعة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٧) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى الربا فيه استيلاء على أموال الناس بالباطل واستغلال ظروفهم وحاجتهم للمال وعدم توفره لديهم في وقته، وفيها قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ
ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﭼ البقرة: ٢٧٥ .

وجاءت قضية العمل بالمرتبة السابعة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٧) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى أن العمل هو الوسيلة الأساسية لطلب الرزق سواءً كان مال أو نحوه، وأنه لن يأتي المال لوحده وأن السماء لا تمطر ذهباً ولا

فضّة، والعمل محمود في جميع جوانبه ما لم يكون مخالفاً للشريعة الإسلامية، وفيها قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (ما أكل أحدطعاماً خير من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود كان يأكل من عمل يده) رواه البخاري.

وجاءت قضية الغش بالمرتبة التاسعة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.١٥) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الغش أحد وسائل الاحتيال والتضليل على الناس، وخداعهم في البيع والشراء وغيرهما من المعاملات المالية، وقال فيها الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم (من غشنا فليس منا) رواه مسلم.

وجاءت قضية الميسر بالمرتبة التاسعةأيضاً من بين القضايا المؤثرة على حق حماية المال وبمتوسط حسابي بلغ (٤.١٥) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى أن الحصول على المال بواسطة الحظ والمجازفة يؤدي إلى سرعة وسهولة فقدانه وخسارته، وفيها قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭼ المائدة: ٩٠.

وحصل مجال حق حماية العقل، على المرتبة الرابعة لإجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٤.٢٥) وانحراف معياري (٠.٧٩) وبدرجة مرتفعة، ويُعزى ذلك لأهمية العقل ودوره الكبير في التأمل والتفكير في مخلوقات الله، وكونه أحد مقومات الكرامة التي ميّزت الإنسان عن الحيوان، لدى المجتمع في المملكة العربية السعودية وغيره من المجتمعات الإنسانية، وكونه من ضمن الحقوق الإنسانية التي يجب العمل على حمايتها، مصداقاً لقوله تعال ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ البقرة: ١٦٤ وذلك بالتربية عليها من خلال أبعاد العملية التربوية الثلاث، وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي. ويحوي مجال حق حماية العقل عدة قنوات فرعية تمثّل قضايا مهمة في حماية العقل ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الخمور – قضية الجهل – قضية الإغواء والتبعيّة.

وقد حصلت قضية الخمور والمخدرات على أعلى درجة من الأهمية المستقبلية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة، حيث جاءت بالمرتبة الأولى من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العقل وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٤١) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون العقل هو مناط التكليف ومعيار محاسبة الإنسان على تصرفاته، وبتعاطي الخمور والمخدرات يفقد العقل السيطرة والتحكّم في التصرفات والأعمال التي تصدر من الإنسان، وبالتالي يقع في المحظور ويؤدي إلى

التهلكة، وفيها قال تعالى ﭽ ﭑ ﭒ ﭓ ﭔ ﭕ ﭖ ﭗ ﭘ ﭙ ﭚ ﭛ ﭜ ﭝ ﭞ ﭟ ﭠ ﭡ ﭢ ﭣ ﭤ ﭥ ﭦ ﭧ ﭨ ﭩ ﭪ ﭫ ﭬ ﭭ ﭮ ﭯ ﭰ ﭱ ﭲ ﭳ ﭴ ﭵ ﭶ ﭷ ﭸ ﭹ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ المائدة: ٩٠ – ٩١.

وجاءت قضية الجهل بالمرتبة الثانية من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العقل وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى أن الجهل وعدم المعرفة وقلة العلم كلها عوامل تقلل من قيمة العقل الذي يحتاج إلى البيانات والمعلومات حتى يعالجها ومن ثم يحصل على الحكمة وبالتالي الخير الكثير، وفيها قال تعالى ﭽ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﭼ البقرة: ١٥١، وقال تعالى ﭽ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﭼ العنكبوت: ٤٣.

وجاءت قضية الإغواء والتبعيّة بالمرتبة الثالثة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العقل وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٠٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الإغواء يضلل العقل عن التفكير ويُشوّش عليه حتى يخطئ في أحكامه وتصرفاته، وعن الإغواء قال تعالى ﭽ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﭼ القصص: ٦٣ ، أما التبعيّة ففيها تحجير للعقل وإهمال للتفكير في الأمور والانقياد الأعمى للغير، وفيها قال تعالى ﭽ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﭼ البقرة: ١٦٦ - ١٦٧.

وحصل مجال حق حماية العِرض، على المرتبة الخامسة لإجابات مجتمع الدراسة من بين المجالات الأخرى، وبمتوسط حسابي (٤.١٧) وانحراف معياري (٠.٧٩) وبدرجة مرتفعة، ويُعزى ذلك لأهمية العِرض، لدى المجتمع في المملكة العربية السعودية وغيره من المجتمعات الإنسانية، وكونه من ضمن الحقوق الإنسانية التي يجب العمل على حمايتها، مصداقاً لقول الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم حيث قال" فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم بينكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ليبلغ الشاهد الغائب فإن الشاهد عسى أن يبلغ من هو أوعى له منه" رواه مسلم، وذلك بالتربية عليها من خلال أبعاد العملية التربوية الثلاث، وهي البعد المعرفي والبعد الاتجاهي والبعد السلوكي. ويحوي مجال حق حماية العرض عدة قنوات فرعية، تمثّل قضايا هامة في حماية العرض ولها الأثر الكبير فيه، وهي: قضية الزنا واللواط – قضية الزواج – قضية الاختلاط –قضية التبرّج – قضية القذف – قضية التبني.

وقد حصلت قضية التبرّج على أعلى درجة من الأهمية المستقبلية لإجابات أفراد مجتمع الدراسة، حيث جاءت بالمرتبة الأولى من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العرض وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٧) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى أن التبرّج وإظهار الزينة لغير

الأزواج والمحارم يؤدي إلى الإغراء حيث يُغرى الرجال بالنساء فيدعو ذلك إلى الوقوع في المحظور، وفيها قال تعالى ﭽ ﭺ ﭻ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﭼ الأحزاب: ٣٢ - ٣٣، وقال تعالىﭽ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﯪ ﯫ ﯬ ﯭ ﯮ ﯯ ﯰ ﯱ ﯲ ﯳ ﯴ ﯵ ﯶ ﭼ النور: ٣١.

وجاءت قضية الزنا واللواط بالمرتبة الثانية من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العرض وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٦) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الزنا فاحشة عظيمة وفيها من الآثار السيئة الشيء الكبير في تدمير المجتمعات وضياع الأنساب، وفيها قال تعالى ﭽ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﭼ الإسراء: ٣٢، وأما اللواط فهو مخالفة للفطرة الإنسانية في التعامل مع الغرائز الجنسية، وفيه قال تعالى ﭽ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﯘ ﯙ ﯚ ﯛ ﯜ ﯝ ﯞ ﯟ ﯠ ﯡ ﯢ ﯣ ﯤ ﯥ ﯦ ﯧ ﯨ ﯩ ﭼ الأعراف: ٨٠ – ٨١.

وجاءت قضية القذف بالمرتبة الثالثة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العرض وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٢٠) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون القذف اتهام للإنسان بالزنا أو ارتكاب المحرّمات وهو برئ، مما يؤدي إلى هتك الأعراض وتشويه السمعة وإثارة العداوة والبغضاء، وفيها قال تعالى ﭽ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﭼ النور: ٢٣.

وجاءت قضية الاختلاط بالمرتبة الرابعة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العرض وبمتوسط حسابي بلغ (٤.١٨) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الاختلاط غير المبرر والدائم يؤدي إلى نشؤ علاقات مشبوهة وإعجاب مؤدي إلى مفسدة وفتنة، وفيها قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم" ماتركتُ بعديفتنةً أضر علىالرِّجال من النساء "رواه البخاري.

وجاءت قضية الزواج بالمرتبة الخامسة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العرض وبمتوسط حسابي بلغ (٤.١٢) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى كون الزواج هو أهم الوسائل الناجعة لحماية العرض والنسل، وفيها قال الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم"يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء "متفق عليه، وكذلك قال صلى الله عليه وسلم"تزوجوا الودود الولود فأني مكاثر بكم الأمم"رواه النسائي.

وجاءت قضية التبنّي بالمرتبة السادسة من بين القضايا المؤثرة على حق حماية العرض وبمتوسط حسابي بلغ (٤.٠٤) وبدرجة مرتفعة من الأهمية، ويُعزى ذلك إلى أن التبنّي يؤدي إلى اختلاط في الأنساب ومن ثم ضياعها، وبالتالي ضياع حق من حقوق الإنسان وهو انتسابه إلى أب وعائلة يحمل أسمها، وفيها قال تعالى ﭽ ﭼ ﭽ ﭾ ﭿ ﮀ ﮁ ﮂ ﮃ ﮄ ﮅ ﮆ ﮇ ﮈ ﮉ ﮊ ﮋ ﮌ ﮍ ﮎ ﮏ ﮐ ﮑ ﮒ ﮓ ﮔ ﮕ ﮖ ﮗ ﮘ ﮙ ﮚ ﮛ ﮜ ﮝ ﮞ ﮟ ﮠ ﮡ ﮢ ﮣ ﮤ ﮥ ﮦ ﮧ ﮨ ﮩ ﮪ ﮫ ﮬ ﮭ ﮮ ﮯ ﮰ ﮱ ﯓ ﯔ ﯕ ﯖ ﯗ ﭼ الأحزاب: ٤ - ٥.

وقد تطرّقت دراسة شمس الدين (١٩٩٧) إلى مجالات حقوق الإنسان سالفة الذكر، حيث هدفت الدراسة التي كانت حول حقوق الإنسان في ضوء السنة النبوية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى جمع الأحاديث النبوية الشريفة الواردة حول حقوق الإنسان، وكذلك كانت دراسة الكوسوفي (١٩٩٩) حول الأحاديث النبوية الواردة في حقوق الإنسان في الحرية والعدل متوائمة مع مجالات هذا السؤال من حيث التأصيل فقد هدفت إلى جمع الأحاديث النبوية الخاصة في حقوق الإنسان في الحرية والعدل من كتب الأحاديث، واستنباط الأحكام الشرعية المتعلقة بحقوق الإنسان من شروح كتب السنة، وأيضاً أشارت بنت حاج دولة (٢٠٠٣) في دراستها حول حقوق الإنسان بين القرآن الكريم والعهد القديم (دراسة مقارنة) إلى بيان حقوق الإنسان في القرآن الكريم والعهد القديم عند اليهود.

مناقشة نتائج السؤال الرابع والذي ينص على:

ما الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان ؟

أن النتائج الواردة في جدول (٣١) حول إجابات أفراد مجتمع الدراسة لمجالات الدراسة، عن الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، تُشير إلى وجود درجة مرتفعة من الأهمية المستقبلية لهذه الإجراءات التربوية بمتوسط حسابي بلغ (٤.٤٤)، وذلك من خلال التزام الدولة بمسؤولياتها أمام المواطن وكذلك التزام المواطن بمسؤولياته أمام الدولة، وهذه دلالة واضحة على أهمية هذه الإجراءات للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، والتي يسعى الباحث إلى تضمينها في إستراتيجية وطنية

مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي. وسيتم تفسير النتائج من خلال ما يلي:

حصل مجال الحقوق المدنية والسياسية، على الرتبة الأولى لإجابات مجتمع الدراسة، وبمتوسط حسابي (٤.٥٣) وانحراف معياري (٠.٧٢) وبدرجة مرتفعة من الأهمية المستقبلية لهذه الإجراءات التربوية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان في هذا المجال، ويُعزى إلى قناعة أفراد مجتمع الدراسة بأهمية هذه الإجراءات ومناسبتها للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، فمن خلالها تلتزم الدولة بمسؤولياتها تجاه المواطن، وكذلك يلتزم المواطن بمسؤولياته تجاه الدولة، وبالتالي تصبح حقوق الإنسان مصانة ومحمية في ضوء تلك العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان.

وحصل مجال الحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، على الرتبة الثانية لإجابات مجتمع الدراسة، وبمتوسط حسابي (٤.٣٥) وانحراف معياري (٠.٦٧) وبدرجة مرتفعة من الأهمية المستقبلية لهذه الإجراءات التربوية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان في هذا المجال، ويُعزى إلى قناعة أفراد مجتمع الدراسة بأهمية هذه الإجراءات ومناسبتها للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي من حيث العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، فمن خلالها تلتزم الدولة بمسؤولياتها تجاه المواطن، وكذلك يلتزم المواطن بمسؤولياته تجاه الدولة، وبالتالي تصبح حقوق الإنسان مصانة ومحمية في ضوء تلك العلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان.

ومن خلال ما سبق من مناقشة نتائج السؤال الرابع، نجد أن هناك العديد من الدراسات السلبقة التي اتّفقت في بعض جوانبها مع هذه النتائج، ومنها دراسة (الرحيّل، ١٩٩٥) التي كانت حول الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية، والتي شملت حق الترشيح والانتخاب وتشكيل الاحزاب والجمعيات السياسية وحق المعارض والشورى وحق حرية الرأي وحق مراقبة الحاكم ومحاسبته

وعزله، وغيرها من الحقوق المدنية والسياسية. وكذلك دراسة (الكسوفي، ١٩٩٩) التي كانت حول الأحاديث النبوية الواردة في حقوق الإنسان في الحرية والعدل. وكذلك دراسة (عبداللطيف، ١٩٩٥) التي كانت حول حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في مناهج التعليم الثانوية في دولة البحرين.

مناقشة نتائج السؤال الخامس والذي ينص على:

ما الإستراتيجية الوطنية المقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي ؟

بناءً على النتائج التي توصلت إليها الدراسة الموضّحة في الجدولين (٦، ١٧) والمتعلقة بتحليل واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، والعلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، ومن خلال ما تم التوصّل إليه من نتائج متوسطة في درجات الممارسة لتلك التربية عبر إجابات أفراد مجتمع الدراسة، والدالة على وجود قصور في درجة ممارسة التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، والنتائجالتي توصلت إليها الدراسة أيضاً، الموضّحة في الجدولين (٢٠، ٣١) والمتعلقة بتحديد الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان، والعلاقة المتبادلة للدولة مع الإنسان، ومن خلال ما تم التوصّل إليه من نتائج مرتفعة في درجة الأهمية لهذه الإجراءات للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، الأمر الذي أصبحت معه الحاجة مُلحّة لبناء إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي،تسهم في جعل حقوق الإنسان من منظور إسلامي واقعاً مُعاشاً في المملكة العربية السعودية. وقد توافقت هذه الحاجة مع ما توصلّت إليه جميع الدراسات السابقة التي عُرضت في الفصل الثاني من الدراسة.

وقد تم الاستعانة بالأدب النظري السابق المتعلق ببناء الإستراتيجيات لوضع الإستراتيجية وفق المحاور التالية:

المحور الأول: التخطيط للتخطيط وتم على النحو الآتي، تشكيل فريق التخطيط والعمل، اختيار قائد الفريق، التخطيط لعقد دورات تدريبية، تشخيص واقع التربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية.

المحور الثاني: تحليل الأبعاد البيئة، وفيه تم اعتماد تحليل مصفوفة (SWOT) للاستفادة من نقاط القوة وتعزيزها ونقاط الضعف لتقويتها والفرص للاستفادة منها والتهديدات لتفاديها.

المحور الثالث: وتضمّن وضع إستراتيجيات التخطيط وصياغتها على النحو التالي، الرؤية - الرسالة - الأهداف - خطوات العمل.

المحور الرابع: وتضمّن آليات تنفيذ الإستراتيجية، وقد قُسّمت إلى عدة محاور متخصصة وهي: محور هيئة حقوق الإنسان – محور هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر – محور هيئة التحقيق والإدعاء العام – محور لجنة حقوق الإنسان بمجلس الشورى – محور إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية – محور لجنة حقوق الإنسان بوزارة التربية والتعليم – محور الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان.

المحور الخامس: تضمّن تقييم الإستراتيجية وفاعليتها، وذلك بتقييم الأداء في التنفيذ.

وبعد الانتهاء من وضع الإستراتيجية وتحكيمها، تم تصديقها واعتمادها ليتسنى تقديمها إلى الواقع العملي للإفادة منها وتطبيقها من قِبل الهيئات والمنظمات المعنيّة بحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية.

ثانيا: التوصيات

بناءً على ما تقدّم من نتائج لهذه الدراسة فإن الباحث يوصي بضرورة العمل على القيام بما يلي:

- تبني الإستراتيجية الوطنية المقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي، من قِبل الهيئات والمنظمات المعنيّة بحقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية، والإفادة منها على أرض الواقع.
- تفعيل دور الهيئات والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان.
- تشجيع الأبحاث والدراسات التي تبحث في مواضيع حقوق الإنسان.

قائمة المراجع

أولاً - المراجع العربية:

الانتصار ، عبد المجيد (٢٠٠١). التربية على حقوق الإنسان. **المجلة العربية لحقوق الإنسان،** العدد (٨) نوفمبر، ٢٠٠١، ص ١٠٧، تونس.

بادي، غسان(٢٠٠٤). **تحليل مضمون حقوق الإنسان في مقرر التربية المدنية للصف الأول الثانوي في فرنسا**. ندوة بناء المناهج الأسس والمنطلقات، ج١، كلية التربية جامعة الملك سعود١٩-٢٠٠٤/٣/٢٠،النشر العلمي:مطابع الرياض.

بنت حاج دولة ، حاجة سري رحايو (٢٠٠٣). **حقوق الإنسان بين القرآن الكريم والعهد القديم"دراسة مقارنة".** رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت: المفرق، الأردن.

حسن ، بلقاسم (٢٠٠٢). **التجربة التونسية في تعليم حقوق الإنسان .** في الباقر عفيف وعصام الدين محمد حسن (محرران)، الرهان على المعرفة حول قضايا تعليم ونشر ثقافة حقوق الإنسان. ط (١)، (ص ٩٥-١١٢). القاهرة: مكتبة مدبولي.

الحسيني ، فلاح حسن (٢٠٠٠). **الإدارة الإستراتيجية.** ط (١)، عما ن: دار وائل للنشر.

الحوسني ، محمد شامس، (٢٠٠٨). **بناء أنموذج للتخطيط الإستراتيجي بوزارة التربية والتعليم بسلطنة عُمان.** رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

دهشان ، عبد الكريم حمدي (١٩٩٥). **حقوق الإنسان في القرآن والسنة.** أطروحة دكتوراه غير منشورة، جامعة القرآن الكريم والعلوم الإسلامية: السودان.

الراجحي ، صالح بن عبدالله (٢٠٠٤). **حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي.** الريا ض: مكتبة العبيكان .

الرحيل ، رحيل محمد (١٩٩٥). **الحقوق والحريات السياسية في الشريعة الإسلامية.** أطروحة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية: عمان، الأردن.

الركابي ، كاظم نزار (٢٠٠٤). **الإدارة الإستراتيجية العولمة والمنافسة.** ط (١) عما ن: دار وائل للنشر.

السكتاوي ، محمد (٢٠٠٣). **حقوق الإنسان.** ج (١)، الدار البيضاء : مطبعة النجاح الجديدة.

شاهين ، إبراهيم عطا إبراهيم (٢٠٠٧). **تحليل كتب التربية الإسلامية للمرحلة الأساسية العليا في الأردن في ضوء مفاهيم حقوق الإنسان.** رسالة دكتوراه غير منشورة ، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

شحاته، حسن والنجار، زينب (٢٠٠٣). **معجم المصطلحات التربوية والنفسية المصرية**. (ط). القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.

شمس الدين ، جاسمة محمد (١٩٩٧). **حقوق الإنسان في ضوء السنة النبوية والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.** رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الكويت: الكويت.

الشويحات، صفاء نعمة دخل الله (٢٠٠٣). **درجة تمثل طلبة الجامعات الأردنية لمفاهيم المواطنة الصالحة**. رسالة دكتوراه غير منشورة، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن.

الشويحات، صفاء نعمة دخل الله (٢٠٠٧). **الشباب بين الوطنية والمواطنة**. ط (١)، عما ن: المجلس الأعلى للشباب.

الضمور، هاني حامد والقطامين، أحمد عطاالله، (٢٠٠٦).**الإدارة الاستراتيجية**. (ط١). عمان: منشورات جامعة القدس المفتوحة.

الظاهر، نعيم (٢٠٠٩). **الإدارة الاستراتيجية:المفهوم- الأهمية- التحديات**.ط (١) أربد، الأرد ن: عالم الكتب الحديث

عبد اللطيف ، حسن علي (١٩٩٥). حقوق الإنسان وحرياته الأساسية في مناهج التعليم الثانوية في دولة البحرين. **مجلة التربية الجديدة**، عدد خاص (٥٨)، ص ص٨٧-١٠٤.

عبدالحميد ، الهام (١٩٩٧). **حقوق الإنسان في مناهج التعلي م: دراسة نقدية لمناهج التعليم في مصر .** القاهرة: مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان.

العدوان، مصطفى (٢٠٠١). **حقوق الإنسا ن: دراسة في النظام السياسي الأردني في ضوء الأنظمة السياسية المختلفة.** (ط ١)، عمّا ن: دار وائل للنشر.

عطية، جمال الدين (٢٠٠٣). **نحو تفعيل مقاصد الشريعة**. دمش ق: دار الفكر، المطبعة العلمية

العمري ، غسان عيسى والسامرائي، سلوى أمين (٢٠٠٨). **نظم المعلومات الإستراتيجية: مدخل إستراتيجي معاصر.** ط (١). عما ن: دار المسيرة للنشر والتوزيع.

الغالبي ، طاهر محسن منصور وادريس، وائل محمد صبحي (٢٠٠٧). **الإدارة الإستراتيجية منظور منهجي متكامل.** ط (١). عما ن: دار وائل للنشر والتوزيع.

الكوسوفي ، موسى توفيق (١٩٩٩). **الأحاديث النبوية الواردة في حقوق الإنسان في الحرية والعدل**. رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة آل البيت: المفرق، الأردن.

مركز دراسات وبحوث الدول النامية (٢٠٠٠). **حقوق الإنسان في مقررات التعليم الأساسي في مصر**. كلية الاقتصاد والعلوم السياسية ، جامعة القاهرة

المعايطة، رقية عدنان فرحان (٢٠٠٦). **تطوير إستراتيجية إدارية تربوية لزيادة كفاءة العاملين في الإدارة الوسطى في وزارة التربية والتعليم الأردنية في ضوء منهجية هندسة البشر**.أطروحة دكتوراة غير منشورة ، جامعة عمّان العربية ، عمّان ، الأردن.

المطاعني، علي بن حمد بن علي (٢٠٠٨). **بناء أنموذج لإدارة المعرفة بمؤسسات التعليم العالي بسلطنة عُمان**. رسالة دكتوراه غير منشورة ، الجامعة الأردنية ، عمّان ، الأردن.

موسى، أمير (٢٠٠٢)، **حقوق الإنسان** . ط (٢) بيرو ت: مركز دراسات الوحدة العربية.

ناصر، إبراهيم (٢٠٠٢)، **المواطنة**. (ط١). عمّا ن: مكتبة الرائد العلمية للنشر.

وطفة، علي والرميضي، خالد (٢٠٠٦). إشكالية التربية على حقوق الإنسان في النظـام التعليمـي الكويتي آراء وتطلعات الهيئة التعليمية . **مجلة دراسات الخليج والجزيرة العربيـة (١٢٣)** : ٢١٩ - ٣٥٩.

ثانياً - المراجع الأجنبية:

Benicia, D-sa, (٢٠٠٤). **A study of preservice teachers attitudes toward human rights and unfair labor conditions : A comparison of the influence of two teaching methods**. Utah State University. ERIC.

Cetro, Samul and Peter,J. Paul. (١٩٩٥) **Strategic Management: A Focus on Process.**New York : McGraw-Hill.

Lapayse, Avette, (٢٠٠٢). **The Work of Human Rights Educators : Critical Pedagogy in Action**. Unpublished Doctoral Dissertstion, University of C alifornia,Los Angeles, United States.

Manson, Patrick. (١٩٩٨). **Teaching strategy: human rights around the world and at home.** Update-on-law-related-education; v٢٢ n٣ pp٤١- ٤٢. http://www.eric.ed.gov/ERICWebPortal/search/detailmini.jsp?_nfpb=true&_&ER

ICExtSearch_SearchValue_٠=EJ٥٩٦١٣٤&ERICExtSearch_SearchType_٠=no&accno=EJ٥٩٦١٣٤

Mequni, Yamasaki,(٢٠٠٣). **Human Rights Education : An Elemenetary School Level Case Study.** Unpublished Doctoral Dissertation, University of Minnesta, United States.

Nikitin, Anatoly. (١٩٩٢). Teaching human rights in the former ussr during perestroika. **Social-education**; v٥٦ n٤ pp ٢٣١.

Rincon, Manuel.(٢٠٠٥). **Towards an Integrated Knowledge Society in ARAB, Countries : Strategies and Implementation Modalities.** New York : United Nations.

Ross, Loretta & Gupta, Maghna. (١٩٩٨). Bringing human rights home: human rights education for the ٢١st century. **Social-education**; v٦٢ n٦ pp ٣٧٧-٣٨٠.

Shiman, David. (١٩٩٩). **Teaching human rights: A Teaching guide for middle and high school educators.**

Tibbitts, Felisa. (١٩٩٤). **Human rights education in schools in the post-communist context. European-journal-of-education**; v٢٩ n٤ pp ٣٦٣-٣٧٦.

Tibbitts, Felisa. (١٩٩٦). On Human dignity: the need for human rights education, **social education**; v٦٠ na٧ pp٤٢٨-٤٣١ Nov-Dec.

Wheelen, T. and Hunger, J(٢٠٠٠). **Strategic Management and Business Policy.** Hardcover, Addison Wesley Publishing Company.

الملحقات

ملحق (١)

أسماء أعضاء هيئة التدريس الذين حكّموا استبانة الدراسة

الرقم	الاسم	التخصص	الجامعة
١	أ٠ د ٠ هاني عبد الرحمن الطويل	إدارة تربوية	الجامعة الأردنية
٢	أ٠د٠ انمار الكيلاني	إدارة تربوية	الجامعة الأردنية
٣	د٠ محمد سليم الزبون	أصول تربية	الجامعة الأردنية
٤	د٠ هاني وشاح	مناهج	الجامعة الأردنية
٥	د٠ عبدالله محمد السعيدي	الفقه و أصولة	جامعة الملك سعود
٦	د٠ محمد فتحي عبدالفتاح	الإدارة التربوية	جامعة تبوك
٧	د٠ محمد يوسف مرسي	الإدارة التربوية	جامعة تبوك
٨	د٠ عبدالرحمن أبو المجد	أصول التربية	جامعة تبوك
٩	د٠ رباح رمزي	أصول التربية	جامعة تبوك
١٠	د٠ بدري أحمد أبو الحسن	أصول التربية	جامعة تبوك

ملحق (٢)

بسم الله الرحمن الرحيم

أخي الكريم / أختي الكريمة

السلام عليكم و رحمة الله وبركاته ...

يقوم الباحث بإعداد أطروحة بعنوان " **إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي** " وذلك استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في أصول التربية من الجامعة الأردنية كلية العلوم التربوية، ولتحقيق هدف الدراسة يضع الباحث بين أيديكم هذه الاستبانة والمكونة من (١٤٢) عبارة. أرجو التكرّم بوضع علامة (√) في الخيار الذي ترونه مناسباً بجانبي العبارة الواحدة، علماً بأن جميع المعلومات ستبقى سريه ولن يستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط . ... ولكم جزيل الشكر وفائق التقدير.

الباحث

مازن عوض مازن العنزي

للتواصل جوال / ٠٥٠٣٥٨١١٥٢

مصطلحات الدراسة :

♦ ***حقوق الإنسان من منظور إسلامي:*** هي تلك الامتيازات التي وهبها الله سبحانه وتعالى للإنسان بموجب إنسانيته، وفيها يتساوى الجميع بدون تمييز، بحيث تكفل للإنسان ممارسة حياته الكريمة في إطار مجتمعه، والتي يمكن تحديدها وحمايتها والمحافظة عليها عن طريق التشريع أو الأنظمة والقوانين على المستوى الوطني أو الإقليمي أو الدولي.

♦ ***المواطنة:*** هي مجموع القيم الإنسانية والمعايير السياسية والقانونية والممارسات والسلوكيات التي تحكم العلاقة المتبادلة بين المواطن والدولة.

♦ ***التربية على حقوق الإنسان:*** هي عملية إجرائية مستمرة ومقصودة وموجهة، تعمل على جعل أحكام وقوانين وتشريعات حقوق الإنسان واقعاً ملموساً، وأفعال وممارسات وسلوكيات مُطبّقة في جميع نواحي الحياة الإنسانية، وذلك من خلال التثقيف والتأديب.

أولاً : معلومات عامة :

المؤهل العلمي : بكالوريوس (   ) ، ماجستير (   ) ، دكتوراه (   ) .

سنوات الخبرة الوظيفية : أقل من ١٠ سنوات (   ) ، من ١٠ إلى ٢٠ سنة (   ) ، أكثر من ٢٠ سنة (   ) .

جهة الاختصاص: هيئة حقوق الإنسان (   ) ، جمعية حقوق الإنسان (   ) ، هيئة التحقيق والادعاء العام (   ) ، هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (   ) ، لجنة حقوق الإنسان بمجلس الشورى (   ) ، إدارة حقوق الإنسان بوزارة الداخلية (   ) .

ثانياً : الإجابة عن محاور الاستبانة .

المحور الأول : الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي ، من حيث علاقة الإنسان مع الإنسان (الإنسانية)، تتمثل في :

م	درجة الممارسة الحالية					المجال الأول : حق حماية الدين	درجة الأهمية المستقبلية				
	عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً		عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً
١						التوعية بطبيعة الشرك بالله و صوره .					
٢						التحذير من الشرك بالله و بيان مخاطره .					
٣						السعي إلى التخلص من كل ما يؤدي إلى الشرك بالله .					
٤						التوعية بطبيعة السحر و صوره .					
٥						التحذير من السحر و بيان مخاطره .					
٦						السعي إلى القضاء على السحرة و الطرق المؤدية إليهم .					
٧						التوعية بطبيعة الغلو في الدين وصوره .					
٨						التحذير من الغلو في الدين وبيان مخاطره .					
٩						العمل على تشنيع الغلو في الدين و نبذه .					
١٠						التوعية بطبيعة الابتداع في الدين و صوره .					
١١						التحذير من الابتداع في الدين و بيان مخاطره .					
١٢						العمل على رد البدع عن الدين و القضاء عليها .					
١٣						التوعية بطبيعة الدعوة إلى الله و صورها .					
١٤						التحذير من العزوف عن الدعوة إلى الله و بيان مخاطره .					
١٥						العمل على الدعوة إلى الله بالحكمة و الموعظة الحسنة .					
١٦						التوعية بطبيعة الردة عن الإسلام و صورها .					
١٧						التحذير من الردة عن الإسلام و بيان مخاطرها .					
١٨						تنفيذ حد الردة عن الإسلام بعد اكتمال موجباته .					

م	درجة الممارسة الحالية					المجال الثاني : حق حماية النفس	درجة الأهمية المستقبلية				
	عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً		عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً
١						التوعية بشناعة القتل العمد و قبحه .					
٢						التحذير من الإقدام أو الشروع في القتل العمد و بيان مخاطره .					
٣						تنفيذ حد القتل العمد بالقصاص فيه .					
٤						التوعية بشناعة الانتحار و كراهيته .					
٥						التحذير من الإقدام أو الشروع في الانتحار و بيان عواقبه .					
٦						السعي إلى تلافي مسببات الانتحار و التخلص منها .					
٧						التوعية بشناعة الوأد وقتل الأولاد و مقته .					

٨						التحذير من الوأد و قتل الأولاد لأي سبب و بيان أثمه .					
٩						معاقبة كل من أقدم على قتل أولاده أو تعذيبهم .					
١٠						التوعية بطبيعة الفتن المؤدية إلى القتال و صورها .					
١١						التحذير من الدعوة إلى الفتن المؤدية إلى القتال و بيان مخاطرها .					
١٢						القضاء على رؤوس الفتن و موقظيها و التخلص منهم .					
١٣						التوعية بطبيعة الاستعباد و الرّق و صورهما .					
١٤						التحذير من استعباد الناس و استرقاقهم و بيان مخاطرهما .					
١٥						العمل على تحرير الناس من الرق و الاستعباد و تجفيف مصادرهما .					
١٦						التوعية بشناعة السخرية و الاستهزاء و ذممتهما .					
١٧						التحذير من أن يسخر أو يستهزئ إنسان بأخيه الإنسان و بيان مخاطرهما .					
١٨						معاقبة كل من أقدم على السُخرية أو الاستهزاء بالناس و جرح مشاعرهم .					
١٩						التوعية بشناعة العضل و الجور بالولاية و أثمهما .					
٢٠						التحذير من العضل و الجور بالولاية و مخاطرهما .					
٢١						معاقبة العاضل و سحب الولاية من الولي الجائر و محاسبته .					
٢٢						التوعية بمشروعية الدفاع عن النفس و العرض و صوره .					
٢٣						التحذير من الاستكانة و الخضوع و الذلة و بيان مخاطرهم .					
٢٤						إعداد العدة و الاحتساب عند المقاومة و الدفاع عن الضروريات الخمس .					
٢٥						التوعية بشناعة عقوق الوالدين و مقته .					
٢٦						التحذير من الإقدام على عقوق الوالدين و بيان عاقبته .					
٢٧						معاقبة كل من أقدم على عقوق والدية و التعدي عليهما .					
٢٨						التوعية بفضيلة العفو و كرامته .					
٢٩						الترغيب بالمبادرة للعفو و التسامح و الإخاء .					
٣٠						إعلاء مكانة العافين عن الناس و الكاظمين الغيظ .					

م	درجة الممارسة الحالية					المجال الثالث : حق حماية العرض	درجة الأهمية المستقبلية				
	عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً		عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً
١						التوعية بشناعة الزنا و اللواط و فحشهما .					
٢						التحذير من الإقدام على الزنا و اللواط و بيان مخاطرهما .					
٣						تنفيذ حد الزنا و اللواط على كل من فعل أحدهما .					
٤						التوعية بفضيلة الزواج و منزلته .					
٥						التحذير من العزوف عن الزواج و مخاطره .					
٦						تسهيل و تيسير الزواج للراغبين فيه و أعفافهم .					
٧						التوعية بطبيعة الاختلاط المؤدي إلى الفتنة وصوره .					
٨						التحذير من الاختلاط المؤدي إلى الفتنة و بيان عواقبه .					
٩						السعي إلى التخلص من العادات و الدعوات المؤدية للاختلاط المؤدي إلى الفتنة .					
١٠						التوعية بطبيعة التبرّج و السفور و قبحه .					

١١						التحذير من التبرج و السفور و مخاطرهما .					
١٢						الدعوة إلى الالتزام بالحشمة و الوقار و العفة .					
١٣						التوعية بطبيعة القذف و صوره .					
١٤						التحذير من الإقدام على القذف و بيان مخاطره .					
١٥						معاقبة كل من قام بالقذف في أعراض الناس وهتكها .					
١٦						التوعية بطبيعة التبني و صوره .					
١٧						التحذير من عملية التبني و بيان عواقبها .					
١٨						التأكيد على نسب الأبناء إلى آبائهم و توثيقه .					

م	درجة الممارسة الحالية					المجال الرابع : حق حماية العقل	درجة الأهمية المستقبلية				
	عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً		عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً
١						التوعية بطبيعة الخمور و المسكرات و المخدرات و أشكالها .					
٢						التحذير من تعاطي الخمور و المسكرات و المخدرات و بيان مخاطرها .					
٣						معاقبة كل من يتعاطى الخمور أو المخدرات أو يروّج لهما .					
٤						التوعية بطبيعة الجهل و صوره .					
٥						التحذير من الجهل و بيان عواقبه .					
٦						السعي إلى القضاء على الجهل و محو الأمية .					
٧						التوعية بطبيعة الإغواء و التضليل و صوره .					
٨						التحذير من التبعية و الانقياد و بيان مخاطرهما .					
٩						الحث على التفكير السليم و إعمال العقل في التعامل مع الآخرين و تقدير الأمور .					

م	درجة الممارسة الحالية					المجال الخامس : حق حماية المال	درجة الأهمية المستقبلية				
	عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً		عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً
١						التوعية بشناعة السرقة و مقتها .					
٢						التحذير من السرقة و سلب أموال الناس و اغتصابها .					
٣						تنفيذ حد السرقة في من سرق و نهب أموال الناس مهما كان .					
٤						التوعية بطبيعة الربا و صوره .					
٥						التحذير من التعامل بالربا و بيان عواقبه .					
٦						محاربة المعاملات الربوية و تطهير الأموال منها .					
٧						التوعية بطبيعة الغش و التدليس صورهما .					
٨						التحذير من غش الناس و التدليس عليهم و بيان مخاطرهما .					
٩						معاقبة كل من أقدم على غش الناس و التدليس عليهم و نبذه .					
١٠						التوعية بطبيعة الميسر (القمار) و صوره .					
١١						التحذير من الإقدام على الميسر و بيان أضراره .					

١٢						معاقبة المقامرين و سد الطرق التي تؤدي إلى القمار و الميسر .					
١٣						التوعية بطبيعة الرشوة و صورها .					
١٤						التحذير من التعامل بالرشوة و بيان عواقبها .					
١٥						معاقبة الراشي و المرتشي و الرائش و سد الطرق عليهم.					
١٦						التوعية بطبيعة الاحتكار و صوره .					
١٧						التحذير من الإقدام على الاحتكار و بيان أضراره .					
١٨						معاقبة المحتكرين و منعهم من الاحتكار و التضييق عليهم .					
١٩						التوعية بأهمية التوثيق بالمعاملات المالية وغيرها و التأكيد على الإيفاء بالعهود .					
٢٠						التحذير من العزوف عن التوثيق و عدم الإيفاء و بيان مخاطره .					
٢١						إعداد التجهيزات اللازمة و الضمانات الكافية للتوثيق و الإيفاء .					
٢٢						التوعية بطبيعة الحَجْر و صوره .					
٢٣						التحذير من الإسراف و التبذير و إيتاء السفهاء الأموال و بيان خطورته .					
٢٤						تنفيذ الحَجْر و تطبيقه على السفهاء و المبذرين في الأموال و من في حكمهم .					
٢٥						التوعية بطبيعة الكنز و البخل و التقتير و صورهم .					
٢٦						التحذير من عدم صرف المال فيما يجب و تكديسه .					
٢٧						تنفيذ حكم الله في المال من زكاة و صدقة و نفقة في أوجه الخير .					
٢٨						التوعية بطبيعة البيع و التجارة و صورهما .					
٢٩						التحذير من العزوف عن العمل و التسوّل و بيان مخاطرهما .					
٣٠						العمل على مكافحة التسوّل و البطالة و أعفاف الفقراء .					

المحور الثاني : الإجراءات المناسبة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي ، من حيث العلاقة المتبادلة بين الدولة و الإنسان (المواطنة)، تتمثل في :

م	درجة الممارسة الحالية					المجال الأول : الحقوق المدنية و السياسية	درجة الأهمية المستقبلية				
	عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً		عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً
١						التزام الدولة بحماية المواطن من أي أخطار تهدد حياته .					
٢						التزام المواطن بالدفاع عن وطنه ضد أي أخطار تهدده .					
٣						التزام الدولة بحماية الحياة الخاصة للمواطن و عدم انتهاك خصوصيته .					
٤						التزام المواطن بالابتعاد عن مواطن الشك و الريبة في تصرفاته .					
٥						التزام الدولة بحفظ كرامة المواطن و عدم أهانته تحت أي ظرف .					
٦						التزام المواطن بعدم العبث أو إلحاق الأذى بالممتلكات العامة .					
٧						التزام الدولة بتوعية المواطن بقوانينها و أنظمتها بشكل دوري و متكرر .					
٨						التزام المواطن بالتعرف على الأنظمة و القوانين السائدة في وطنه .					
٩						التزام الدولة بتحقيق المساواة بين المواطنين أمام القانون و التشريعات النافذة .					
١٠						التزام الدولة بعدم الاعتقال أو التوقيف أو النفي التعسفي .					

١١						التزام الدولة في حصول المواطن في حالة اتهامه على محاكمة عادلة و علنية .					
١٢						التزام الدولة بتأمين حرية الحركة و التنقل و الإقامة لمواطنيها .					
١٣						التزام الدولة بمنح الجنسية لمواطنيها .					
١٤						التزام المواطن بالمحافظة على الهوية الوطنية و عدم المتاجرة بها .					
١٥						التزام الدولة بالمشاركة العادلة بين المواطنين في إدارة شؤونها .					
١٦						التزام المواطن بالمحافظة على أسرار الدولة و مسؤوليته تجاهها .					
١٧						التزام الدولة بحرية الفكر و التعبير عن الرأي و النقد البنّاء و الحوار الوطني .					
١٨						التزام المواطن بعدم إثارة الفتن و النعرات و التعصبات في كافة صورها .					
١٩						التزام الدولة في توسيع دائرة المشاركة السياسية و الانتخابية .					
٢٠						التزام المواطن بالموضوعية و الحيادية أثناء الممارسة السياسية و الانتخابية .					
٢١						التزام الدولة بمبدأ الشفافية و المصداقية في الأمور التي تهم المواطنين .					

م	درجة الممارسة الحالية					المجال الثاني : الحقوق الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية	درجة الأهمية المستقبلية				
	عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً		عالية جداً	عالية	متوسطة	ضعيفة	ضعيفة جداً
١						التزام الدولة بضمان الملكية الشخصية و حمايتها .					
٢						التزام المواطن بعدم التعدي على أملاك الدولة و المال العام .					
٣						التزام الدولة بتوفير و تأمين المصادر الغذائية و حمايتها .					
٤						التزام المواطن بعدم البذخ و الإسراف في استهلاك الغذاء و المحافظة علية .					
٥						التزام الدولة في البحث عن مصادر توفر للمواطن سبل العش الكريم و الرفاهية .					
٦						التزام الدولة في التوزيع العادل للثروات الوطنية و تحقيق مبدأ المساواة فيها .					
٧						التزام الدولة في توفير فرص العمل المناسب و القضاء على البطالة .					
٨						التزام المواطن بالمساهمة في بناء الدولة و دفع عجلة التقدم الاقتصادي و المعرفي .					
٩						التزام الدولة بمحاربة الفقر و مكافحة التسوّل و تحقيق الضمان الاجتماعي .					
١٠						التزام المواطن بأداء الزكاة و ما عليه من التزامات مالية للدولة .					
١١						التزام الدولة برعاية الأسرة و المساهمة في تيسير أمور الزواج .					
١٢						التزام المواطن بمسؤولياته تجاه أسرته و المحافظة عليها .					
١٣						التزام الدولة بتأمين الرعاية الصحية للمواطنين و حماية البيئة .					
١٤						التزام الدولة بنشر التعليم و تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص فيه .					
١٥						التزام الدولة بالمحافظة على الإرث الثقافي الوطني و نشره .					
١٦						التزام الدولة باحترام العادات و التقاليد المحلية التي لا تتنافى مع الدين الإسلامي .					

ملحق (٣)

أسماء السادة الذين حكّموا إستراتيجية الدراسة

الرقم	الاسم	التخصص	جهة العمل
١	د ٠ مشعل بن ممدوح آل علي	لجنة حقوق الإنسان	مجلس الشورى
٢	د ٠ عبدالعزيز بن محمد السبيّل	مستشار	وزارة التربية والتعليم
٣	د ٠ مفلح بن ربيعان القحطاني	قانون	جامعة الملك سعود
٤	د ٠ عبدالله محمد السعيدي	الفقه وأصوله	جامعة الملك سعود
٥	د ٠ محمد بن محمد الحربي	إدارة تربوية	جامعة الملك سعود
٦	د ٠ محمد بن عبدالله ولد محمدن	العدالة الجنائية	جامعة نايف العربية
٧	د ٠ عبدالله ظافر الشهري	العلوم الإستراتيجية	جامعة نايف العربية
٨	د ٠ هاني عبدالرحمن الطويل	إدارة تربوية	الجامعة الأردنية

ملحق (٤)

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي / سعادة الدكتور .... - .... سلمه الله

السلام عليكم و رحمة الله و بركاته و بعد : -

استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في أصول التربية في الجامعة الأردنية، يقوم الباحث بإجراء دراسة بعنوان " **إستراتيجية وطنية مقترحة للتربية على حقوق الإنسان في المملكة العربية السعودية من منظور إسلامي** " ونتيجةً لما أسفرت عنه الدراسة المسحية لعينة الدراسة، وبعد إطلاع الباحث على أدب الدراسة النظري، توصّل إلى بناء الإستراتيجية المرفقة، آملاً التفضل بالإطلاع عليها وتحكيمها من خلال الجوانب الموضحة أدناه.

ولكم فائق الشكر والتقدير

الباحث

مازن عوض مازن العنزي

الفقرة	التقييم		
	عالية	متوسطة	ضعيفة
الخطوات والمراحل التي مرّت بها الإستراتيجية			
درجة وضوح الإستراتيجية			
درجة واقعية الإستراتيجية			
ترتيبها تبعاً للإجراءات التي يجب أن تتم فيها وأولوياتها			
سلامة الصياغة اللغوية فيها			
الإطار العام للإستراتيجية			

ملاحظات أخرى : ....

....

....

....

A PROPOSED NATIONAL STRATEGY FOR HUMAN RIGHTS EDUCATION IN THE KINGDOM OF SAUDI ARABIA FROM AN ISLAMIC PERSPECTIVE

By

Mazen Awod Mazen Al-Anezy

Supervisor

Dr. Salameh Yousif Tanash, Prof.

ABSTRACT

This study aimed at building a proposed national strategy on human rights education in the Kingdom of Saudi Arabia from an Islamic perspective, where the issue of human rights was discussed from an Islamic perspective through two dimensions based on the relationship of man with man (humanity), and the other is built on the mutual relationship between the state and man (citizenship) as well as formulating a national strategy for education thereof. This will be achieved through activating the role of the organizations that are concerned with human rights in the Kingdom of Saudi Arabia.

The study used the descriptive, developmental analytical method, and a questionnaire was used to achieve the objective of the study. The sample of the study consisted of all population of the study which included (٣٨) senior leadership, management, societies and the committees concerned with human rights in the Kingdom of Saudi Arabia.

The analyze the results of the study, the means and standard deviations were used, and the study concluded with the following results:

- The degree of practicing education in the field of human rights in the Kingdom of Saudi Arabia from an Islamic perspective in terms of the relationship of man with man was medium on all fields.
- The degree of practicing education in the field of human rights in the Kingdom of Saudi Arabia from an Islamic perspective in terms of the mutual relationship between the state and man, was medium in all fields.
- The degree of the importance of the proposed educational procedures in the field of human rights in the Kingdom of Saudi Arabia from an Islamic perspective in terms of the relationship of man with man was high on all fields.
- The degree of the importance of the proposed educational procedures in the field of human rights in the Kingdom of Saudi Arabia from an Islamic perspective in terms of the mutual relationship between the state and man was high on all fields.

Based on the results of the study, a set of recommendations were proposed, namely:

- Adopting the strategy that was proposed in this study.

- Conducting more research and studies that examine topics in the field of human rights and education thereof.

- Activating the role of the organizations that are concerned with human rights in the Kingdom of Saudi Arabia.